دفاع عن الصحيحين

ما ورد من افتراءات الكاتب محمد صادق النجمي

في كتابه أضواء على الصحيحين

تراثنا أمانة في أعناقنا

الطبعة الأولى

١٤٤٠هـ الموافق ٢٠١٩م

رقم الإيداع

٢٠١٧/٢٠٨٨٨

الترقيم الدولي

978-977-6214-58-3

مراجعة الشيخ	يوسف سفاني
خطوط الخطاط	أحمد فهد
الغلاف المهندس	أشرف مختار
التنسيق والإخراج	أحمد عمر

دفاع عن الصحيحين

مما ورد من افتراءات الكاتب محمد صادق النجمي في كتابه أضواء على الصحيحين

بقلم

الدكتور عمر عبد الله كامل

تقديم

عبد الله فرّاج الشريف

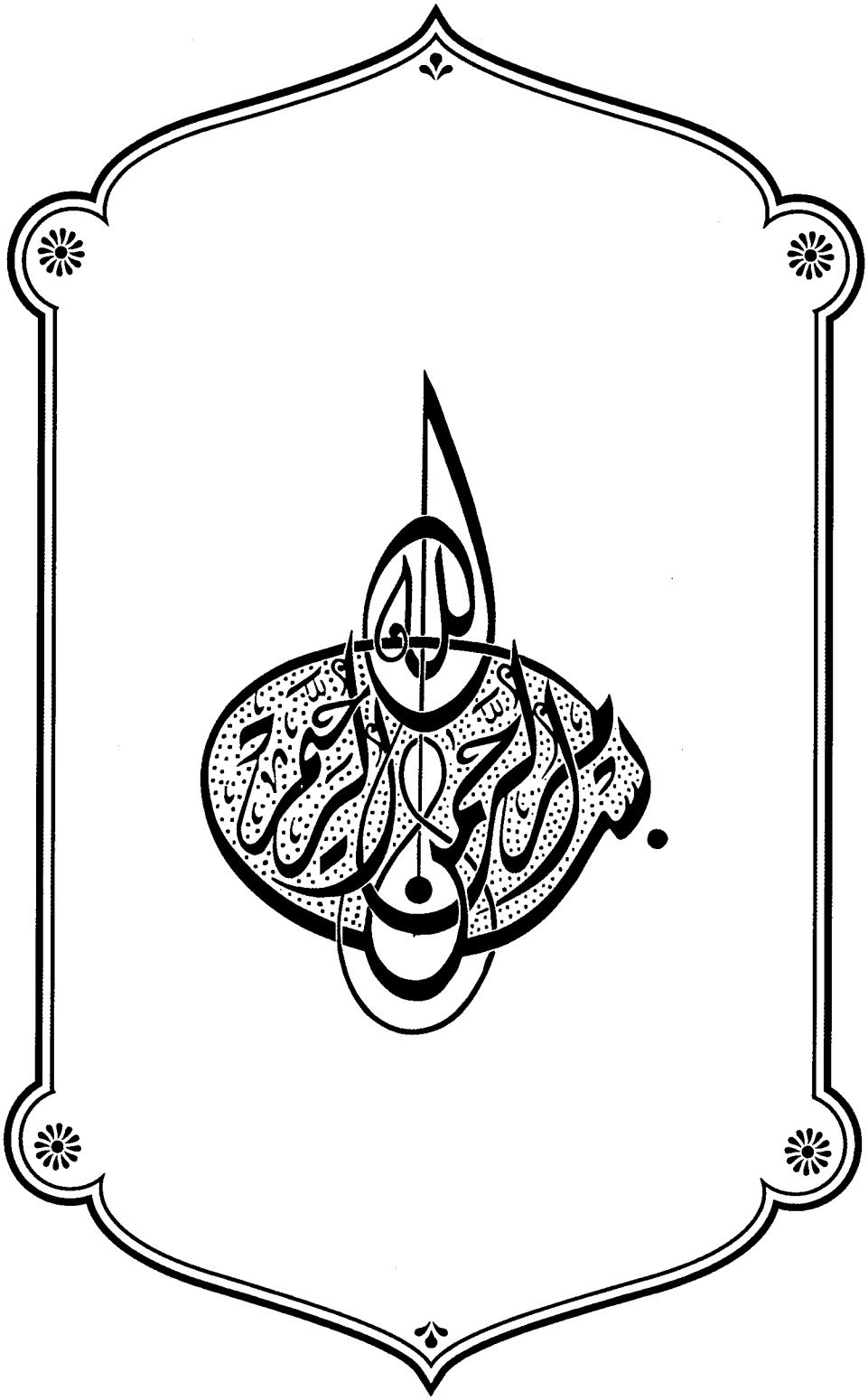
بسم الله الرحمن الرحيم

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله الذي لا إله إلا هو وحده لا شريك له، وأُصلّي وأُسلّم على سيدنا رسول الله محمد وعلى آله، وبعد.

عصمنا الله بطاعته، وأكرمنا بسُنّة خيرته من بريّته، ﷺ، وأعاننا على الاقتداء بالسلف الصالحين من أُمّته، وعافانا فِي ديننا ودنيانا، وكفانا كلّ هول دون الجنّة بفضله ورحمته، إنه واسع المغفرة والرحمة، وبه التوفيق والعصمة.

كنتُ قد شُغِفتُ منذ كنتُ على مقاعد الدرس، أطلب العلم وأسعى للّحوق بحلقاته أينما حللت، أسمع فِي هذه علمًا أنتفع به، وفي تلك حديثًا أحفظه، وعيني على مستقبل أبلغه، أذبُّ فيه عن ديني، وأول ما أذبُّ عنه ولا شكّ كتاب الله تعالى، ثم سُنّة نبيِّه ﷺ، والسُنّة على الخصوص؛ لِما قرأنا لأعداء الله والإسلام هجومًا مستمّرًا عليها، يشكّكون المسلمين فيها، ثمّ يدرِّبون لهم تلاميذ من أفرادهم يقومون بالمهمّة بعدهم.

فتاريخ المستشرقين فِي الهجوم على السُّنّة معلوم متابَع منذ زمن بعيد، والذين منهم فِي جامعات الغرب لا تلين لهم قناة فِي شنِّ الحرب تلو الحرب عليها، ولم يغب عن أذهان علماء المسلمين المخلصين المستشرق (جوزيف شاخت) المولود فِي سنة ١٩٠٢م، وهو ألمانيّ الأصل، اهتمّ بالدراسة الإسلامية رغم تواضعه الشديد فِي قراءة علوم الإسلام، وآراؤه بعضها مثل آراء بعض من ينتقدون السُنّة من غير المتخصّصين سواء كانوا غربيين أم مسلمين قليلي العلم بالعلوم الدينية الإسلامية لأن لهم أصلًا تخصُّصات أخرى شغلتهم عنها.

وقد بنى (شاخت) آراءه عن السُّنَّة على كرهه الإسلام، وزاد الأمر سوءًا علمه المتواضع جدًّا عنها ومن ذلك:

١- ادّعاؤه أنَّ سيدنا رسول الله ﷺ لم يكن مهتمًّا ببيان الشريعة كالقضايا المتعلّقة بالمعاملات المالية والأحوال الشخصية والقضاء... هكذا يزعم.

٢- ادّعاؤه أنَّ للسُنّة مفهومًا قديمًا عند المدارس الفقهية القديمة يعني فقط: الأمر المجتمَع عليه، وأنَّه لا علاقة له بأقوال الرسول ﷺ وأفعاله وتقريراته، كلّ ذلك عبْر فهم سقيم لنصوص علماء المسلمين.

٣- ويزعم أنَّ الاحتجاج بالأحاديث ذات الأسانيد المتّصلة إلى رسول الله ﷺ ليس معروفًا عند المدارس الفقهية فِي القرنين الأول والثاني من الهجرة، ويرى أنَّه لم يبدأ التعارف عليه إلا عندما وُجِد حزب معارض يقوده الإمام الشافعي رَحِمَهُ ٱللَّهُ كما زعم.

٤- ويزعم أنَّ الإسناد عند المسلمين بدأ بالظهور فِي أوائل القرن الثاني أو أواخر القرن الأول الهجري.

وهذا يكفي للدلالة على أنَّ الرجل لا اطلاع له على السُّنَّة حقيقةً، ولا على الفقه ومدارسه، ولا على تدرُّج ظهور العلوم الإسلامية وأهمّ قضاياها. وإنما يقوده جهل عريض إلى فهم سقيم بكل ذلك، ثم يزعم أن ما كتبه نقد علمي فِي كتابه المسمّى «أصول الشريعة المحمّدية» والذي هو مرجع كثيرٍ من هؤلاء الذين سمّوا أنفسهم تنويريين من العرب والمسلمين وطبعًا من المستشرقين والغربيين كافّة فِي كلّ دراساتهم عن الإسلام.

وهو قد اعتمد على أستاذه (جولد زيهر) المجري الذي وُلد عام ١٨٥٠ م، وهو يهودي، وقد تعرّض فِي كتابه «دراسات إسلامية» للسُّنَّة النبوية فِي الجزء الثاني منه، وهو أول مستشرق قام بمحاولة واسعة شاملة للتشكيك فِي الحديث النبوي، وشكّك فِي القدرة ـ كما زعم ـ على التمييز بين أحاديث صحيحة تُنسب إلى النبيّ ﷺ وأخرى لا تُنسب إليه قائلًا: «إنّه من الصعوبة بمكان أن ننخُل أو نُميّز وبثقة الكميّة الكبيرة الواسعة للأحاديث قسمًا صحيحًا يمكننا نسبته إلى النبيّ ﷺ

وأصحابه». ثم توصّل إلى النتيجة الآتية: أنَّ الحديث النبوي وُجد نتيجة للتطوّر الديني والتاريخي والاجتماعي الإسلامي خلال القرنين الأوّلين من الهجرة.

وهكذا تتوالى الكتابات تستنسخ بعضها بعضًا، وكلّها لتشكّكَ المسلمين فِي مصادر دينهم الأساسية، فإذا شكّوا فيها فقدوا الإيمان به، وهو ما لم يستطيعوا الوصول إليه، ولن يستطيع أحد من البشر أن يصل إلى ذلك أبدًا، ذلك أنَّ هذا الدين تعهّد الله تعالى بحفظه حتى تقوم الساعة، لأنّه الدين الخاتم الذي لن يأتي بعده دين حتى تنتهي هذه الحياة الدنيا.

والعجيب أنَّ طائفة من المسلمين اتّبع كثيرون منهم هذا المنهج العقيم لمحاولة التشكيك فِي الدين، واتخاذ التشكيك فِي السُّنَّة النبوية نموذجًا لذلك وهم طائفة الشيعة.

وقد ظللنا نقرأ لهم الاعتراض على الحديث النبوي لدى أهل السُّنَّة الذين حفظوا سُنَّة سيدنا رسول الله ﷺ، ووضعوا لذلك المناهج السديدة بصورة صحيحة دقيقة جدًّا.

وأول ما بدأ الشيعة بمهاجمته من كتب الحديث أعلاها صحَّة وهما الصحيحان (صحيح البخاري وصحيح مسلم) والسبب فِي ذلك لا يحتاج إلى تفسير، لأنَّه إذا ضاعت الثقة فِي الأعلى، فالأقلّ أولى بالردّ والإنكار.

وهذا كتاب «أضواء على الصحيحين» للمدعو محمد صادق النجمي الذي لا تجد له فِي كتب الشيعة ترجمة تفيد عنه شيئًا، وهو كتاب مهلهل بعيد عن كلّ منهج علمي، وفيه يحمل مؤلِّفه على الإمام البخاري والإمام مسلم رَحِمَهُمَا اللَّهُ ويشكّك فِي كلّ ما رويا من الأحاديث فِي صحيحيهما.

ويتّضح لك من أول وهلة وأنت تقرأ ما كتبه هذا الرجل فتحكم واثقًا أنَّه لا يعرف الأسانيد، ولا يعرف كيف يحكم عليها، ولا يعرف المتون وكيف تُنتقد، ولا يعرف تاريخ الرجال، ذلك أنَّه هو وقومه ليس لديهم فِي ما يدّعونه من علمٍ

شيءٌ ثابتٌ فِي ذلك، فتجد فِي كتبهم فِي سيرة بعض رُواتهم أنهم كَذَبة، ومع ذلك يروون عنهم مهمّات فِي مذهبهم، وأنت إذا راجعت ما كتبوه عن علم الدراية فِي مصطلح الحديث وَجدتَ محاولات تقليد فاشلة لما كتبه علماؤنا السُّنّيون فِي هذا العلم الرفيع، الذي هم ـ أي الشيعة ـ فيه فقراء جدًّا كما هو حالهم فِي علم الرواية، كما أنَّهم فِي مجموع علوم الحديث والتفسير فقراء جدًّا أيضًا.

ولشيخنا الجليل الأستاذ الدكتور خليل بن إبراهيم ملا خاطر العزامي كتاب بعنوان (الإمام البخاري رحمه الله تعالى والرواية عن أهل البيت رضي الله عنهم)، وفيه الردّ على مثل هذا المؤلِّف بما يُبيّن الحقّ ويردّ على دعاوى الباطل التي تهاجم الإمام البخاري رَحِمَهُ ٱللَّهُ.

ثمّ لآخر أيضًا من طائفة الشيعة كتاب بعنوان «المراجعات أو المناظرات الأزهرية والمباحثات المصرية» يزعم فيه أنَّه جَرَتْ بينه وبين الإمام سليم بن أبي فرّاج البشري رَحِمَهُ ٱللَّهُ شيخ الأزهر المولود سنة ١٢٤٨هـ والمتوفَّى سنة ١٣٣٥هـ، والذي يُجزم الجميع من المقرّبين منه ومن غير المقرّبين أنه وُلد سُنيًّا ومات سُنيًّا ـ يزعم مؤلِّف هذا الكتاب أنَّه عَبْر مراجعاته تلك جعل الشيخ سليم البشري يتشيَّع، ومن يقرأ كتاب هذا المدَّعي يعلم بيقين أنَّه لا يمكن أن يحدث هذا مع عَلَم سُنِّي كالشيخ سليم البشري رَحِمَهُ ٱللَّهُ خاصَّة أن بينه وبين هذا المؤلِّف وهو عبد الحسين بن شرف الدين الموسوي المولود سنة ١٢٩٠هـ بَوْنًا شاسعًا فِي العلم، فالشيخ سليم رَحِمَهُ ٱللَّهُ نبغ فِي علم الحديث نبوغًا كبيرًا أبلغه درجة كبار المحدِّثين من رجال المذهب السُّنّي، مما لا يمكن أن تُقابَل مكانته بمثل هذا المؤلِّف فِي مراجعاته ومناظراته المزعومة.

ويزعم هذا المؤلِّف عبد الحسين الموسوي أنَّ الاستعمار الفرنسي أرصد له عند بيته الصيفيّ من يغتاله ولكنه نجا، وأنَّ الاستعمار أحرق بيته وفيه مؤلَّفاته التي يصفها بالجودة، مع أنَّه لم يرها أو يعرف عنها أحد قطّ.

وقد ردّ على هذا المؤلِّف أخي الدكتور عمر بن عبد الله كامل رَحِمَهُ ٱللَّهُ فِي كتاب لم يُنشر بعد، كما ردّ على كتاب «أضواء على الصحيحين» للمدعو محمد صادق النجمي المذكور آنفًا بهذا الكتاب الذي بين أيدينا ننشره اليوم بعد وفاته رحمه الله تعالى.

وقد عرفتُ أخي الدكتور عمر رَحِمَهُ ٱللَّهُ عن قرب، عرفتُه مغرمًا بالعلم الشرعي مفرِّغًا له نفسَه وقتًا طويلًا من حياته، وقد ألَّف الكثير من الكتب النافعة، وهي متاحة للاطلاع فِي موقعه على شبكة الإنترنت. وأنا رفيق له وصديق، جمعني وإيّاه المحبة لله ولرسوله سيدنا محمد صلوات ربي وسلامه عليه وعلى آله، والحمد لله الذي أقدرني على مراجعة كتابه هذا، ومن ثَمّ نشره بعد وفاته راجيًا من الله له الأجر والثواب على ما بذل من جهد فِي خدمة دينه وسُنّة نبيّه ﷺ، وأن يجمعنا به فِي مستقرّ رحمته يوم القيامة رفقة الصالحين من عباده، والله نسأل أن يُفيد من هذا الكتاب محبي سيدنا رسول الله ﷺ.

وآخر دعوانا أن الحمد لله ربّ العالمين، والصلاة والسلام على حبيبه الأمين، سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

كتبه فِي جدّة

عبد الله فرّاج الشريف

غُرّة شعبان ١٤٣٩هـ

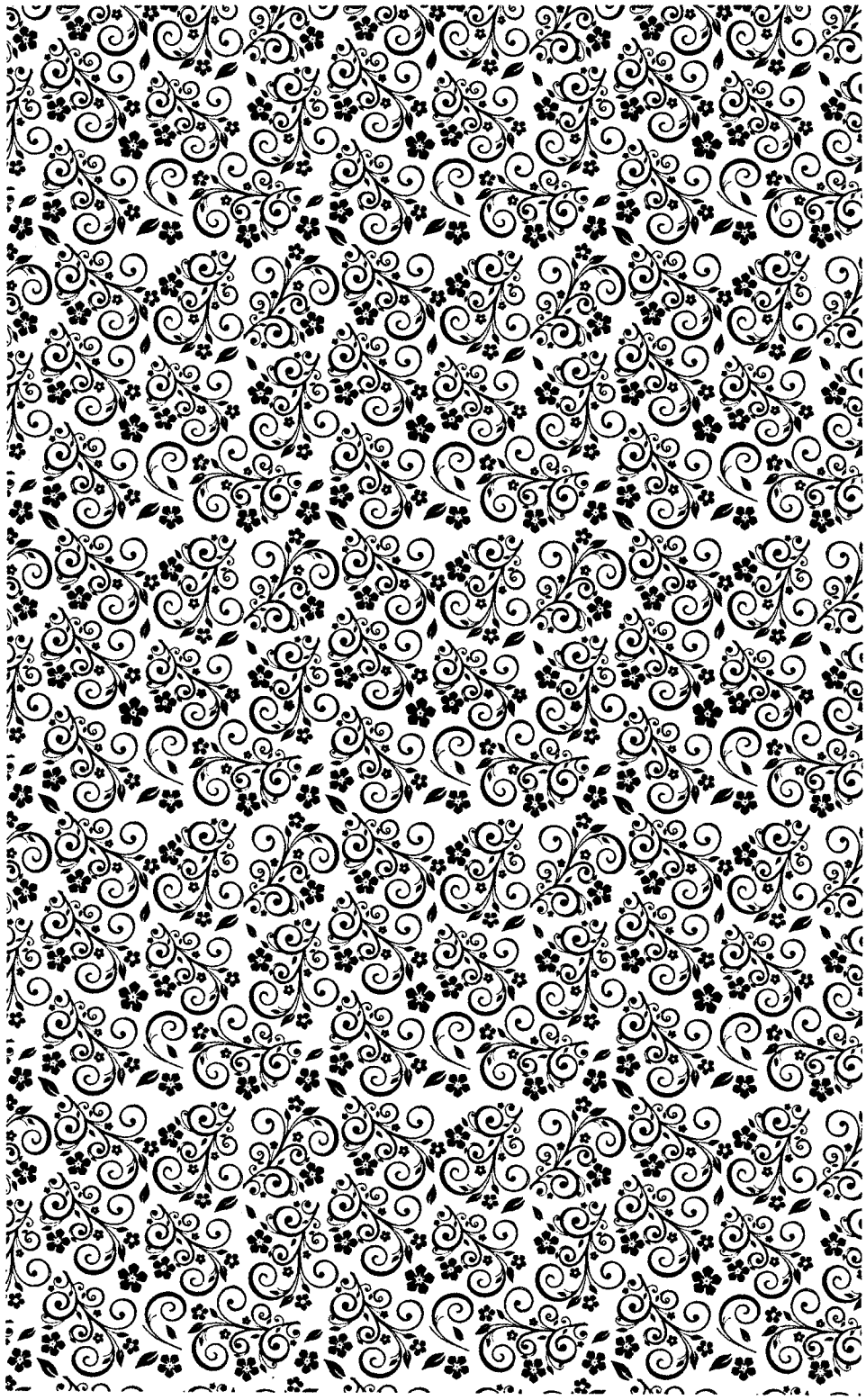

مقدمة

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد للَّه الواحد الأحد، الفرد الصمد، والصلاة والسلام على المصطفى الأمجد، المسمى بأحمد، وعلى آله وأصحابه ومن سار على هديه إلى يوم لقاء الإله الأوحد.

وبعد:

فقد تعرَّض الحديث النبوي للكثير من الطعن وأُثير حوله العديد من الشبهات التي تتعلق بصحة روايته ومتنه.

ونحن هنا بصدد كتاب جديد تناول بالطعن والتجريح أصحَّ كتب الحديث النبوي (صحيحي البخاري ومسلم) وهو كتاب: (أضواء على الصحيحين للكاتب الشيعي محمد صادق النجمي).

عِلمًا أنه فِي طعنه وشبهاته لم يأت بجديد، فقد سبقه إليها الكثير من العِلمانيين والمستشرقين.

وسننطلق فِي ردنا من نقطتين رئيستين هما:

١- عدم اطلاعه على ما ورد فِي كتب الشيعة من الروايات التي ينتقد بها الصحيحين. فهو جاهل بكتب الشيعة، وينتقد كتبَ السنة، ولا يعلم أن هذه الأحاديث موجودة فِي كتب الشيعة.

ولقد كان التشيع فِي بداية نشأته حبًّا مفْرطًا لسيدنا علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وآل البيت رضوان اللَّه عليهم، كما أن أهل السنة والجماعة لا يقلون عنهم حبًّا لآل البيت، وهذه كتب السنة طافحة بالأحاديث فِي فضل آل البيت، وإن ظهرت فرقة ناصبت

آل البيت العداء فنحن لا نعترف بأنهم من أهل السنة، إذ كيف يُعقل هذا واللَّه قد أمرنا بمحبتهم ومودتهم فِي محكم الكتاب العزيز؟!

ولكن الحال تغيَّر بسيطرة الدولة الصفوية فحدث انحراف كبير، إذ قاموا بالاعتداء على النصوص وتدليس مصادرها.

٢- الحقد الدفين الذي يحمله مسبقًا على الخلفاء الثلاثة، وهذا ما يخالف أصول النقد الموضوعي. إذ إن الانطلاق من أهداف مسبقة يضر بالبحث العلمي، إضافة إلى استخدام التدليس وبتر النصوص وعدم إكمالها حتى تخرج عن مسارها. وهذه الأساليب لا تخفى على كل باحث حر ينشد الحقيقة.

وهذا الكتاب فيه دلالةٌ واضحةٌ لكل طالب حق على اعتماده على هذه الأساليب.

وسنحاول مستعينين باللَّه تعالى أن ندحض الافتراءات التي جاء بها هذا الكاتب مدافعين عن أصح كتابين بعد كتاب اللَّه ألا وهما صحيحا البخاري ومسلم.

وقد انتخبنا من كتاب الكاتب المذكور أشدَّ المطاعن التي تناول بها الصحيحين وقمنا بالرد عليها ضمن ثمانية مباحث جمعنا ضمن كل مبحث منها مجموعة من المطاعن التي تناولت جانبًا معينًا من الأحاديث المروية فِي الصحيحين.

وقد لاحظنا أن الكثير من الأحاديث التي انتقدها الكاتب وطعن فِي الصحيحين من أجلها هي مروية فِي كتب أحاديث الشيعة وبأسانيدهم، مما يدل على عدم اطلاعه عليها. فليته اطلع أولًا على ما جاء فِي كتب الشيعة كيلا يقع فِي التناقض الذي وقع فيه. وسنقوم خلال ردنا بوضع خطوط تحت الروايات الموجودة فِي كتب الشيعة ليتنبه القارئ إليها بعناية.

وقد وضعنا مُلحقًا فِي آخر الكتاب بَيَّنَّا فيه بطلان دعوى انحراف المحدثين عن إيراد أحاديث آل البيت. وفيها يظهر أن ما روته مصنفات الحديث عند أهل

السنة عن أمير المؤمنين سيدنا علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ تفوق جميع ما روته عن بقية العشرة المبشرين بالجنة.

ووضعنا بعده ملحقًا جمعنا فيه أقوال مشاهير المحدثين عن مكانة الصحيحين بشكل مختصر.

نسأل اللَّه عَزَّوَجَلَّ أن يعيننا على إظهار الحق ودحض افتراءات المفترين.

اللهم أرنا الحق حقًّا وارزقنا اتباعه، وأرنا الباطل باطلًا وارزقنا اجتنابه.

إنه ولي ذلك والقادر عليه، وآخر دعوانا أن الحمد للَّه رب العالمين.

الدكتور عمر كامل

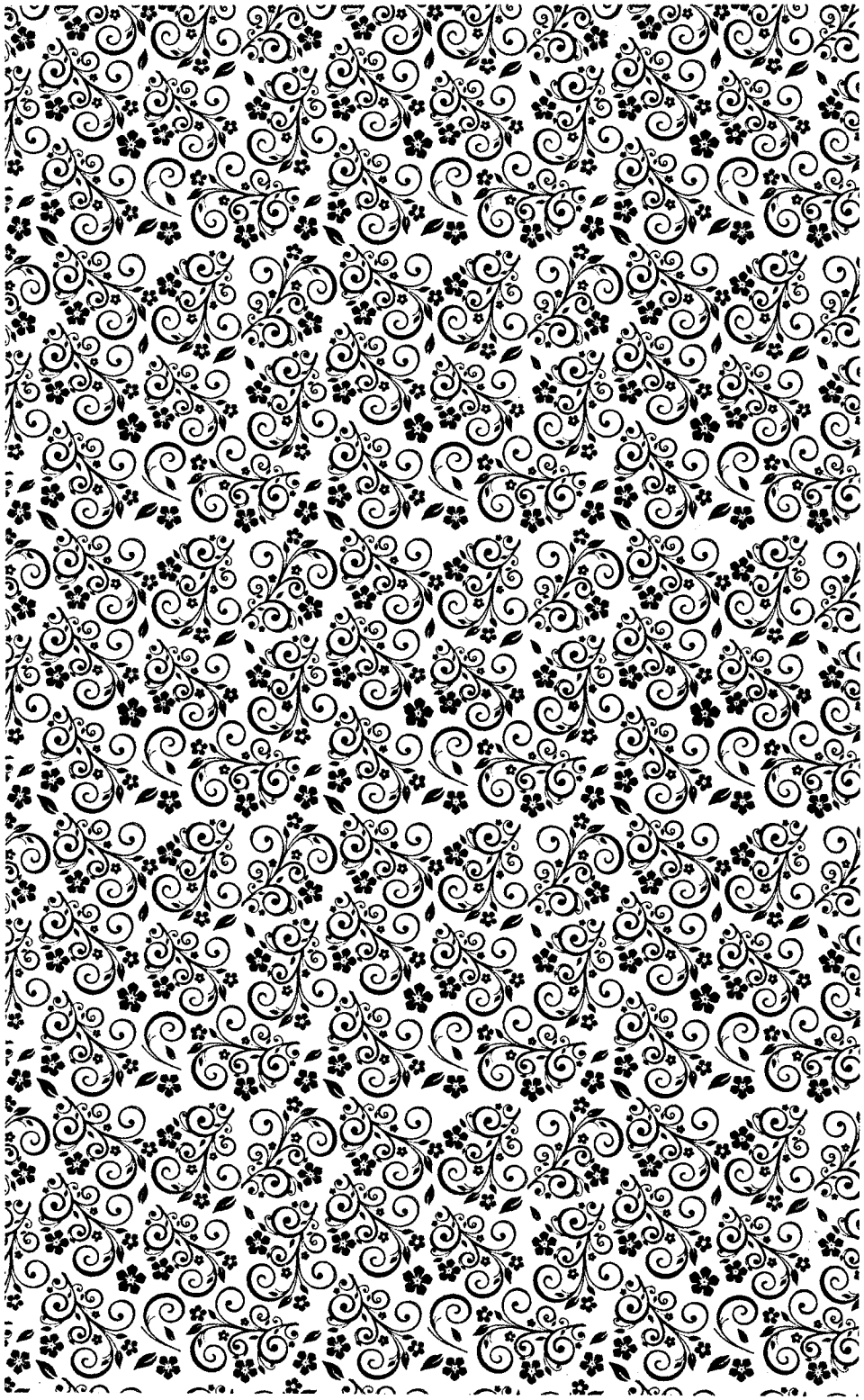

الرد على
مطاعن (النَّجْمِي)
في كتابه
«أضواء على الصحيحين»

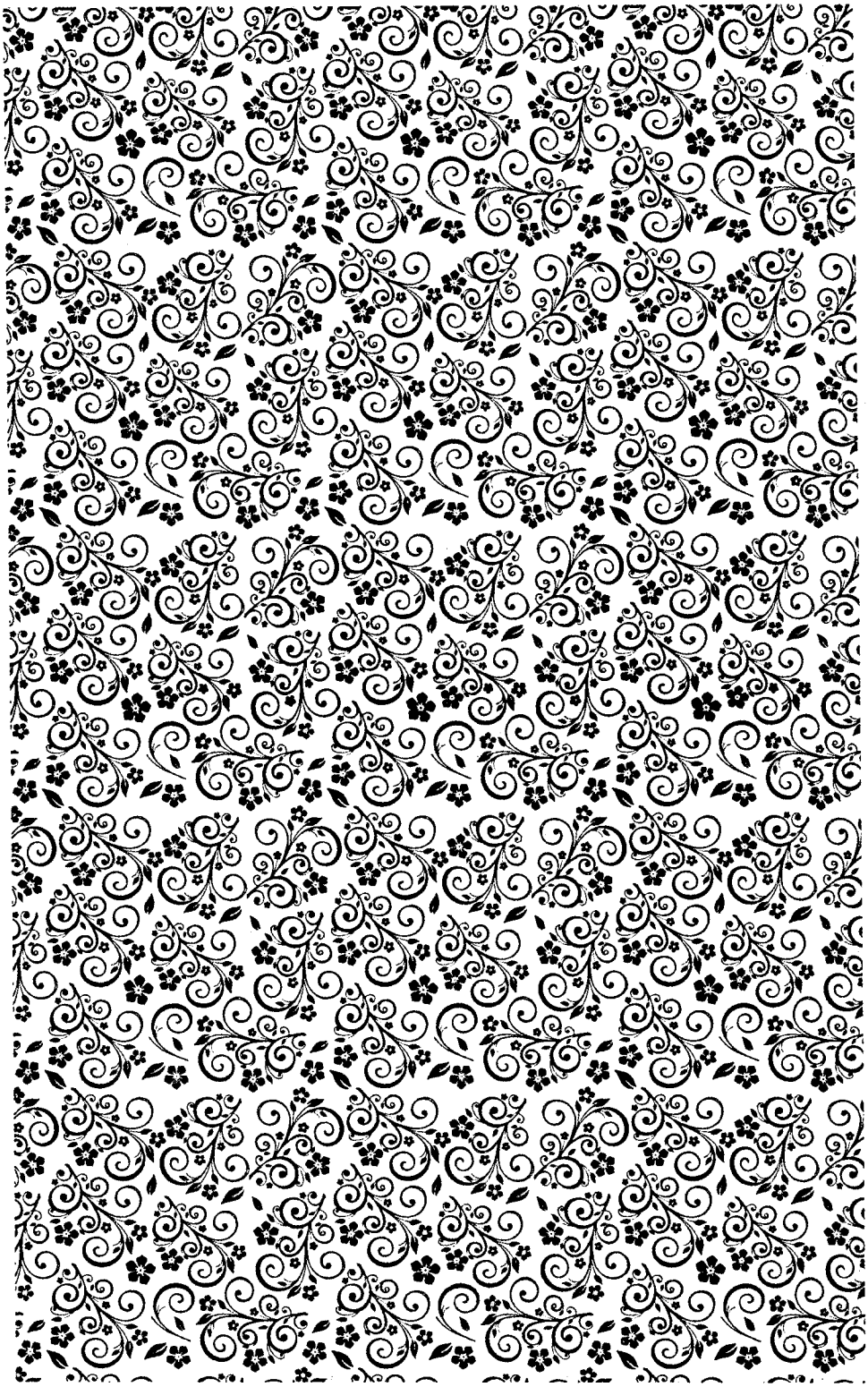

المبحث الأول

منعُ الخلفاء الراشدين من تدوين السنة أدى إلى ضياعها

قدَّم مؤلف «أضواء على الصحيحين» فِي الفصل الأول بمقدمة تحدَّث فيها عن أهمية السنة وبداية محاربة الخلفاء لها بمنعهم من تدوينها بزعمه، وإحراق ما كان قد دوّن، الأمر الذي كان سببًا مباشرًا لضياع كثير من السنة أو على الأقل بالصورة التي هي موجودة عليه الآن بتقسيماتها صحيحة وحسنة وضعيفة وموضوعة، وأسباب منع التدوين عند أبي بكر وعند عمر ثم عند معاوية الذي شكل فرقة من الوضاعين ساهمت فِي تضييع السنة وتحريف الدين الإسلامي إلى أن جاء عمر بن عبد العزيز وأمر بهذا التدوين، وكيف كان التدوين عند الشيعة منذ القدم وحفاظهم على السنة.

ثم ذكر تاريخ ظهور الصحاح والمسانيد والفرق بينها، وكيف كان هذا التاريخ المتأخر سببًا لضياع السنة.

فمما جاء فِي الكتاب فِي هذا الصدد:

التدوين عند أهل السنة:

(وأما تدوين الحديث عند أهل السنة ـ وكما أشرنا إليه آنفًا ـ فإن بعض الأصحاب ومنهم أبو بكر، خالفوا تدوين الحديث بعد وفاة النبي ﷺ بل منعوا التحديث عنه ﷺ أيضًا، ومن هنا فلم يستطع أحد من أصحاب الرسول ﷺ أن يروي أو يكتب ما سمعه من النبي ﷺ بل ألقوا ما كتبوا من الأحاديث فِي الماء أو أحرقوها بالنار، وتبريرا لما فعلوه تجاه الحديث وتثبيتًا لهذه الخطيئة الغير علمية اختلقوا أحاديث ونسبوها إلى رسول الله ﷺ نحو: «لا تكتبوا عني ومن كتب

عني غير القرآن فليمحه»).

[«أضواء على الصحيحين» (ص٤٦، ٤٧)]

*** الــرد:**

إن قوله: (اختلقوا أحاديث) ثم إيراده حديثًا رواه الإمام مسلم تحكم لا دليل عليه إطلاقًا بل الأدلة كلها تخالفه. وتظهر هذه الأدلة فِي الرجوع إلى رجال الحديث نفسه من التابعين والصحابة وإلى عظيم الثناء عليهم من كل من عاصرهم.... سبحانك يا ربنا هذا بهتان عظيم.

ثم إن النهي الوارد فِي الحديث المختلق ـ كما يفتري هو ـ ليس على إطلاقه بل فيه دعوة إلى التحديث وتخويفٌ من الاختلاق والكذب فهل يمكن فِي نظر العقلاء لمختلق كذَّاب أن يفتري كلامًا عليه دلائل الصدق بادية، وعلامات النبوة ظاهرة، **ثم لِمَ لَمْ ينقل النجمي الحديث كاملًا! أليس حتى يُخفي عن القارئ تلك الدلائل والعلامات على صدق الرواة وصحة الحديث؟!**

ومن أجل هذا سأورد الحديث كاملًا كما رواه الإمام مسلم لأترك للقارئ رؤية ما ذكرت آنفًا: (عن أبي سعيد الخدري أن رسول اللَّه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «**لَا تَكْتُبُوا عَنِّي، وَمَنْ كَتَبَ عَنِّي غَيْرَ الْقُرْآنِ فَلْيَمْحُهُ، وَحَدِّثُوا عَنِّي، وَلَا حَرَجَ، وَمَنْ كَذَبَ عَلَيَّ ـ قَالَ هَمَّامٌ: أَحْسِبُهُ قَالَ: مُتَعَمِّدًا ـ فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ**»)(١).

وبالنظر إلى الأسباب التي دعت الصحابة (بعضهم وليس كلهم) وبعض التابعين إلى محو ما كتبوه بالماء أو حرق بعضها، يتبين أن من أبرزها وأهمها خوف التباسه واختلاطه بالقرآن. أليس هذا الخوف وذاك المنع فِي حينه حريًّا بالثناء والمدح ورفع أجل آيات التقدير بدلًا من التهجم والتهكم؟!

فلما اطمأن التابعون وأُمن الاختلاط همُّوا جميعًا بكتابة وتدوين ما كانوا يمنعون من كتابته.

(١) «صحيح مسلم» ح(٣٠٠٤).

يقول الإمام النووي فِي شرحه لصحيح مسلم: قوله ﷺ: «**لَا تَكْتُبُوا عَنِّي، وَمَنْ كَتَبَ عَنِّي غَيْرَ الْقُرْآنِ فَلْيَمْحُهُ**». قال القاضي[1]: كان بين السلف من الصحابة والتابعين اختلاف كثير فِي كتابة العلم، فكرهها كثيرون منهم، وأجازها أكثرهم، ثم أجمع المسلمون على جوازها، وزال ذلك الخلاف.

ثم قال النووي: واختلفوا فِي المراد بهذا الحديث الوارد فِي النهي، فقيل: هو فِي حق من يوثق بحفظه، ويخاف اتكاله على الكتابة إذا كتب. وتحمل الأحاديث الواردة بالإباحة على من لا يوثق بحفظه كحديث: «اكتبوا لأبي شاه»، وحديث صحيفة علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وحديث كتاب عمرو بن حَزْم الذي فيه الفرائض والسنن والدِّيَات، وحديث كتاب الصدقة ونُصُب الزكاة الذي بعث به أبو بكر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنسًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حين وجَّهَهُ إلى البحرين، وحديث أبي هريرة أن ابن عمرو بن العاص كان يكتب ولا أكتب، وغير ذلك من الأحاديث.

وقيل: إن حديث النهي منسوخ بهذه الأحاديث، وكان النهي حين خِيف اختلاطه بالقرآن فلما أُمِنَ ذلك أذن فِي الكتابة، وقيل: إنما نهى عن كتابة الحديث مع القرآن فِي صحيفة واحدة؛ لئلا يختلط، فيشتبه على القارئ فِي صحيفة واحدة والله أعلم.[2] .اهـ.

وحديث أبي شاه أخرجه الشيخان من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: «لَمَّا فَتَحَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ ﷺ مَكَّةَ قَامَ فِي النَّاسِ فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: «**إِنَّ اللَّهَ حَبَسَ عَنْ مَكَّةَ الفِيلَ، وَسَلَّطَ عَلَيْهَا رَسُولَهُ وَالمُؤْمِنِينَ، فَإِنَّهَا لَا تَحِلُّ لِأَحَدٍ**

---

(١) هو القاضي عياض بن موسى بن عياض اليَحْصِبِيُّ السَّبْتِيُّ، أبو الفضل: عالم المغرب وإمام أهل الحديث فِي وقته. كان من أعلم الناس بكلام العرب وأنسابهم وأيامهم. ولي قضاء سَبْتَة، ومولده فيها، ثم قضاء غَرْناطة. وتوفي رَحِمَهُ اللَّهُ بمراكش مسمومًا سنة ٥٤٤هـ وكلامه المنقول هو فِي كتابه الماتع «إكمال المعلم بفوائد مسلم» (٥٥٣/٨).

(٢) «شرح مسلم» (١٢٩/١٨، ١٣٠).

كَانَ قَبْلِي، وَإِنَّهَا أُحِلَّتْ لِي سَاعَةً مِنْ نَهَارٍ، وَإِنَّهَا لَا تَحِلُّ لِأَحَدٍ بَعْدِي، فَلَا يُنَفَّرُ صَيْدُهَا، وَلَا يُخْتَلَى شَوْكُهَا، وَلَا تَحِلُّ سَاقِطَتُهَا إِلَّا لِمُنْشِدٍ، وَمَنْ قُتِلَ لَهُ قَتِيلٌ فَهُوَ بِخَيْرِ النَّظَرَيْنِ، إِمَّا أَنْ يُفْدَى وَإِمَّا أَنْ يُقِيدَ»، فَقَالَ العَبَّاسُ: إِلَّا الإِذْخِرَ، فَإِنَّا نَجْعَلُهُ لِقُبُورِنَا وَبُيُوتِنَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«إِلَّا الإِذْخِرَ»** فَقَامَ أَبُو شَاهٍ ـ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ اليَمَنِ ـ فَقَالَ: اكْتُبُوا لِي يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«اكْتُبُوا لِأَبِي شَاهٍ»**، قُلْتُ لِلْأَوْزَاعِيِّ: مَا قَوْلُهُ اكْتُبُوا لِي يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: هَذِهِ الخُطْبَةَ الَّتِي سَمِعَهَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ(١).

(ويستفاد من هذا الحديث ومن حديث سيدنا علي المتقدم أن النبي ﷺ أذن فِي كتابة الحديث عنه، وذلك يعارض حديث أبي سعيد الخدري أن رسول اللَّه ﷺ قال: **«لَا تَكْتُبُوا عَنِّي شَيْئًا غَيْرَ الْقُرْآنِ»** رواه مسلم.

وقد جمع العلماء بينهما بأن النهي خاص بوقت نزول القرآن خشية التباسه بغيره، والإذن فِي غير ذلك.

أو أن النهي خاص بكتابة غير القرآن مع القرآن فِي شيء واحد والإذن فِي تفريقهما،

أو أن النهي متقدم والإذن ناسخ له عند الأمن من الالتباس وهو أقربها مع أنه لا ينافيها. وقيل النهي خاص بمن خشي منه الاتكال على الكتابة دون الحفظ، والإذن لمن أمن منه ذلك.ا.هـ)(٢).

وهكذا يفهم الأمر لمن يعقل، ولا يتبع الهوى.

***

(١) «صحيح البخاري» ح(٢٣٠٢).

(٢) «فتح الباري» (١/٢٠٨)، وللتوسع فِي الوقوف على الأحاديث الآثار المتعلقة بكتابة الحديث والنهي عنها ومذاهب الصحابة والتابعين والأئمة فِي ذلك انظر كتاب «تقييد العلم» لحافظ المشرق الخطيب البغدادي المتوفى ٣٦٤هـ.

المنع في عهد أبي بكر:

يقول النجمي:

(إن الصديق جمع الناس بعد وفاة نبيهم ﷺ فقال: إنكم تحدثون عن رسول الله ﷺ أحاديث تختلفون فيها، والناس بعدكم اشد اختلافًا، فلا تحدثوا عن رسول الله ﷺ شيئًا، فمن سألكم فقولوا: بيننا وبينكم كتاب الله، فاستحلوا حلاله وحرموا حرامه.

وقالت عائشة: جمع أبي الحديث عن رسول الله ﷺ وكانت خمسمائة حديث فبات ليلة يتقلب كثيرًا قالت: فغمني فقلت: أتتقلب لشكوى أو لشيء بلغك؟ فلما أصبح قال: أي بنية (هات ما عندك)، فجئته بها، فدعا بنار فحرقها فقلت: لم أحرقتها؟ قال: خشيت أن أموت وهي عندي فيكون فيها أحاديث عن رجل ائتمنته ووثقت به ولم يكن كما حدثني فأكون قد نقلت ذلك).

[«أضواء على الصحيحين» (ص٤٧)]

*** الـــرد:**

لقد نقل النجمي النص الأول من كتاب «تذكرة الحفاظ» للذهبي، وفعل مثل ما فعل فِي الشبهة الأولى!! فلقد تعمد حذف ما قبل هذا النص وما بعده مما تتضح به درجة الرواية من حيث الثبوت، وتوجيهها الصحيح على فرض صحتها.

فقد سبق هذا النصَّ الروايةُ المشهورة فِي تثبُّت الصدِّيق من خبر ميراث الجدة وهو ما أخرجه أحمد وغيره بسنده عن قبيصة بن ذؤيب قال: (جاءت الجدة إلى أبي بكر تسأله ميراثها، فقال: ما أعلم لك فِي كتاب اللَّه شيئًا، ولا أعلم لك فِي سنة رسول اللَّه ﷺ من شيء، حتى أسأل الناس، فسأل فقال المغيرة بن شعبة: «سمعت رسول اللَّه ﷺ جعل لها السدس»، فقال: من يشهد معك؟ أو من يعلم معك؟ فقام محمد بن مسلمة فقال: مثل ذلك، فأنفذه)[1]، ثم قال الذهبي: ومن

(١) أخرجه مالك فِي «موطئه» (١٤٦١)، وأحمد واللفظ له (١٧٩٨٠)، وأبو داود =

مراسيل بن أبي مليكة أن الصديق جمع الناس بعد وفاة نبيهم فقال: إنكم تحدثون عن رسول اللَّه ﷺ أحاديث تختلفون فيها والناس بعدكم أشد اختلافًا فلا تحدثوا عن رسول اللَّه شيئًا، فمن سألكم فقولوا بيننا وبينكم كتاب اللَّه فاستحلوا حلاله وحرموا حرامه.

قال الذهبي: فهذا المرسل يدلك أن مراد الصديق التثبت فِي الأخبار والتحري لا سد باب الرواية، **ألا تراه لما نزل به أمر الجدة ولم يجده فِي الكتاب كيف سأل عنه فِي السنة، فلما أخبره الثقة ما اكتفى حتى استظهر بثقة آخر ولم يقل حسبنا كتاب اللَّه كما تقوله الخوارج.**

ثم أعقبه بحديثٍ عن يونس عن الزهري أن أبا بكر حدث رجلًا حديثًا فاستفهمه الرجل إياه فقال أبو بكر: **هو كما حدثتك، أي أرض تقلني إذا أنا قلت ما لم أعلم؟**

فَنَقْلُ النجمي من نفس المصدر يؤكد أنه اطلع على هذه الروايات السابقة واللاحقة لكنه تجاهلها لأنها تبين بطلان غرضه؛ فهي تؤكد أن رواية الحديث كانت تقع فِي مجالس الصدّيق، وأنه كان مشجعًا عليها بسؤال الناس، وأنه كان ممن يروي الحديث مع التميز بالتثبت الشديد أيضًا، فكيف يعقل مع ثبوت هذا سدُّه بابَ الرواية؟!!

وفي هذا كفاية لبيان بطلان شبهته وتعمده أسلوب البتر.

ويتضح أيضًا من خلال نقله من المصدر نفسه أنه عرف درجة الخبر من حيث الثبوت وعدمه، فهذه الرواية مرسلة غير متصلة الإسناد، وقد كانت الأمانة العلمية تقتضي أن يشير إلى ذلك؛ لكنه تعمد حذف هذا أيضًا!!.

= (٢٨٩٤)، والتِّرمذي وقال: حسن صحيح (٢١٠١)، وابن ماجه (٢٧٢٤) وهو حديث صحيح بشواهده.

ثم على فرض صحة الرواية المرسلة فإن الفكر السليم لا يجد إشكالًا فِي توجيه هذه الرواية كما وجهها الذهبي رَحِمَهُ ٱللَّهُ.

لقد تجاهل النجمي كل هذا؛ ليصور للقارئ أن المقصود من قول الصديق هو منع الرواية وليس التثبت، وذلك من خلال استخدام طريقة بتر النصوص وعدم إكمالها حتى تخرج عن مسارها كما أشرنا إليه فِي أول الكتاب.

كما أنه فعل نفس الأمر فِي النص الثاني «جمع أبي الحديث...» حيث نقله من تذكرة الحفاظ وحذف درجة الخبر، فقد قال الذهبي عقب روايته للخبر: «فهذا لا يصح»[1] فأين الأمانة العلمية؟!!

نسأل اللَّه السلامة من التعصب والهوى.

وعلى تقدير صحة النصّ الثاني «جمع أبي الحديث» فإنه يدل على أنَّ تدوين الحديث من قِبَل الخليفة جاء لاحقًا بعد وفاة النبي ﷺ خصوصًا حينما ذكر أنّه أخذها من بعض الرجال، لقوله: خشيت أن أموت وهي عندي فيكون فيها أحاديث عن رجل ائتمنته ووثقت به، ولم يكن كما حدّثني، فأكون قد نقلت ذلك...

وأمّا إحراق الأحاديث وتخوّفه من انتسابها إلى رسول اللَّه ﷺ: لقوله: «فأكون قد نقلت ذلك» وتقارب ذلك مع موت الخليفة: «خشيت أن أموت» فإنّها توضِّح أنّ الخليفة قد جمعها فِي أواخر عهده، وأنّه لم يسمعها من رسول اللَّه ﷺ مباشرة، وقد كانت عادته التثبت الشديد من الأخبار؛ فخشي ألا يكون المنقول بالدقة المتناهية التي عُرِف بها، وهذه الحيطة لا تتجاوز أحاديث سمعها من بعض الصحابة يحدثون بها عن رسول اللّه ﷺ كما هو صريح فِي قوله: (فيكون فيها

(١) «تذكرة الحفاظ» (٥/١)، وجاء فِي «كنز العمال» (١٢٦/١٠)، عقب تخريج الحديث قول ابن كثير: هذا غريب من هذا الوجه جدًّا، وعلي بن صالح لا يعرف، والأحاديث عن رسول اللَّه ﷺ أكثر من هذا المقدار بألوف.

أحاديث عن رجل قد ائتمنته ووثقت به، ولم يكن كما حدثني)[1].

وهذا التقدير على فرض صحة الخبر، فكيف وقد ضعفه غير واحد من الحفاظ وبينوا علله كما سبق بيانه، مع ثبوت روايته الحديث ورواية الناس للحديث فِي عهده كما سبق بيانه؟!.

إن فِي هذا لبلاغًا لقوم يؤمنون ويعقلون.

* * *

المنع في عهد عمر:

يقول النجمي:

(ففي السنوات العشر من عهد الخليفة عمر بن الخطاب الذي عُرِفَ بالخشونة والتصلُّب اشتد الوطيس على الحديث، فلم يكتفِ عمر بمنع نقل الحديث وتدوينه فحسب، بل إنه استعمل فِي تحقيق هدفه أسلوب القهر والقوة.

قال الصحابي المعروف قرظة بن كعب: لما سَيَّرَنَا عمر بن الخطاب إلى العراق مشى معنا عمر إلى حرارة، ثم قال: أتدرون لِمَ شَيَّعْتُكُم؟ قلنا: تَكْرِمَةً لنا، قال: ومع ذلك لحاجة، إنكم تأتون أهل قرية لهم دَوِيٌّ بالقرآن كدَوِيِّ النحل، فلا تصدوهم بالأحاديث عن رسول اللَّه ﷺ فتشغلوهم، جَرِّدُوا القرآن، وأَقِلُّوا الرواية عن الرسول ﷺ وأنا شريككم، فلما قَدِمَ قرظة بن كعب الكوفة قالوا: حَدِّثْنَا، فقال: نهانا عمر).

[«أضواء على الصحيحين» (ص٤٨)]

*** الـــرد:**

يكفي فِي رد زعمه منع عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ نقل الحديث وتدوينه أنه كان مكثرًا من الرواية عن رسول اللَّه ﷺ كما هو ثابت فِي كتب الرواية المشهورة كالمسند

(١) المصدران السابقان.

والصحيحين وغيرها من المصادر، ويكفي فِي إبطال زعمه أيضًا ما ثبت من حث عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الناسَ على رد الشبهات بالسنن، ومن ذلك قوله: «**سيأتي قوم يجادلونكم بشبهات القرآن فخذوهم بالسنن؛ فإن أصحاب السنن أعلم بكتاب اللَّه عَزَّوَجَلَّ**»(١) فكيف يأمرهم بأخذ أصحاب الشبهات بالسنن ثم يكون مانعا منها؟!

إضافة إلى أن الأثر متكلم فِي ثبوته(٢).

لقد كان عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ من أشد الناس احتياطًا فِي الرواية عن رسول اللَّه ﷺ، ولذلك أثر عنه بعض الأخبار المشهورة فِي استشهاده الشهودَ للتثبت من بعض الروايات، وأمره بالإقلال من الرواية خشية دخول الدَّخَل فِي الحديث الشريف، وكان يراعي كذلك فِي تعليم الناس فِي الأمصار إتقان القرآن أولًا قبل حديث النبي ﷺ وعلى هذا يفهم توجيه الرواية المذكورة بوضوح على فرض ثبوتها، وقد تناوله بالبيان والتوجيه غير واحد من العلماء المتقدمين.

قال ابن عبد البَرِّ معلقًا على هذا الأثر الذي أورده النجمي:

«**أَنَّ وَجْهَ قَوْلِ عُمَرَ هَذَا إِنَّمَا كَانَ لِقَوْمٍ لَمْ يَكُونُوا أَحْصَوَا الْقُرْآنَ فَخَشِيَ عَلَيْهِمُ الاشْتِغَالَ بِغَيْرِهِ عَنْهُ إِذْ هُوَ الْأَصْلُ لِكُلِّ عِلْمٍ**» فكان الغرض من هذا خصوصًا مراعاة مصادر التشريع ليتمكنوا من تعلم القرآن لأنه الأصل ثم تأتي السنة للبيان.

كما بيَّن ابن عبد البر وجه أمره بالإقلال من الرواية فقال:

«**وهذا يدل على أن نَهْيَه عن الإكثار، وأَمْرَهُ بالإقلال من الرواية عن رسول اللَّه ﷺ إنما كان خَوْفَ الكذب على رسول اللَّه ﷺ، وخوفًا أن يكونوا مع الإكثار يحدِّثُون بما لم يتيقنوا حفظه ولم يَعُوه؛ لأن ضبط مَن قلَّت روايته أكثر من ضبط المستكثِر، وهو أبعد من السهو والغلط الذي لا يؤمَن مع**

(١) أخرجه ابن عبد البر فِي «جامع بيان العلم» (٢/١٠١٠).

(٢) انظر: «جامع بيان العلم وفضله» (٢/١٠٠٥).

الإكثار، فلهذا أمرهم عمر بالإقلال من الرواية، ولو كره الرواية وذَمَّهَا لنهى عن الإقلال منها والإكثار»[1] فإذا ثبت إكثاره من الرواية وحثه على التمسك بالسنن فقد بان أن أمره بالإقلال من الرواية وتشديده فِي التثبت إنما هو من أجل صيانة للسنة والحفاظ عليها.

فالأمر واضح، ولكن الآفة فِي الفهم السقيم لمن يدعي العلم.

* * *

ويتابع (النجمي) اتهاماته لسيدنا عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فيقول:

(وأخرج الذهبي فِي «تذكرة الحفاظ» عن أبي سلمة أنه قال لأبي هريرة: أكنت تحدِّث فِي عهد الخليفة عمر هكذا؟ قال: لو كنتُ أُحَدِّث فِي عهد عمر مثل ما أحدثكم لضربني بِمِخْفَقَتِه.

وكان عمر بن الخطاب مستبدًّا يفرض الضغوط الكثيرة على أصحاب الرسول ﷺ الذين كانوا يَرْوُون الحديث عنه ﷺ، رُوِيَ أن أبا موسى الأشعري نقل لعمر حديثًا فِي باب الاستئذان من صاحب الدار، فقال له عمر: إن لم تُقِمْ عليه بَيِّنَةً لأوجعتك.

وظلَّ هذا التشدد من قِبَل الخليفة مخيِّمًا على الرواة حتى اعترض عليه جَمْعٌ من الصحابة كما ورد فِي ذيل الرواية الآنفة أن أبا منذر قال لعمر: فلا تكن يا ابن الخطاب عذابًا على أصحاب رسول اللَّه ﷺ).

[«أضواء على الصحيحين» (ص٤٩)]

*** الـــرد:**

هذه القصة توقفنا على منهج عمر فِي الرواية كما سبق الإشارة إليه، وحرصه على التثبُّت فيها، علمًا أن أبا موسى الأشعري من المهاجرين السابقين والصحابة

(١) «جامع بيان العلم وفضله» (١٢٢/٢)، وانظر هذا الأثر فِي «سنن النسائي الكبرى» ح(٧١٦٠).

الكبار. وليس طلب عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ للبَيِّنَة تهمة لأبي موسى الأشعري، ولا يعني أن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لا يقبل خبر الواحد العدل، فقد قبلها من عبد الرحمن بن عَوف رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وحده فِي أن النبي ﷺ أخذ الجزية من مجوس هجر، وقبلها منه وحده رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أيضًا فِي النهي عن الفرار من الطاعون، وعن دخول البلدة التي وقع بها(١)، وإنما قصد أن يوجه الصحابة إلى طلب التحرِّي والتثبُّت، وألَّا يحدِّث أحدهم عن رسول اللَّه ﷺ إلا بما تيقَّن من روايته وحفظه، وقد جاءت زيادة عن مالك فِي «الموطأ» أن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال لأبي موسى: (أَمَا إِنِّي لَمْ أَتَّهِمْكَ، وَلَكِنْ خَشِيتُ أَنْ يَتَقَوَّلَ النَّاسُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ)(٢)، وليس بعد هذا التصريح منه أي شك ولا تلبيس.

وكذلك كان موقف عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ من المُغِيرة بن شُعبة، فقد أخرج الإمام البخاري من رواية المغيرة بن شعبة (قال: سأل عمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عن إملاص المرأة ـ وهي التي يُضْرَب بطنُها فتُلْقِي جنينَها ـ فقال: أيكم سمع من النبي ﷺ فيه شيئًا؟ فقلت: أنا. فقال: ما هو؟ قلت: سمعت النبي ﷺ يقول: فيه غُرَّة عبد أو أمة. فقال: لا تَبْرَح حتى تجيئني بالْمَخْرَج فيما قلت)(٣).

وهكذا فقد طُبِع الحديث فِي زمن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بهذا المنهج من التحري والضبط والتوقي من حديث لا شاهد عليه ولا بَيِّنَة، وليس ذلك تهمة للصحابة الكرام، ولا تقليلًا من شأنهم، بل هو حب حِفْظ سُنَّة النبي ﷺ لتبقى صحيحة، مَهِيبَة الجانب، بعيدة عن الأوهام، لقد ظهرت هذه البداية المنهجية مع بدء الرواية، ثم أخذت أشكالًا أخرى غير طلب الشاهد على الرواية كتتبُّع الروايات والطرق، والبحث عن المتابعات، وكانت هذه الطريقة المنهجية فِي وقتها المناسب؛ إذ تعلَّم

(١) انظر: «النكت على ابن الصلاح» للحافظ ابن حجر العسقلاني (٢٦٤/١).
(٢) «الموطأ» ح(٢٧٦٨).
(٣) «صحيح البخاري» ح(٧٣١٧).

الصحابة الكرام رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ من خلالها درسًا جعلهم لا ينطقون ولا يروون إلا ما كانوا على يقين منه، فتجنبوا الغرائب والظنون البعيدة، ولو تأخرت هذه المنهجية ـ لا قدَّرَ الله ـ لاتَّسَعت الروايات دونما ضابط، ولما أمكن ضبطُها بعد ذلك بمناهج توثيق الأخبار، فكان فضل اللَّه على هذه الأمة عظيمًا.

* * *

ومن جملة ما اتهم به سيدنا عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قوله:

(ومن استبداده وتشدُّده أنه حبس ثلاثة من الصحابة: ابن مسعود، أبا الدرداء، أبا مسعود الأنصاري، وفرض عليهم الإقامة الجبرية فِي المدينة، وظلوا تحت المراقبة الشديدة حتى قُتِلَ، وما كان ذنبهم إلا أنهم رووا أحاديث سمعوها من رسول اللَّه ﷺ، وأخرج الحاكم فِي «مستدركه» أن الخليفة عمر حبس ابن مسعود، وأبا الدرداء، وأبا ذر فِي المدينة ليصدهم عن رواية الحديث).

[«أضواء على الصحيحين» (ص٤٩)]

*** الـرد:**

قال ابن حزم معلِّقًا على ثبوت هذا الخبر الذي أورده النجمي:

(ورُوِيَ عنه أيضًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنه حبس ابن مسعود من أجل الحديث عن النبي ﷺ كما روينا بالسند المذكور إلى بندار، ثنا غندر، ثنا شعبة، عن سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف، عن أبيه قال: قال عمر لابن مسعود ولأبي الدرداء وأبي ذر: ما هذا الحديث على رسول اللَّه ﷺ؟ قال: وأحسبه أنه لم يَدَعْهُمْ أن يخرجوا من المدينة حتى مات.

قال (ابن حزم): هذا مرسل ومشكوك فيه من شعبة فلا يصح، ولا يجوز الاحتجاج به، ثم هو فِي نفسه ظاهر الكذب والتوليد؛ لأنه لا يخلو عمر من أن يكون اتهم الصحابة، وفي هذا ما فيه، أو يكون نهى عن نفس الحديث وعن تبليغ سُنَنِ رسول اللَّه ﷺ إلى المسلمين وألزمهم كتمانها وجحدها وأن لا يذكروها

لأحد، فهذا خروج عن الإسلام، وقد أعاذ اللَّه أميرَ المؤمنين من كل ذلك، ولئن كان سائر الصحابة مُتَّهَمِين فِي الكذب على النبي ﷺ فما عمر إلا واحد منهم، وهذا قول لا يقوله مسلم أصلًا.

ولئن كان حبسهم وغيرهم متهمين لقد ظَلَمَهُمْ فليَخْتَر المحتَجُّ لمذهبه الفاسد بمثل هذه الروايات الملعونة أيَّ الطريقتين الخبيثتين شاء، ولا بد له من أحدهما، وإنما معنى نَهْيِ عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ من الحديث عن رسول اللَّه ﷺ لو صح فهو بَيِّنٌ فِي الحديث الذي أوردناه من طريق قرظة، وإنما نهى عن الحديث بالإخبار عمن سلف من الأمم وعما أشبه.

وأما بالسُّنن عن النبي ﷺ فإن النهي عن ذلك هو مجرد، وهذا ما لا يَحِلُّ لمسلم أن يظنه ممن دون عمر من عامة المسلمين، فكيف بعمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ؟!

ودليل ما قلنا أن عمر قد حدَّث بحديث كثير عن النبي ﷺ.

فإن كان الحديث عنه عَلَيْهِ السَّلَامُ مكروهًا فقد أخذ عمر من ذلك بأوفر نصيب، ولا يحل لمسلم أن يظن بعمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنه نهى عن شيء وفعله؛ لأنه قد رُوِيَ عنه رضوان اللَّه عليه خمسمائة حديث ونيف[1] على قرب موته من موت النبي ﷺ، فصح أنه كثير الرواية والحديث عن النبي ﷺ، وما فِي الصحابة أكثر روايةً عن النبي ﷺ من عمر بن الخطاب إلا بضعة عشر منهم فقط.

فصحَّ أنه قد أكثر الرواية عن النبي ﷺ، فصح بذلك التأويل الذي ذكرنا لكلامه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وهكذا القول فيما رُوِيَ من ذلك عن معاوية، ولا فرق.

وقد جاء ما قلناه عن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ نصًّا دون تأويل، كما أنبأ عبد اللَّه بن ربيع، ثنا محمد بن معاوية القرشي، ثنا ابن خليفة الفضل بن الحباب الجمحي،

---

(١) هذا عَدُّ الإمام ابن حزم، وهي (١٠٩٩) حديثًا كما سيرد فِي الإحصائية فِي الملحق الأول آخر الكتاب.

قال: ثنا أبو الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسي، ثنا الليث بن سعد، عن يزيد ابن أبي حبيب، عن بكير بن عبد اللَّه بن الأشجِّ، أن عمر بن الخطاب قال: «سيأتي قوم يجادلونكم بشُبُهات القرآن، فخُذُوهُم بالسُّنَن؛ فإن أصحاب السُّنَّة أعلم بكتاب اللَّه عَزَّوَجَلَّ».

قال علي (ابن حزم): وقد صحَّ بهذا أن عمر أمر بتعليم السنن، وأخبر أنها تُبيِّن القرآن، فصحَّ ما قلناه يقينًا بلا مرية، وارتفع اللبس، والحمد للَّه رب العالمين...

والرواية فِي حَبْس ابن مسعود فِي ذلك عنه مرسلة شديدة الضعف؛ لمخالفتها الأحاديث الأوثق منها، وإنما صح أنه تشدد فِي الحديث كما ذكرنا، وكان يكلِّف مَن حدَّثَه بحديث أن يأتي بآخَرَ سمعه معه، وإنما فعل ذلك اجتهادًا منه، وقد أنكره عليه أُبَيٌّ فرجع عمر عن ذلك، وذلك مذكور فِي حديث الاستئذان)[1].

فدليل النجمي لا تنهض به حجته، ولكنه لا يقع إلا على الروايات الشاذة والضعيفة دائمًا لتكون له مذهبًا.

وقد ذكر هذا الأثر أيضًا الإمام الطحاوي على فرض ثبوته وطَرَح هذه الشبهة وأجاب عنها فقال: (فما وجه هذا الذي رويتموه عن عمر، وهو إمام راشد مهدي، وأنتم تعلمون أنه لا يقف الناس على ما كان رسول اللَّه ﷺ إلا بما يحدثهم به أصحابه عنه، وفيما كان من عمر ما يقطعهم عن ذلك مما كان منه؟. فكان جوابنا له فِي ذلك: أن عمر كان مذهبه حياطة ما يروى عن رسول اللَّه ﷺ، وإن كان الذين رووه عدولًا، إذ كان على الأئمة تأمل ما يشهد به عندهم، ممن قد ثبت عدله عندهم، فكان عمر فيما يحدث به عن رسول اللَّه ﷺ مما لا يحفظه عنه كذلك أيضًا، وكذلك فعل بأبي موسى مع عدله عنده، فيما حدث به عنه، عن النبي ﷺ مما لم يكن عنده فِي الاستئذان مما ذكرناه فيما تقدم منا فِي كتابنا هذا، وقد وقف على ذلك منه أبي بن كعب، ومن سواه من أصحاب رسول اللَّه ﷺ الذين وقفوا على ذلك منه، ولم ينكروه

(١) «الإحكام» لابن حزم (٢/٢٥٦-٢٥٨).

عليه، ولم يخالفوه فيه، فدل ذلك على موافقتهم إياه عليه، ولما كان ذلك كذلك فعل فِي أمور الذين كان منه فِي حبسهم مما كان فعله فِي ذلك لهذا المعنى، لا لأن يقطعهم عن التبليغ عن رسول اللَّه ﷺ الناس ما قد سمعوه منه).

* * *

المنع من التدوين في عهد عمر:

يقول النجمي:

(نقل ابن سعد: أن عمر بن الخطاب أراد أن يكتب السنن، فاستشار فِي ذلك أصحاب رسول اللَّه ﷺ، فأشاروا عليه أن يكتبها، فطفق عمر يستخير اللَّه فيها شهرًا، ثم أصبح يومًا وقد عزم اللَّه له، فقال: إني كنت أردت أن أكتب السنن، وإني ذكرت قومًا كانوا قبلكم كتبوا كتبًا فأكَبُّوا عليها فتركوا كتاب اللَّه تعالى، وإني واللَّه لا ألبس كتابَ اللَّهِ بشيء أبدًا).

[«أضواء على الصحيحين» (ص٥٠)]

*** الـــرد:**

لقد همَّ الخليفة الراشد عمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بكتابة الحديث، واستشار الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ فأشاروا عليه بذلك، ثم استخار اللَّه شهرًا، ثم قال: (إني ذكرت قومًا كانوا قبلكم كتبوا كتبًا، فأكَبُّوا عليها وتركوا كتاب اللَّه عَزَّوَجَلَّ، وإني واللَّه لا ألبس كتاب اللَّه بشيء أبدًا)، رواه البيهقي(١).

وفي نص الأثر ذكر العلة التي تبطل دعوى النجمي، فقد خشي عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مما رآه واقعًا فِي أهل الكتاب كما جاء فِي الأثر، فلم يدون الحديث، ومع ذلك ظل الصحابة يروون الأحاديث ويكتبونها فِي صحف خاصة فكانت مروية محفوظة فِي الصدور والصحف، وهو الحال الذي كانوا عليه على عهد رسول اللَّه ﷺ، فكان

(١) «المدخل إلى السنن الكبرى» ح(٧٣١).

رأي الفاروق أن السُّنَّة لو دُوِّنَت ووُزِّعَت على الأمصار وتناولها الناس بالحفظ والدراسة لربما زاحمت القرآن كما وقع لأهل الكتاب، ولم يؤمَن أن تلتبس به على كثير منهم، ولم يكن فِي هذا الرأي تضييع للأحاديث، فقد كان الناس لا يزالون بخير، كما أن أسانيدهم قصيرة لقرب عهدهم بالنبي ﷺ، ولا تزال ملكاتهم قوية، وحافظتهم قادرة على حفظ السنن وأدائها أداءً أمينًا، وقد تتابع الخلفاء على سنة عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، ومنهم سيدنا علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فلم يُعْرَف عنهم أنهم دَوَّنُوا السنن أو أمروا الناس بذلك حتى أَمِنُوا على القرآن من الاختلاط بالسُّنَّة.

فالذي خشي منه سيدنا عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وقع فيه اليهود إذ انصرفوا عن التوراة إلى التلمود وهي شروح اعتراها الكثير من الغلط.

* * *

الحديث في عهد عثمان:

يقول النجمي:

(كانت نتائج سياسة عثمان وديدنه إلى أنْ آل الأمر به أن يرقى المنبر ويعلن للناس مَنْعَهُ إياهم رواية كل حديث لم يسمع به، فقال: لا يَحِلُّ لأحد أن يروي حديثًا عن رسول اللَّه ﷺ **لم أسمع به** فِي عهد أبي بكر ولا فِي عهد عمر).

[«أضواء على الصحيحين» (ص٥١)]

*** الـــرد:**

أولًا: الخبر أورده ابن سعد فِي «الطبقات»، وقد عزاه النجمي إلى مسند أحمد، ولم أجده فِي مسند أحمد بأي لفظ من ألفاظه، وهذا من تدليسه المتكرر.

وثانيًا: قام النجمي بتدليس آخر، فقد حَرَّف الخبرَ فأورده بلفظ: **(لم أسمع به)** مع أن رواية ابن سعد بالياء **(لم يُسْمَع به) أو (لم يَسمع به) بضم الياء أو فتحها.**

إن سيدنا عثمان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لم يقصد نفسَه فقط بقوله: (لم يُسْمَع)، بل قصد أي أحد من صحابة رسول اللَّه ﷺ لم يسمع هذا الحديث، وله فِي هذا وجهة نظر صحيحة، حيث إن اثني عشر عامًا توازي تقريبًا مدة التشريع على عهد رسول اللَّه ﷺ كافية لإظهار ورواية جميع أو معظم ما سمعه الصحابة منه ﷺ، فإذا جاءت زيادة عليه استحقت التحرِّي أكثر وأكثر حفاظًا على الحديث من الزيادة الكاذبة التي لا تقل، بل تزيد فظاعة على هَجْر أو نسيان شيء منه.

وقد اقتطع (النجمي) هذا الجزء من خطبة سيدنا عثمان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حيث قال:

لا يحلّ لأحد يروي حديثًا لم يُسمع به فِي عهد أبي بكر ولا فِي عهد عمر، فإنَّه لم يمنعني أن أُحدِّث عن رسول اللَّه ﷺ أن لا أكون من أوعى أصحابه، إلَّا أنِّي سمعته يقول: من قال علَيَّ ما لم أقل فقد تبوَّأ مقعده من النار»[1]، فآخر الحديث يشير إلى السبب وهو: خشية الكذب على رسول اللَّه ﷺ.

وهذا تدليس وتحريف من الكاتب.

***

الحديث في عهد معاوية:

يقول النجمي:

(ولذلك بادر معاوية إلى أن يتدارك المشكلة ويشيِّد الحكم الأموي ويقويه، فعمد إلى اختلاقِ وجعْلِ الأحاديث التي تنفع بحاله وتقوّم سياسته وتُوضَع بديلة عن الأحاديث الصحيحة، وتُنْشَر فِي المجتمع، وتُرْوَى للناس.

ومن هنا اكتسحت المجتمع مفترياتُه، وقُرِنَت على الناس مختلقاتُه، وحَقَّقَ معاوية بمكره ودهائه المعروف ما أراده على كلا الصعيدين، وذلك عبر جهتين: فهو من جهة أعلن على المنبر عن مَنْع كل حديث لم يسمع به فِي عهد عمر، ومن جهة أخرى عبَّأ الوَضَّاعِين وأكرم كل مَن يروي حديثًا فِي فضائل عثمان وأصحاب

(١) «منتخب كنز العمّال» (١٧٢/٤).

النبي ﷺ المناوئين لعلي عَلَيْهِ السَّلَامُ، وأكرمهم بالعطايا الجزيلة والهدايا الثمينة، وحَثَّهُم على جَعْل الحديث ونقل الأكاذيب).

[«أضواء على الصحيحين» (ص٥١-٥٢)]

*** الـــرد:**

قال الإمام النووي معلِّقًا على هذه الرواية:

ومراد معاوية النهي عن الإكثار من الأحاديث بغير تثبُّت؛ لما شاع فِي زمنه من التحدُّث عن أهل الكتاب وما وُجِدَ فِي كتبهم، وأمرهم بالرجوع فِي الأحاديث إلى ما كان فِي زمن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ؛ لضبطه الأمر وشدته فيه، وخوف الناس من سطوته، ومنعه الناسَ من المسارعة إلى الأحاديث، وطلبه الشهادة على ذلك حتى استقرت الأحاديث واشتهرت السنن(١).

وأما عن أمره الوضَّاعِين بنقل الأكاذيب فهذه دعوى بلا دليل، فقد كان الصحابة بَيْنَ أَظْهُرِ الناس يذُبُّون عن الحديث، وما فشا الوضع إلا فِي زمن العباسيين، ولو كان ذلك صحيحًا فكيف وصلت إلينا أحاديث فضل آل البيت وهي تزيد عن (٢٦٤) حديثًا؟!

(١) «شرح النووي على مسلم» (١٢٧/٧-١٢٨).

المبحث الثاني
الطعن واللمز في البخاري ومسلم وصحيحيهما

١- ادعاؤه أن في إسناد الصحيحين ورجالهما أشخاصًا ضعافًا وغير موثقين

يرى (النجمي) أن فِي الصحيحين الكثير من الأحاديث ضعيفة مَتْنًا (أكثر مما ذكره ابن حجر)، بالإضافة إلى وجود الضعف فِي السند والرجال. يقول:

(ولكن نرى أن فِي محتويات الصحيحين، وكذا ضمن الأحاديث الصحيحة التي نقلاها فِي شتى الأبواب أن الأحاديث الغير صحيحة والضعيفة يبلغ عددها فوق ما عَدَّهُ ابن حجر كما نقل عنه الْحُفَّاظ حيث قال: إنها لا تتجاوز المائة وعشرة أحاديث، ضعيفة من جهة المتن.

ونرى أيضًا أن فِي إسناد الصحيحين ورجالهما أشخاصًا ضعافًا وغير موثقين أكثر مما نقل ابن حجر عن الْحُفَّاظ وعلماء فنِّ الرجال من أن ضعفاء رواتهما يبلغ الثلاثمائة شخص.

ويؤيد رأينا فِي ضعف أحاديث الصحيحين مَتْنًا وسندًا الأدلة التالية:

١- ضعف بعض رجال الصحيحين، وأنهم غير موثقين فِي علم الرجال.

٢- العصبية الشديدة التي تحلَّى بها مؤلِّفَا الكتابين.

٣- الفترة الزمنية الطويلة الممتدة بين زمن صدور الحديث وتاريخ تدوينه، مع النظر إلى دواعي وأسباب الجعل والوضع.

٤- تقطيع بعض الأحاديث عند البخاري تَمَشِّيًا لذوقه ورأيه.

٥- النقل بالمعنى، كما يلاحَظ فِي صحيح البخاري.

٦- تتميم وتكميل صحيح البخاري بوسيلة الآخرين.

٧- ملاحظة كثرة الأحاديث المخالِفَة للأدلة العقلية والدينية فيهما).

[«أضواء على الصحيحين» (ص٩٠-٩١)]

*** الـــرد:**

وماذا عن رجال «الكافي»؟ وماذا عن تاريخ تأليفه؟

يقول شيخهم هاشم معروف(١):

(وبعد التتبع فِي الأحاديث المنتشرة فِي مجاميع الحديث كالكافي والوافي وغيرهما نجد الغلاة والحاقدين على الأئمة الهداة لم يتركوا بابًا من الأبواب إلا ودخلوا منه لإفساد أحاديث الأئمة والإساءة إلى سمعتهم، وبالتالي رجعوا إلى القرآن الكريم لينفثوا سمومهم ودسائسهم؛ لأنه الكلام الوحيد الذي يتحمل ما لا يتحمله غيره، ففَسَّرُوا مئات الآيات بما يريدون، وألصقوها بأئمة الهدى زورًا وبهتانًا وتضليلًا، وألَّفَ علي بن حسان، وعمُّه عبد الرحمن بن كثير، وعلي بن أبي حمزة البطائني كتبًا فِي التفسير كلُّها تخريف وتحريف وتضليل لا تنسجم مع أسلوب القرآن وبلاغته وأهدافه).

ومع أنهم يدَّعُون أن جميع رواتهم من الثقات، لكننا نجد علماء الجرح والتعديل منهم يُثْبِتُون عكس ذلك:

قالوا بأنه رَوى عن الإمام الصادق أربعة آلاف راوٍ، وذهب بعض علمائهم إلى القول بتوثيق الأربعة آلاف راوٍ بدون استثناء، وقبول روايات الكذَّابين على الأئمة، وتوثيق هؤلاء الذين اكتنفوا جعفرًا، مع أن أبا عبد اللَّه شكى من كثرة الكذَّابين عليه، بل ويذكر أنه لا يوجد من هؤلاء الذين يدَّعُون التشيع ولا سبعة عشر رجلًا من شيعته!

(١) «الموضوعات فِي الآثار والأخبار» (ص٢٥٣).

وإن الوضَّاعِين هم الذين رَوَوْا عن الباقر والصادق والرضا وغيرهم من الأئمة:

فمما جاء فِي الكَشِّيِّ قال: قال ابن مسعود: حدَّثني أبو الحسن علي بن الحسن ابن فضال قال: علي بن أبي حمزة كذَّاب مُتَّهَمٌ.

وقال فِي موضع آخر: قال ابن مسعود: سمعت علي بن الحسين يقول: ابن أبي حمزة كذَّابٌ ملعون....إلا إنّي لا أستحل أن أروي عنه حديثًا واحدًا.

وأخرج الكَشِّيُّ (ص١٩٥) عند ترجمة المغيرة بن سعيد بسنده عن يونس قال: وافيتُ العراق فوجدت بها قطعة من أصحاب أبي جعفر، ووجدت أصحاب أبي عبد اللَّه متوافرين، فسمعت منهم وأخذت كتبهم، فعرضتها من بعد على أبي الحسن الرضا فأنكر منها أحاديث كثيرة أن تكون من أحاديث أبي عبد اللَّه، وقال لي: إن أبا الخطاب كَذَبَ على أبي عبد اللَّه، لعن اللَّه أبا الخطاب، وكذلك أصحاب أبي الخطاب يَدُسُّون هذه الأحاديث إلى يومنا هذا فِي كتب أصحاب أبي عبد اللَّه، فلا تقبلوا علينا خلاف القرآن.

وأخرج الكَشِّيُّ (ص١٩٦) بسنده عن هشام إنه سمع أبا عبد اللَّه يقول: «كان المغيرة بن سعيد يتعمَّد الكذب على أبي، ويأخذ كتب أصحاب أبي فيدفعونها إلى المغيرة، فكان يَدُسُّ الكفر والزندقة ويسندها إلى أبي، ثم يدفعها إلى أصحابه فيأمرهم أن يثبتوها فِي الشيعة، فكل ما كان فِي كتب أصحاب أبي من الغُلُوّ فذاك مما دَسَّهُ المغيرة بن سعيد فِي كتبهم».

ونقل عالمهم فِي الرجال المامقاني فِي مقدمة كتابه «تنقيح المقال»(١/١٧٤): «إن المغيرة بن سعيد قال: دَسَسْتُ فِي أخباركم أخبارًا كثيرة تقرب من مائة ألف حديث»!

وإن السموم التي بثَّها المدَلِّسُون فِي المذهب الاثنى عشري بشهادة الشيعة أنفسهم أكثر من أن تُحْصَى.

٢- أدلته على ضعف أحاديث الصحيحين

الدليل الأول: ضعف السند

أورد (النجمي) أمثلة على ضعف السند ركَّز فيها على بعض الخوارج الذين أخرج لهم البخاري، أو بعض المخالفين للشيعة فِي الاعتقاد، أو من كان مناوئًا لعلي، كأبي هريرة، وأبي موسى الأشعري، وعبد اللَّه بن الزبير، وعمرو بن العاص، وعمران بن حطان، كنماذج لضعف السند. فقال:

(...إن أحد الشروط الرئيسية فِي قبول الحديث والاعتماد عليه هو توفر شرط الإيمان فِي راويه، والاطمئنان من عدم كذبه وانحرافه.

بينما نجد وبالاستناد إلى الأدلة القطعية أن بعض رواة أحاديث الصحيحين لم يكونوا مستقيمي الإيمان، وقد ثبت بالبراهين التاريخية، والشواهد القويمة التي لا ريب فيها انحرافُهم وعدمُ وثاقتهم.

وأن بعض رواتهما كانوا مشهورين بالعداء لعلي عَلَيْهِ السَّلَامُ، وهذا الأمر هو من أبرز صفاتهم، وأضف إلى ذلك أنهم كانوا من وَضَّاعِي الحديث الذين كذَبُوا على رسول اللَّه ﷺ...).

[«أضواء على الصحيحين» (ص٩٦-٩٧)]

* الـرد:

(قال الحافظ أبو بكر الحازمي رَحِمَهُ اللَّهُ: أما إيداع البخاري ومسلم كتابيهما حديث نفر نُسِبُوا إلى نوع من الضعف فظاهر، غير أنه لم يبلغ ضعفُهم حدًّا يُرَدُّ به حديثُهم، مع أنَّا لا نُقِرُّ بأن البخاري كان يرى تخريج حديث مَن يُنْسَب إلى نوع من أنواع الضعف، ولو كان ضعف هؤلاء قد ثبت عنده لما خرَّج حديثهم.

ولقد انفرد البخاري بثمانين رجلًا، ومسلم بمائة وستين رجلًا، ووجه التكلُّم فيهم: إما البدعة (كالخوارج والتشيع مع الضبط والصدق)، أو الجهالة أو الغلط.

وهذا العدد الذي قد يراه الناظر كثيرًا هو قليل جدًّا بالنسبة لما طُعِنَ فيه.

فإذا علمت أن رجال الصحيحين أكثر من ألفين وأربعمائة رجل ـ كما فِي الجمع بين رجال الصحيحين ـ طُعِنَ بمئتين وأربعين رجلًا منهم، (أي لا تتعدى نسبتهم لعدد الرواة ١٠٪) ولم يُتَكَلَّم فيهم بالوضع، بل جُلُّ ما قيل فيهم:

١- اختلافهم فِي العقائد. قال الحافظ ابن حجر: فينبغي التنبُّه لذلك وعدم الاعتداد به إلا بحق(١).

٢- جماعة دخلوا فِي أمر الدنيا أو قبلوا عملًا للسلطان. قال الحافظ ابن حجر: ولا أَثَرَ لذلك التضعيف مع الصدق والضبط(٢).

٣- التحامل بين الأقران، بأن يطعن أهل الصنعة فِي بعضهم.

٤- مَن ضُعِّفَ فِي بعض شيوخه دون بعض، فلا يقدح فِي جميع حديثه، إنما يقدح فِي الحديث الذي يرويه عمن ضُعِّفَ فيه من الشيوخ.

٥- مَن اختلط أو تغيَّرَ حفظه فِي آخر حياته أو فِي فترة منها، فلا يُرَدُّ جميع حديثه، وإنما الصواب التفصيل: فمن روى عنه قبل الاختلاط فهو مقبول، ومن روى عنه بعد الاختلاط فروايته ضعيفة.

فجميع هؤلاء ومَن كان على شاكلتهم مما ورد فيهم من الطعون ما ذكرنا فإنه لا يجمل إطلاق الضعف عليهم، بل الصواب ما ذكرناه من التفصيل فِي شأنهم، وقد استقصى الحافظ ابن حجر ما ذكر فِي هؤلاء، كما استقصى أسماءهم فِي مقدمة كتابه الكبير شرح البخاري، ممن احتج بهم البخاري أو شاركه مسلم. وقال فِي آخر الفصل الثاني: فجميع مَن ذُكِرَ فِي هذين الفصلين ممن احتج به البخاري لا يلحقه فِي ذلك عيب لما فسرناه(٣). واللَّه تعالى أعلم.

---

(١) مقدمة «فتح الباري» (١/٣٨٥).

(٢) مقدمة «فتح الباري» (١/٣٨٥).

(٣) «هدى الساري» (ص٤٦٤).

وعلى هذا فيُمْكِنُنِي تلخيص ما قررته من قبل فأقول:

تُرَدُّ رواية مَن يكفر ببدعته بلا تأويل، وكذا مَن يستحل الكذب لنصرة مذهبه(١)، أو لأهل مذهبه، سواء كان داعية أم لا، وتُرَدُّ كذلك رواية الداعية إلى مذهبه الشين.

وأما إذا لم يَكْفُر ببدعته، ولم يكن داعيًا لها، أو كان داعية وتاب، أو اعتضدت روايته بمتابع فهذا تُقْبَلُ روايته، وهذا هو مذهب الأكثر أو الكثيرين من العلماء، وادَّعَى ابن حِبَّان اتفاق الأئمة عليه. وهو مذهب المحقِّقِين من أهل الحديث والفقه)(٢).

أقول:

قارن بين (مئتين وأربعين رجلًا) ممن طُعِنَ فيهم من رجال البخاري ومسلم لضعفهم لأحد الأسباب المذكورة أعلاه وليسوا كاذبين ولا وضَّاعِين، قارن بين هؤلاء وبين ما أورده الشيخ الشيعي هاشم معروف:

(قالوا بأنه رَوى عن الإمام الصادق أربعة آلاف راوٍ، وذهب بعض علمائهم إلى القول بتوثيق الأربعة آلاف راوٍ بدون استثناء، وقبول روايات الكذَّابين على الأئمة، وتوثيق هؤلاء الذين اكتنفوا جعفرًا، مع أن أبا عبد اللَّه شكى من كثرة الكذَّابين عليه، بل ويذكر أنه لا يوجد من هؤلاء الذين يَدَّعُون التشيُّع ولا سبعة عشر رجلًا من شيعته!)(٣).

وقارن هؤلاء بما نقل عالمهم في الرجال المامقاني: أن المغيرة بن سعيد قال: «دَسَسْتُ فِي أخباركم أخبارًا كثيرة تقرب من مائة ألف حديث»(٤).

---

(١) مثل الشيعة الإمامية الذين يذهبون إلى جواز الكذب تحت ستار التقية.

(٢) «مكانة الصحيحين» خليل ملا خاطر، (ص٢٠٦-٢٢٣) باختصار وتصرف.

(٣) «الموضوعات في الآثار والأخبار» (ص٢٥٣).

(٤) مقدمة كتابه «تنقيح المقال» (١/١٧٤).

ثم إنه جهد بشري، فإذا جاءت رواية أخرى من طريق أقوى منه لا يعني ذلك أن رواياتهم مكذوبة.

ولكنَّ صَيَارِفَة الحديث قد وضَّحُوا كل شيء، ولم يتركوا شبهة إلا ردوا عليها، ولكن مَن شيخُه كتابُه فخطؤه أكثر من صوابه.

ومَن لم يجعل اللَّه له نورًا فماله من نور.

وهكذا وصل النجمي إلى حد التشكيك فِي إيمان عدد من كبار الصحابة ليطعن فِي صحة روايتهم للأحاديث التي خَرَّجَها الصحيحان!!!

فمما قاله عنهم:

(١- **أبو هريرة:** أخرج الصحيحان عنه أحاديث كثيرة وهائلة، وقد ضبط الجهابذة من الحفاظ أحاديثه فكانت خمسة آلاف وثلاثمائة وأربعة وسبعين (٥٣٧٤) مُسْنَدًا، وله فِي البخاري فقط أربعمائة وستة وأربعين (٤٤٦) حديثًا).

[«أضواء على الصحيحين» (ص٩٩)]

أقول:

إن مجموع الأحاديث التي انفرد أبو هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بروايتها بدون تكرار فِي جميع الكتب التسعة بلغت (٤٢) حديثًا فقط.

وإن ما نُسِبَ إلى أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ من روايته لخمسة آلاف حديث أو أكثر كلها معلومات غير دقيقة، وذلك لأن هذه الأحاديث فيها المكرَّر، وفيها أحاديث رُوِيَت عن طريق صحابة آخرين، وفيها روايات باطلة وغير صحيحة نُسِبَت إلى أبي هريرة زورًا وبهتانًا.

ثم يتابع طعنه فِي أبي هريرة فيقول:

(كان أبو هريرة من أعوان معاوية وأصحابه، ومن أعضاء مؤسسته لوضع الحديث، وهو من جملة أولئك الذين رووا المطاعن فِي الإمام علي عَلَيْهِ السَّلَامُ وأهل بيته عَلَيْهِ السَّلَامُ، وحكوا الفضائل والمناقب لمعاوية والخلفاء الثلاثة.

وكان أبو هريرة من الذين اتُّهِمُوا فِي زمانه بالكذب وإكثار الحديث، ولكنه كان يتدارك التهم ويُبَرِّئُ نفسه منها فِي كل فرصة تسنح له.

أخرج البخاري فِي «صحيحه» حديثًا عن أبي هريرة، جاء فِي آخره ما يلفت النظر، وذلك لما سُئِلَ أبو هريرة: هل سمعتَ هذا من رسول اللَّه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟ قال: لا، هذا من كيس أبي هريرة).

[«أضواء على الصحيحين» (ص١٠٠)]

*** الـــرد:**

لا بد من إيراد حديث أبي هريرة (الذي انتقده النجمي مجتزئًا خاتمته) قبل التعليق عليه:

قال البخاري رَحِمَهُ اللَّهُ: حدَّثنا عُمَرُ بنُ حَفْصٍ، حدَّثنا أبِي، حدَّثنا الأعْمَشُ، حدَّثنا أَبُو صَالِحٍ، قَالَ: حدَّثني أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ النبيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: **«أَفْضَلُ الصَّدَقَةِ مَا تَرَكَ غِنًى، وَاليَدُ العُلْيَا خَيْرٌ مِنَ اليَدِ السُّفْلَى، وَابْدَأْ بِمَنْ تَعُولُ، تَقُولُ المَرْأَةُ: إِمَّا أَنْ تُطْعِمَنِي وَإِمَّا أَنْ تُطَلِّقَنِي، وَيَقُولُ العَبْدُ: أَطْعِمْنِي وَاسْتَعْمِلْنِي، وَيَقُولُ الابنُ: أَطْعِمْنِي، إِلَى مَنْ تَدَعُنِي؟»** فَقَالُوا: يَا أَبَا هُرَيْرَةَ، سَمِعْتَ هذا مِنْ رَسُولِ اللَّه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟ قَالَ: لا، هذا مِنْ كِيسِ أَبِي هُرَيْرَةَ)(١).

إن رواية البخاري للحديث له فيها غرض حديثي يعرفه أهل هذا الفن، فقد اتفق الرواة على الشطر الأول من الحديث إلى قوله: «**وَابْدَأْ بِمَنْ تَعُولُ**» ثم اختلفوا فِي القدر الزائد أهو كلام مستأنف من أبي هريرة للبيان أم هو متمم للحديث:

وقد أشار البيهقي إلى هذا الخلاف فقد روى الحديث فِي «السنن الكبير» من طريق سعيد بن أبي أيوب قال حدثني محمد بن عجلان، عن زيد بن أسلم، عن أبي صالح، عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عن رسول اللَّه ﷺ أنه قال: «**خير الصدقة**

(١) «صحيح البخاري» ح(٥٠٤٠).

ما كان منها عن ظهر غنى واليد العليا خير من اليد السفلى وابدأ بمن تعول» قال: ومن أعول يا رسول اللَّه؟ قال: «**امرأتك تقول أطعمني وإلا فارقني، خادمك يقول: أطعمني واستعملني، ولدك يقول: إلى من تتركني؟**» ثم عقب موضحًا الخلاف المذكور فقال: هكذا رواه سعيد بن أبي أيوب، عن ابن عجلان، ورواه ابن عيينة وغيره، عن ابن عجلان، عن المقبري، عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وجعل آخره من قول أبي هريرة، وكذلك جعله الأعمش عن أبي صالح، عن أبي هريرة.

ورواية الأعمش هي التي أوردها البخاري والتي فيها التصريح من أبي هريرة أن روايته للحديث انتهت بقوله: «**وَابْدَأْ بِمَنْ تَعُولُ**» فكأن البخاري بين رأيه باعتماده رواية الأعمش التي تبين الخلاف فِي الشطر الثاني، وفيه بيان الاحتياط فِي منهج الإمام البخاري.

وفي رواية أخرى عند أحمد لما سئل أبو هريرة عما عقب به على الحديث فقال: (بل من كيسي). يريد أن هذه الجملة الأخيرة ليست من الحديث، وعليه يكون كلام النجمي مردودًا لأن أبا هريرة أدى الحديث بدقة ووضح للجالسين ما سمعه من الحديث، وما قصد به البيان مما ليس من الحديث بيَّنه، ولو كان كما يتهمه النجمي لما احتاج إلى هذا التبيين، فهل تحسب هذه له أم عليه عند المنصف؟!

وذهب آخرون إلى أن الرواية كلها تامة ـ وهو الوجه الذي ساقه البيهقي آنفًا ـ وأن قول أبي هريرة من باب النفي الذي يريد به الإثبات. فقال هذا من كيسي، إنكارًا على السائلين، قال العيني: (وهذا إنكار على السائلين عنه، يعني ليس هذا إلَّا من رسول اللَّه ﷺ، ففيه نفي يريد به الإثبات، وإثبات يريد به النفي على سبيل التعكيس، ويحتمل أن يكون لفظ (هذا) إشارة إلى الكلام الأخير إدراجًا من أبي هريرة وهو: تقول المرأة، إلى آخره، فيكون إثباتًا لا إنكارًا، يعني: هذا المقدار مِن كِيسِه، فهو حقيقة فِي النفي والإثبات)[1]. وها أنت ترى سبب

(١) «عمدة القاري» (١٤/٢١).

قول أبي هريرة لهذه العبارة على الاحتمالين المذكورين فأين ما يلفت النظر إلى عدم صدق أبي هريرة؟! وأين ما يدل على ما اتهم به النجمي أبا هريرة من الكذب سوى اللمز الاجتزاء؟! نعم؛ بعض الصحابة أخذوا عليه الإكثار جدًّا من الرواية، وذلك أمر راجع لإحداث حالة من الاحتياط الشديد عن رواية الحديث، وليس اتهامًا له بالكذب؛ أخرج ابن حبان في «صحيحه» بسنده عَنْ أَبي صَالح، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ رَكْعَتَي الْفَجْرِ فَلْيَضْطَجِعْ عَلَى يَمِينِهِ**» فَقَالَ لَهُ مَرْوَانُ بْنُ الْحَكَم: أَمَا يَجْزِي أَحَدُنَا مَمْشَاهُ إِلَى الْمَسْجِدِ حَتَّى يَضْطَجِعَ؟ قَالَ: لَا، قَالَ: فَبَلَغَ ذَلِكَ ابْنَ عُمَرَ، فَقَالَ: أَكْثَرَ أَبُو هُرَيْرَةَ قَالَ: فَقِيلَ لِابْنِ عُمَرَ: هَلْ تُنْكِرُ شَيْئًا مِمَّا يَقُولُ؟ قَالَ: لَا، وَلَكِنَّهُ أَكْثَرَ وَجَبُنَّا، فَبَلَغَ ذَلِكَ أَبَا هُرَيْرَةَ فَقَالَ: «مَا ذَنْبِي إِنْ حَفِظْتُ شَيْئًا وَنَسُوا»(١).

وذكر أبو هريرة ما يفيد سبب قوة حفظه في رواية أخرى وهو يجيب منتقديه على الإكثار من الرواية فقال: «إِنَّكُمْ تَقُولُونَ: أَكْثَرَ أَبُو هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ وَاللَّهُ الْمُوعِدُ، إِنَّكُمْ تَقُولُونَ: مَا بَالُ الْمُهَاجِرِينَ لَا يُحَدِّثُونَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ بِهَذِهِ الْأَحَادِيثِ؟ وَمَا بَالُ الْأَنْصَارِ لَا يُحَدِّثُونَ بِهَذِهِ الْأَحَادِيثِ؟ وَإِنَّ أَصْحَابِي مِنَ الْمُهَاجِرِينَ كَانَتْ تَشْغَلُهُمْ صَفَقَاتُهُمْ فِي الْأَسْوَاقِ، وَإِنَّ أَصْحَابِي مِنَ الْأَنْصَارِ كَانَتْ تَشْغَلُهُمْ أَرْضُوهُمْ وَالْقِيَامُ عَلَيْهَا، وَإِنِّي كُنْتُ امْرَأً مِسْكِينًا، وَكُنْتُ أُكْثِرُ مُجَالَسَةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَحْضُرُ إِذَا غَابُوا، وَأَحْفَظُ إِذَا نَسُوا، وَإِنَّ النَّبِيَّ ﷺ حَدَّثَنَا يَوْمًا فَقَالَ: «**مَنْ يَبْسُطُ ثَوْبَهُ حَتَّى أَفْرُغَ مِنْ حَدِيثِي، ثُمَّ يَقْبِضُهُ إِلَيْهِ، فَإِنَّهُ لَيْسَ يَنْسَى شَيْئًا سَمِعَهُ مِنِّي أَبَدًا**» فَبَسَطْتُ ثَوْبِي، ـ أَوْ قَالَ: نَمِرَتِي ـ ثُمَّ قَبَضْتُهُ إِلَيَّ، فَوَاللَّهِ مَا نَسِيتُ شَيْئًا سَمِعْتُهُ مِنْهُ، وَايْمُ اللَّهِ، لَوْلَا آيَةٌ فِي كِتَابِ اللَّهِ مَا حَدَّثْتُكُمْ بِشَيْءٍ أَبَدًا، ثُمَّ تَلَا: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَآ أَنزَلْنَا مِنَ ٱلْبَيِّنَٰتِ وَٱلْهُدَىٰ﴾ [البقرة: ١٥٩] الْآيَةَ كُلَّهَا»(٢).

* * *

(١) «صحيح ابن حبان» ح(٢٤٦٨). (٢) «مسند أحمد» ح(٧٧٠٥).

(٢- **أبو موسى الأشعري:** هو أحد رجال الصحيحين. ونقل البخاري عنه فِي «صحيحه» سبعة وخمسين (٥٧) حديثًا. وكان أبو موسى الأشعري من أَلَدِّ مُبْغِضِي الإمام علي عَلَيْهِ السَّلَامُ وأكثرهم عداءً، وهو رأس الفئة التي أشعلت نيران الفِتَن التي قصمت شوكة الإسلام، وكان أمير المؤمنين علي عَلَيْهِ السَّلَامُ يلعنه فِي صلاته).

[«أضواء على الصحيحين» (ص١٠١)]

(٣-**عمرو بن العاص:** قال أمير المؤمنين الإمام علي عَلَيْهِ السَّلَامُ: عجبًا لابن النابغة أم عمرو كانت معروفة فِي الجاهلية أنها ذات راية حمراء يزعم لأهل الشام أن فِي دعابة، وأني امرؤ تلعابة أعافس وأمارس، لقد قال باطلًا ونطق آثمًا، أَمَا وشَرُّ القول الكذب، وإنه ليقول فيكذب، ويَعِدُ فيُخْلِف، ويُسْأَل فيَبْخَل، ويَسْأَل فيُلْحِف.... وهذا يُبَيِّن مدى أهمية أحاديثه التي أخرجها له الصحيحان وسماها بالصحيح).

[«أضواء على الصحيحين» (ص١٠٣)]

(٤- **عبد الله بن الزبير بن العوام:** نقل عنه البخاري فِي «صحيحه» عشرة أحاديث، وكان من الخوارج والنواصب الأَلِدَّاء الذين نصبوا العداء والبغض للإمام علي عَلَيْهِ السَّلَامُ).

[«أضواء على الصحيحين» (ص١٠٥)]

(٥- **عمران بن حِطَّان:** أحد قادة الخوارج وزعمائهم، وأحد فقهائهم وخطبائهم، وهو من رواة الحديث عند السُّنَّة، ومن رجال الصحيحين. وقد بلغ بُغْضُه وعداوته لعلي عَلَيْهِ السَّلَامُ أن يمتدح ابنَ مُلْجَم فِي قصيدة له ويُثْنِي عليه فيها، ويعتبر قتله للإمام علي عَلَيْهِ السَّلَامُ وسيلة تُقَرِّبه إلى الرضوان ودخول الجنة).

[«أضواء على الصحيحين» (ص١٠٦)]

*** الـرد:**

أما الاستشهاد بما جاء فِي «نهج البلاغة» أو «شرحه» للطعن بكبار الصحابة: فكتاب نهج البلاغة أصلًا هناك كلام كثير فيه لأهل العلم.

فهذا الكتاب ليس من كتب الحديث، ولا الجرح والتعديل، وإليك نبذة بسيطة مما قاله العلماء فيه:

بالرجوع إلى كلام أهل العلم فِي هذا الكتاب وبالنظر والمقارنة بين ما فيه وما ثبت بالأسانيد الصحيحة عن علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يتبيَّن ما فِي هذا الكتاب من أمور تخالف ما ثبت عنه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

وممن أشار إلى الكذب فيه الخطيب البغدادي فِي «الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع»، وكذلك القاضي ابن خَلِّكَان، وغيرهما.

ـ قال الخطيب البغدادي:

ونظير ما ذكرناه آنفًا أحاديث الملاحِم، وما يكون من الحوادث، فإن أكثرها موضوع، وجُلُّهَا مصنوع، كالكتاب المنسوب إلى دانيال، والْخُطَب الْمَرْوِيَّة عن علي بن أبي طالب(١).

ـ وقال ابن خَلِّكَان فِي «وَفَيَات الأعيان» فِي ترجمة المرتضى:

وقد اختلف الناس فِي كتاب «نهج البلاغة» المجموع من كلام علي بن أبي طالب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، هل هو مِن جَمْعِه ـ يعني الشريف المُرتضى ـ أم جَمْع أخيه الرضي؟

وقد قيل: إنه ليس من كلام علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وإنما الذي جمعه ونسبه إليه هو الذي وضعه(٢).

وقال القِنَّوْجي عند ترجمة الشريف المرتضي:

وقد اختلف الناس فِي كتاب نهج البلاغة المجموع من كلام الإمام علي بن أبي طالب، هل هو جَمَعَه، أم جَمْعُ أخيه الرضي؟ وقد قيل: إنه ليس من كلام علي، وإنما الذي جمعه ونسبه إليه هو الذي وضعه(٣).

---

(١) «الجامع» (١٦١/٢).

(٢) «وفيات الأعيان» (٣١٣/٣).

(٣) «أبجد العلوم» (٦٧/٣).

وأهم المآخذ التي قِيلَت فيه هي:

بين مؤلِّف الكتاب وبين علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ سبع طبقات من الرواة، وقد قام بحذفهم كلهم، ولهذا لا يمكن قبول كلامه من غير إسناد.

عدم وجود أكثر هذه الخطب قبل ظهور الكتاب يدل على وضعها.

المرتضى ـ صاحب الكتاب ـ ليس من أهل الرواية، بل إنه من المتكلِّم فِي دينه وعدالته.

ثم يخلص فِي النهاية إلى النتيجة التي أرادها منذ البداية وهي الطعن فِي مرويات هؤلاء الصحابة التي أخرجها البخاري ومسلم فِي «صحيحيهما».

فيقول:

(هذه كانت خلاصة الوجهة الدينية الحقيقية لبعض رجال «الصحيحين» الذين أخرج عنهم وأشباههم البخاري ومسلم فِي «صحيحيهما» أحاديثَ مختلقة، وأرجو من القارئ المنصِف أن يُعِيد مطالعة ما أوردناه من ترجمة مَن ذكرناهم من رجال الصحيحين، ومِن ثَمَّ يحكم ويُبْدِي رأيه بالنسبة إلى صحة كل الأحاديث المروية فِي «الصحيحين»).

[«أضواء على الصحيحين» (ص١٠٧)]

*** الـــرد:**

إن الذي حكم بعدالة الصحابة وقوة إيمانهم هو اللَّه جَلَّ وَعَلَا، ورسوله ﷺ كما هو معلوم ومتواتر فِي نصوص كثيرة من كتاب اللَّه وسنة رسوله ﷺ، منها قوله سبحانه: ﴿ مُّحَمَّدٌ رَّسُولُ ٱللَّهِ ۚ وَٱلَّذِينَ مَعَهُۥٓ أَشِدَّآءُ عَلَى ٱلْكُفَّارِ رُحَمَآءُ بَيْنَهُمْ ۖ تَرَىٰهُمْ رُكَّعًا سُجَّدًا يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِّنَ ٱللَّهِ وَرِضْوَٰنًا ۖ سِيمَاهُمْ فِى وُجُوهِهِم مِّنْ أَثَرِ ٱلسُّجُودِ ۚ ﴾ [الفتح: ٢٩] الآية، وقوله تعالى: ﴿ وَٱلسَّٰبِقُونَ ٱلْأَوَّلُونَ مِنَ ٱلْمُهَٰجِرِينَ وَٱلْأَنصَارِ وَٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُوهُم بِإِحْسَٰنٍ رَّضِىَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا۟ عَنْهُ وَأَعَدَّ لَهُمْ جَنَّٰتٍ تَجْرِى تَحْتَهَا ٱلْأَنْهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَآ أَبَدًا ۚ ذَٰلِكَ ٱلْفَوْزُ ٱلْعَظِيمُ ﴾ [التوبة: ١٠٠]، وقوله: ﴿ لَٰكِنِ ٱلرَّسُولُ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ مَعَهُۥ

جَٰهَدُواْ بِأَمۡوَٰلِهِمۡ وَأَنفُسِهِمۡۚ وَأُوْلَٰٓئِكَ لَهُمُ ٱلۡخَيۡرَٰتُۖ وَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡمُفۡلِحُونَ ﴾ [التوبة: ٨٨]، وقوله: ﴿ لَّقَدۡ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنِ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ إِذۡ يُبَايِعُونَكَ تَحۡتَ ٱلشَّجَرَةِ فَعَلِمَ مَا فِي قُلُوبِهِمۡ فَأَنزَلَ ٱلسَّكِينَةَ عَلَيۡهِمۡ وَأَثَٰبَهُمۡ فَتۡحًا قَرِيبًا ﴾ [الفتح: ١٨].

وقوله ﷺ: «**اللَّهَ اللَّهَ فِي أصحابي، لا تتخذوهم غَرَضًا بعدي، فمَن أحَبَّهُم فبِحُبِّي أحبَّهُم، ومَن أبغضهم فببُغْضِي أبغضهم، ومَن آذاهم فقد آذاني، ومَن آذاني فقد آذى اللَّه، ومن آذى اللَّه يوشك أن يأخذه**»(١).

فهل بعد شهادة اللَّه ورسوله فيهم يأتي أحد ليطعن فيهم ويشكِّك فِي درجة إيمانهم؟! اللهم إنَّا نبرأ إليك مما يقول.

ولقد روى البخاري عن ثلاثة عشر شيعيًّا اشتهر عنهم الصدق.

ويوجد أيضًا فِي كتب أحاديث الشيعة روايات عن الخوارج.

بل هناك من أهل البيت مَن يُفَضِّل الخوارج على الإثنى عشرية؛ لأنه ليس من أصول مذهبهم التَّقِيَّة ولا الكذب، فهم يعتبرون الكذب حرامًا، بعكس الإثنى عشرية الذين يؤمنون بالتَّقِيَّة القائمة على إباحة الكذب.

قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «والتحقيق أنه لا يُرَدُّ كل مُكَفَّر ببدعة؛ لأن كل طائفة تدَّعِي أن مخالفيها مبتدعة، وقد تبالغ فتُكَفِّرها، فلو أُخِذَ ذلك على الإطلاق لاستلزم تكفير جميع الطوائف.

فالمعتمَد أن الذي تُرَدُّ روايته: مَن أنكر أمرًا متواتِرًا من الشرع معلومًا من الدين بالضرورة، أو أثبت عكسه؛ فأما مَن لم يكن بهذه الصفة، وانضم إلى ذلك ضَبْطُه لما يرويه مع ورعه وتقواه فلا مانع من قبوله أصلًا»(٢).

فكما روى البخاري عمن عُرِفَ عنهم الصدق من الشيعة، كذلك روى عن الذين عُرِفَ عنهم الصدق من الخوارج، فالمعيار الأساسي هو الضبط والصدق،

(١) «سنن الترمذي» ح(٣٨٦٢). (٢) «نزهة النظر» (١٠٣).

وهذا دليل على الدقة والإنصاف تحسب للبخاري لا عليه.

* * *

الدليل الثاني: البخاري ومسلم والطائفية الإفراطية

ادَّعَى (النجمي) هنا أن البخاري ومسلم تعمَّدُوا عدم الإتيان ببعض الأحاديث فِي فضائل الإمام علي، وأنهما تجاهلاها عمدًا.

وكذلك ادَّعَى أن البخاري ومسلم أَتَيَا بأحاديث موضوعة لمن خالف الإمام عليًّا كرم اللَّه وجهه.

وأن البخاري لم يأتِ برواية واحدة للإمام جعفر الصادق.

يقول:

(إنك ترى فِي البخاري ومسلم وصحيحيهما هذه العصبية المفرطة عندما تقرأ كتابيهما وتلاحظ أنهما لما يواجهان فضيلة مشهورة ومَنْقَبَة مهمة من مناقب أمير المؤمنين علي عَلَيْهِ السَّلَامُ وفيها دلالة صريحة على أفضليته لأمر الخلافة، وتَقَدُّمِه على الآخرين فإنهما يبادران إلى تعتيمها مثل: حديث الغَدِير، آية التطهير، حديث الطائر المشوي، حديث سد الأبواب، وحديث أنا مدينة العلم وعلي بابها.

إلا أن البخاري الذي لم يَرْضَ أن ينقل هذه المناقب المسلَّمَة واليقينية ويخصص لها بابًا خاصًّا فِي صحيحه فحسب، بل أفرد بابًا خاصًّا فِي فضائل معاوية، وحيث إنه لم يَعْثُر على منقبة لمعاوية رُوِيَت على لسان رسول اللَّه ﷺ حقًّا يروي حديثين عن حَبْر الأمة ابن عباس جاء فِي أولاهما أنه مَدَحَ معاوية لصحبته لرسول اللَّه ﷺ، وجاء فِي ثانيهما مدح لمعاوية بكونه فقيهًا وعالِمًا).

[«أضواء على الصحيحين» (ص١٠٨)]

وأقول:

لا يدعي أحد أن البخاري ومسلم قد أحاطَا بكل الأحاديث الصحيحة، بل هناك أحاديث صحيحة فِي غيرهما. فلم يستوعبا الصحيح فِي صحيحيهما،

ولا التزماه. فقد قال البخاري: «ما أدخلت فِي كتابي الجامع إلا ما صح، وتركت من الصحاح لحال الطول» وقال مسلم: «ليس كل شيء عندي صحيح وضعته ههنا، إنما وضعت ما أجمعوا عليه»(١).

فالبخاري أورد فِي «صحيحه» ما صح لديه بشرطه، وكذلك مسلم.

وأما أحاديث فضائل علي فقد ذكروا ما صح لديهم منها، وأما ما لم يصح على شروطهما فلم يذكراه، وإنما ذكرت فِي كتب السُّنَّة الأخرى، فليس البخاري ومسلم وحدهما مصدر الأحاديث جميعها.

إن القضية عند صاحِبَي الصحيح لم تكن قضية طائفية ولا تعصُّب، ولا مداراة ومداهنة، ولكنها قضية شروط اشترطها كل منهما فِي كتابه، وفي الرجال الذين يخرج لهم، ولذلك التزما بها، ولم يحيدا عنها، بخلاف غيرهما ممن لم يلتزم الصحة كأصحاب السنن والمسانيد، فربما تساهلوا بعض الشيء ولا سيما فِي الفضائل، وهذا هو السرُّ فِي أن الإمام أحمد رَحِمَهُ ٱللَّهُ خرَّج فِي فضائل علي أكثر مما خرَّجه البخاري ومسلم فِي «صحيحيهما»، كما أن صاحِبَي الصحيح لم يلتزمَا بإخراج كل حديث صحيح، ولا إخراج أحاديث كل الثقات حتى يُلزَما بذلك كما سبق ذكره.

ومما يدفع هذه الفِرْيَة عن الإمامين أنهما أخرجَا أحاديث كثيرة فِي فضائل علي وآل البيت رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ تعتبر من أصح الأحاديث فِي هذا الباب، فقد ذكر كل منهما فِي صحيحه بابًا لفضائل عليٍّ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ، وبابًا لفضائل الحسن والحسين رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ.

وذلك كقول النبي ﷺ لعلي: «**أما ترضى أن تكون مني بمنزلة هارون من موسى؟ إلا أنه لا نبي بعدي**»(٢)، وقوله ﷺ فِي حصار خيبر: «**لأُعْطِيَنَّ الرَّاية غدًا رجلًا يُحبه اللَّه ورسوله، أو يحب اللَّه ورسوله**»(٣)، ثم بعد ذلك أعطاها

(١) انظر: «شرح ألفية الحديث» للعراقي (١/١٦٦).

(٢) «صحيح مسلم» ح(٢٤٠٤). (٣) «صحيح البخاري» ح(٣٧٠٢).

لعلي، ففتح اللَّه عليه، ومثل ما رواه البخاري فِي قصة بنت حمزة، واختصام علي وجعفر وزيد بن حارثة فيها، فقد قال رسول اللَّه ﷺ لعلي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «**أنت منِّي وأنا منك**»(١)، ومثل ما رواه مسلم فِي «صحيحه» من حديث عليٍّ نفسه قال: «والذي فَلَقَ الحبةَ وبرأ النَّسمة إنه لعهدُ النبي ﷺ أن لا يحبَّك إلا مؤمن، ولا يبغضك إلا منافق»(٢)، وله شاهد من حديث أم سلمة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا عند الإمام أحمد.

وحديث عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قالت: خرج النبي ﷺ غداةً وعليه مرْطٌ مُرَحَّل من شعر أسود، فجاء الحسن بن علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فأدخله، ثم جاء الحسين فدخل معه، ثم جاءت فاطمة فأدخلها، ثم جاء علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فأدخله، ثم قال: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنكُمُ ٱلرِّجْسَ أَهْلَ ٱلْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا﴾ [الأحزاب: ٣٣](٣).

كما أخرجَا أحاديث كثيرة من رواية أئمة آل البيت، كرواية البخاري لحديث: «**إن الشيطان يجري من الإنسان مجرى الدم، وإني خشيت أن يُلْقِيَ فِي أنفسكما شيئًا**»، فِي قصة صفية رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا من طريق علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ(٤).

وحديث علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي قصة الشارِفَيْنِ فِي كتاب فَرْض الْخُمُس قال: «كانت لي شارِفٌ من نصيبي من الْمَغْنَم يوم بدر، وكان النبي ﷺ أعطاني شارفًا من الْخُمُس...» الحديث، وهو من طريق علي بن الحسين عن أبيه الحسين بن علي عن أبيه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ(٥).

وأخرج له مسلم أيضًا فِي باب فضائل فاطمة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، كما أخرج أحاديث عديدة من طريق جعفر الصادق عن أبيه محمد الباقر، ومنها حديث جابر فِي

---

(١) «صحيح البخاري» ح(٢٦٩٩).

(٢) «المسند المستخرج على صحيح مسلم» (١/١٥٧).

(٣) «صحيح مسلم» ح(٢٤٢٤).

(٤) «صحيح البخاري» ح(٢٠٣٨).

(٥) متفق عليه؛ «البخاري» ح(٢٠٨٩)، و«مسلم» ح(١٩٧٩).

وصف حَجَّةِ النبي ﷺ، ولو كانت المسألة طائفية لما رَوَيَا شيئًا من ذلك.

فتبين أن الأمر لم يكن أمر تعصب وطائفية، وإنما الأمر أمر شروط الشيخين اشترطاها والتزمَا بها، ومِن ثم لم يخرِّجَا إلا ما صح عندهما وكان على شرطهما، بخلاف غيرهما كالإمام أحمد وغيره فإن شروطهم دون ذلك، وقد رُوِيَ عنه رَحِمَهُ ٱللَّهُ أنه كان يقول: «نحن إذا روينا فِي الحلال والحرام شَدَّدْنَا، وإذا روينا فِي الفضائل تساهلنا».

وقد صَحَّحَ الحافظ الذهبي هذه النظرةَ الخاطئة للشيعة والموقفَ العدائي من أهل السُّنَّة باتهامهم بعدم الرواية عنهم:

(قال رَحِمَهُ ٱللَّهُ فِي ترجمة «أبان بن تغلب الكوفي الشيعي»: فلقائل أن يقول: كيف ساغ توثيق مبتدع وحَدُّ الثقة العدالة والإتقان؟ فكيف يكون عدلًا مَن هو صاحب بدعة؟ وجوابه: أن البدعة على ضربين: بدعة صغرى كالتشيع بلا غُلُوّ ولا تحرُّف، فهذا كثير فِي التابعين وتابعيهم مع الدين والورع والصدق، فلو ردّ حديث هؤلاء لذهب جملة من الآثار النبوية، وهذه مفسدة بيِّنَة)(١).

فكما روى عن الخوارج لصدقهم روى عن الصادقين من الشيعة، فالعبرة فِي الرواية الصدق، وهذا من الإنصاف وليس من الانحراف، ولكن عين الحقد لا ترى ذلك.

***

لكن النجمي يعود بعد ذلك ليستدرك ادِّعَاءه عن عدم رواية البخاري ومسلم فضائل أهل البيت، فيدعي أنهم كانوا يروون مثالب أهل البيت زورًا وبهتانًا. فيقول:

(ولكن الفريدة الوحيدة التي صدرت عن البخاري ومسلم فِي نقلهما الحديث عن أهل البيت عَلَيْهِمُ ٱلسَّلَامُ هي أنهما نقلَا رواية مختلقة ومزيفة نسبَاها إلى الإمام

(١) «ميزان الاعتدال» (١/٥-٦)، «مكانة الصحيحين» خليل ملا خاطر، (ص٢٢١).

زين العابدين عَلَيْهِ السَّلَامُ أنه قال: إن أمير المؤمنين علي وفاطمة عليهما السلام لم يكونَا يستيقظان للصلاة، وكان النبي يوقظهما، فأجابه النبي بآية ﴿ وَكَانَ ٱلْإِنسَٰنُ أَكْثَرَ شَىْءٍ جَدَلًا ﴾ تقريعًا لعلي وكذا نسبَا إليه حديثًا مزورًا يذكر فيه قصة شرب حمزة للخمر وتعاطيه إياه).

[«أضواء على الصحيحين» (ص١١٤)]

وأقول:

إن الصلاة التي لم يكونَا يستيقظان لها صلاة نفل، ولو كانت صلاة فرض لقامَا، أو أن لهما عذرًا واستحييَا من رسول اللَّه ﷺ، ونحن لا ندَّعي العصمة لأحد من الصحابة سواء كان سيدنا عليًّا أو سيدتنا فاطمة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أو غيرهما.

وأما قصة شرب حمزة للخمر فهذا كان قبل نزول آية التحريم، وليس فِي ذلك شيء حيث لم يكن حرامًا، وليس من الأدب ولا العلم ولا التحقيق استخدام عبارة (حديثًا مزورًا)، وعبارة (رواية مختلقة ومزيفة)، فهذا لا يليق، ونحن نتحدث عن سُنَّة رسول اللَّه ﷺ.

ثم إن البخاري روى كثيرًا من الأحاديث فِي فضل علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وآل البيت رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، ـ والنجمي يتعامى عن الاعتراف بذلك ـ فكيف يُعَدُّ هذا الحديث الذي لا إشكال فيه مَثْلَبَة فِي حَقِّه ودليلًا على عدائه لآل البيت؟!

ولكن الذي ينبغي أن يُفْهَم: أنه لأجل التشريع يُجري اللَّه المسائل على كبار الصحابة وآل البيت حتى يبيِّن الحكم، وهذا الحديث يستفاد منه عدم فرضية قيام الليل والنوافل، فإن حدثت مرة فلا يعني الاستمرار فِي ذلك، ولا يعني ذلك الانتقاص منهما رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

* * *

الدليل الثالث: الفترة الزمنية بين صدور الحديث وتدوينه

يرى النجمي أن الفترة كانت طويلة من صدور الحديث عن رسول اللَّه ﷺ

إلى عهد تدوينه، بحيث يستحيل أن يبقى فِي العقول دون أن يُنسَى ولو أجزاء منه مع كثرة الرواة.

فيقول:

(وهنا نطرح سؤالًا على الصحيحين والقائلين بصحة جميع ما ورد فيهما، وهو: فِي الفترة التي ناهزت المائة عام حيث كانت كتابة الحديث ممنوعة، ونقله محظورًا، ومن جانب آخر كانت دواعي وضع الحديث عند الوضَّاعين متوفرة...

وقد عالَج بعض كُتَّاب أهل السُّنَّة مسألة الفترة الزمنية فطرح مسألة الذاكرة بدلًا عن الكتابة والتأليف.

ولكن هذا الجواب مردود:

أولًا: أنه لا ريب أن الذاكرة مهما كانت قوية لا يمكن الاعتماد عليها للحلول محل الكتابة والتقييد).

[«أضواء على الصحيحين» (ص١١٤-١١٥)]

*** الـرد:**

أولًا: هذه الشبهة تلفقها النجمي من المستشرقين الطاعنين فِي الإسلام، فقد ذكر غير واحد منهم هذه الشبة وردت عليهم. فالنجمي إن لم يركن لحديث مكذوب أو لأسلوب البتر فإنه يركن إلى أعداء الإسلام ليستقي منهم شبهاته!.

ثانيًا: إن أهم الوسائل المهمة التي سلكها الصحابة فِي حفظ الحديث الكتابة، على الرغم مما وقع فيها من اختلاف الروايات، وتبايُن الوجهات، حتى صُنِّفت فيها التآليف فِي القديم والحديث.

فليس صحيحًا أن الحديث النبوي لم يكتب إلا بعد قرون أو قرن من وفاة النبي ﷺ، بل كان الصحابة يكتبون الحديث فِي حياته ﷺ، وكانوا يحفظونه أيضًا، ثم نقله عنهم التابعون، وقد بدأ تدوين الحديث تدوينًا عامًّا وجمعه فِي زمن الخليفة الراشد عمر بن عبد العزيز رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وهو من التابعين رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ.

إن تقييد الحديث وكتابته مرَّ بمرحلتين:

المرحلة الأولى: مرحلة جمع الحديث فِي صحف خاصةٍ بمن يكتُب، دون أن تتداول بين الناس، وهذه بدأت منذ عهده ﷺ وبإذنه. (وهذا ما يمكن تسميته بمرحلة التدوين الخاص).

المرحلة الثانية: الكتابة التي تكون مرجعًا يُعْتَمَد عليه، ويتداولها الناس فيما بينهم، وهذه بدأت من القرن الثاني للهجرة، وفي كلٍّ من هاتين المرحلتين كانت الكتابة مجرَّد جمع للأحاديث فِي الصحف من غير مراعاة لتبويب أو ترتيب معيَّن، ثم جاء دور التصنيف الذي اتخذت فيه الكتابة طابع التبويب والترتيب من منتصف القرن الثاني، وبلغ أوجه وذروته فِي القرن الثالث المعروف بعصر التدوين.

وأما فِي زمن رسول اللَّه ﷺ فإن تدوين الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ للسنة وكتابتهم، مر بمرحلتين مهمتين:

ـ مرحلة النهي عن الكتابة.

ـ مرحلة نسخ النهي والسماح بها.

*** أولًا: مرحلة النهي عن الكتابة:**

كانت هذه المرحلة فِي بداية الأمر حيث نهاهم النبي ﷺ عن كتابة الأحاديث ـ مع إبقاء حفظ الصدر والحث على نقله ـ خشية الخلط بين السُّنَّة والقرآن. ولبيان جواز روايته بالمعنى دون التقيد بألفاظه بخلاف القرآن.

فعن أبي سعيد الخدري، أن رسول اللَّه ﷺ قال: «**لا تكتبوا عني، ومَن كتب عني غير القرآن فليَمْحُه، وحدِّثُوا عني ولا حرج، ومَن كذَّب علَيَّ** ـ قال همام: أحسبه قال ـ **متعمِّدًا فليتبوأ مقعده من النار**»(١).

*** ثانيًا: نسخ النهي والسماح بالكتابة:**

وهذه المرحلة جاءت بعد أن استقرت الدعوة، وارتفعت المحاذير المتوقَّعة

(١) «صحيح مسلم» ح(٣٠٠٤).

من كتابة السُّنَّة فِي أول الأمر، فعند ذلك أَذِن رسول اللَّه ﷺ فِي الكتابة، وقد ذكر أهل العلم أحاديث الإباحة وجواز الكتابة، وبَوَّب الإمام البخاري بابًا فِي «صحيحه»، قال: «باب كتابة العلم»، وذكر أحاديث عدة تدل على جواز الكتابة.

وروى الإمام أحمد وأبو داود عن عبد اللَّه بن عمرو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: كنت أكتب كل شيء أسمعه من رسول اللَّه ﷺ أريد حفظه، فنهتني قريش عن ذلك، وقالوا: تكتب كل شيء تسمعه من رسول اللَّه ﷺ ورسول اللَّه ﷺ بشر يتكلم فِي الغضب والرضا؟ فأمسكْتُ عن الكتابة حتى ذكرت ذلك لرسول اللَّه ﷺ، فأومأ بإصبعه إلى فيه (أي فمه)، فقال: «اكتب، فوالذي نفسي بيده ما يخرج منه إلا حق»(١).

ومما يدل على إباحة الكتابة أيضًا أن بعض الصحابة كانت لهم صحائف كتبوا فيها من حديث رسول اللَّه ﷺ ما سمعوه أو بعضه.

ومما ورد كتابته من الحديث فِي عهد النبي ﷺ:

١- الصحيفة الصادقة: التي كتبها عبد اللَّه بن عمرو بن العاص رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وقد انتقلت هذه الصحيفة إلى حفيده عمرو بن شعيب، وأخرج الإمام أحمد فِي مسند عبد اللَّه بن عمرو من كتابه المسند قسمًا كبيرًا من أحاديث هذه الصحيفة من حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده.

٢- صحيفة علي بن أبي طالب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: وهي صحيفة صغيرة تشتمل على العقل -أي مقادير الديات- وعلى أحكام فكاك الأسير. (كما فِي «صحيح البخاري»).

٣- صحيفة سعد بن عبادة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فقد أخرج الترمذي فِي «سننه»، عن ابن سعد بن عبادة قوله: وجدنا فِي كتاب سعد أن النبي ﷺ قضى باليمين والشاهد.

٤- كتبه ﷺ إلى أمرائه وعُمَّاله، فيما يتعلق بتدبير شؤون الأقاليم الإسلامية وأحوالها، وبيان أحكام الدين، وهي كتب كثيرة تشتمل على مهمات أحكام الإسلام

(١) «سنن أبي داود» ح(٣٦٤٦).

وعقائده، وبيان الأنصبة والمقادير الشرعية للزكاة، والديات والحدود والمحرمات وغير ذلك، ومن هذه الكتب:

أ) كتاب الزكاة والديات الذي كاتب به النبي ﷺ أبا بكر الصديق رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وأخرجه البخاري فِي «صحيحه»، فقد روى أبو داود والترمذي أن رسول الله ﷺ كتب كتاب الصدقة فلم يخرجه إلى عماله حتى قبض ﷺ(١).

ب) كتابه ﷺ لعمرو بن حزم عامله على اليمن، بيَّنَ فيه أصول الإسلام، وطريق الدعوة إليه، والعبادات وأنصبة الزكاة والجزية والديات(٢).

ج) كتابه ﷺ إلى وائل بن حجر لقومه فِي حضرموت، وفيه الأصول العامة للإسلام، وأهم المحرَّمات(٣).

٥- كتبه ﷺ إلى الملوك والأمراء يدعوهم فيها إلى الإسلام، ككتابه إلى هرقل ملك الروم(٤)، وإلى المقوقس بمصر(٥)، وغيرهم.

٦- عقوده ومعاهداته ﷺ التي أبرمها مع الكفار، كصُلْح الحديبية، وصلح تبوك، وصحيفة المعاهدة التي أُبْرِمت فِي المدينة بين المسلمين وبين مَن جاورهم من اليهود وغيرهم.

٧- كتب أمر بها ﷺ لأفراد من أصحابه لمناسبات ومقتضيات مختلفة، مثل كتابة خطبته لأبي شاهٍ اليماني(٦).

---

(١) «سنن الترمذي» ح(٦٢١)، وأبو داود ح(١٥٦٨).

(٢) «أضواء البيان» (٣٧٣/١).

(٣) «الطبقات الكبرى» (٢٨٧/١). وهو فِي «المعجم الكبير» للطبراني، برقم (٧٩٥) منسوبًا إلى مسروق بن وائل وليس إلى وائل بن حجر.

(٤) «صحيح البخاري» ح(٢٧٨٢).

(٥) «كنز العمال» (٢٦٨/١٠) برقم (٣٠٣٠٨).

(٦) «عمدة القاري» (١٦٦/٢).

وغير ذلك مما كُتِب فِي عهده ﷺ مما لم نُحْصِه هنا، أو لم نُحِط به علمًا، وهو كافٍ لإثبات تواتر الكتابة فِي عهده ﷺ، وإثبات أن ما كتب فِي عهده ﷺ تناول قسمًا كبيرًا من حديثه هو أهم هذه الأحاديث وأدقها لاشتمالها على أمهات الأمور، وعلى أحكام دقيقة تتعلق بالأرقام تحتاج إلى ضبط دقيق، مما يجعل الكتابة عنصرًا هامًّا فِي حفظ الصحابة للحديث، ينضم إلى العوامل الأخرى ليدعمها ويؤازرها فِي تحقيق تحمُّل الصحابة للحديث النبوي تحمُّلًا حافظًا أمينًا كافلًا بأن يؤدوه بعد ذلك كما سمعوه من رسول اللَّه ﷺ(١).

وهناك كتاب جديد للمحدِّث الكبير الدكتور خليل مُلَّا خاطر عن هذه الصُّحُف التي كُتِبت فِي عهد النبي ﷺ والصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وهو بعنوان: (كتاب الوثائق فِي العهد النبوي).

ولعل من أهم العوامل التي أدَّت إلى تأخُّر الكتابة عدم شيوعها فِي ذلك العصر.

ومن مِنَّة اللَّه على هذه الأمة أن أطال عمر السيدة عائشة وعبد اللَّه بن عمر وابن عباس وأبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ حتى شاعت الكتابة، فكتب عنهم المسلمون حديث رسول اللَّه ﷺ، وهذا الأمر أيضًا من أهم حِكَم اللَّه تعالى فِي زواج السيدة عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا وهي صغيرة.

وهنا لي تساؤل:

أيُّ الأمرين أقرب للشك؟ ما يتحدث عنه النجمي هنا أم أخْذ الشيعة عن الإمام الغائب؟ فهل من المعقول أن يغيب رجل ألف عام فِي جُحر أو سرداب ثم تدَّعون الاتصال به، وأن له وكلاء، وله خطابات؟!

فالصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ أحياء ظاهرون للعيان يتذاكرون دائمًا ذكريات حبيبهم

(١) «منهج النقد فِي علوم الحديث» د.نور الدين عتر، بتصرف.

الذي أحبوه أكثر من أنفسهم التي بين جنوبهم، وأضف إليها قوة ذاكرتهم وصفاء قريحتهم شهد لهم بذلك كل مَن عاصرهم أو جاء بعدهم. وأضف إليه أيضًا وبقوة أكثر أنهم رضي اللَّه عنهم ورضوا عنه.

* * *

الدليل الرابع: تقطيع الحديث

وهنا يتهم النجمي البخاري بأنه كان يأتي بالحديث ناقصًا مبتورًا بما يوافق هواه، وذلك لإخفاء مناقب أهل البيت، أو لإظهار مثالبهم.

فيقول:

(وهذا العمل أو بالأحرى هذه الخيانة ـ تقطيع الحديث ـ التي صدرت من البخاري ناجمة عن روح التعصب والتطرف الذي كان يُكِنُّه تجاه أمير المؤمنين علي ابن أبي طالب عَلَيْهِ السَّلَامُ، ولذلك تراه يسقط ويقطع أي حديث فيه منقبة من مناقب علي عَلَيْهِ السَّلَامُ، أو يكشف عن منقصة وجهالة لأحد من الخلفاء، فيحذف صدر الحديث أو ذيله، أو يعمد إلى قطعه من وسطه حتى تخفي تلك المنقبة أو المنقصة.

وهذا العمل يعتبره علماء الحديث تدليسًا وخيانة فِي أمانة نقل الرواية).

[«أضواء على الصحيحين» (ص١١٦)]

*** الـــرد:**

إن طريقة البخاري فِي «صحيحه» أن يذكر رَحِمَهُ اللَّهُ الحديث فِي مواضع، ويستدل به فِي كل باب بإسناد آخر، ويستخرج منه بحسن استنباطه وغزارة فقهه معنى يقتضيه الباب الذي أخرجه فيه.

وننبِّه هنا على فائدتين:

إحداهما: أن البخاري يذهب إلى جواز تقطيع الحديث إذا كان ما يفصله منه لا يتعلق بما قبله ولا بما بعده تعلقًا يفضي إلى فساد المعنى.

الفائدة الثانية: تقرِّر أن البخاري لا يعيد الحديث إلا لفائدة، لكن تارة تكون

فِي المتن، وتارة فِي الإسناد، وتارة فيهما، وحيث تكون فِي المتن خاصة لا يعيده بصورته، بل يتصرف فيه، فإن كثرت طرقه أورد لكل باب طريقًا، وإن شئت قلت: اختصر المتن أو الإسناد.

وقلَّما كان البخاري يورِد حديثًا فِي موضعين بإسناد واحد، ولفظ واحد، وإنما يورِده من طريق أخرى لمعانٍ وفوائد، منها:

* يخرِّج الحديث عن صحابي ثم يورِده عن صحابي آخر، ليخرُج الحديث من الغرابة.

* صحَّح أحاديث على هذه القاعدة يشتمل كل حديث منها على معانٍ متغايرة، فيورِده فِي كل باب من طريق غير الطريق الأولى.

* أحاديث يرويها بعضهم تامَّة وبعضهم مختصرة، فيورِدها كما جاءت، ليزيل الشبهة عن ناقليها.

* الرواة ربما اختلفت عباراتهم، فحدَّث راوٍ بحديث فيه كلمة تحتمل معنى، وحدَّث به آخر، فعبَّر عن تلك الكلمة بعينها بعبارة أخرى تحتمل معنى آخر، فيورِده بطرقه إذا صحَّت على شرطه، ويُفرِد لكل لفظة بابًا مفردًا.

* أحاديث تعارَضَ فيها الوصلُ والإرسال، ورجُح عندهُ الوصل فاعتمده، وأورد الإرسال منبِّهًا على أنه لا تأثير له عنده فِي الوصل.

* أحاديث تعارَضَ فيها الوقف والرفع، والحكم فيها كذلك.

* أحاديث زاد فيها بعض الرواة رجلًا فِي الإسناد، ونقصه بعضهم، فيوردها على الوجهين.

* ربما أورد حديثًا عنْعَنَه رَاوِيهِ، فيورِده من طريق أخرى مصرِّحًا فيها بالسماع على ما عُرِفَ من طريقته فِي اشتراط ثبوت اللقاء فِي المعنعَن، فهذا جميعه فيما يتعلق بإعادة المتن الواحد فِي موضع آخر، أو أكثر.

أما تقطيعه للأحاديث فِي الأبواب تارة، واقتصاره منه على بعضه فِي أخرى،

فذلك لأنه إن كان المتن قصيرًا، أو مرتبطًا بعضه ببعض، وقد اشتمل على حكمين فصاعدًا؛ فإنه يعيده بحسب ذلك مراعيًا مع ذلك عدم إخلائه من فائدة حديثية، وهي إيراده له عن شيخ سوى الشيخ الذي أخرجه عنه، ويستفاد من ذلك تكثير الطرق لذلك الحديث، وربما ضاق عليه مخرَج الحديث، حيث لا يكون له إلا طريق واحدة، فيتصرف حينئذٍ فيه، فيورِده فِي موضع موصولًا، وفي موضع معلَّقًا، ويورِده تارة تامًّا وتارة مقتصرًا على طرفه الذي يحتاج إليه ذلك الباب، فإن كان المتن مشتملًا على جملٍ متعددة لا تعلُّق لإحداها بالأخرى، فإنه يخرِّج كل جملة منها فِي باب مستقل فِرارًا من التطويل، وربما نشط فساقه بتمامه، فهذا كله فِي التقطيع.

ويتضح من ذلك أن البخاري رَحِمَهُ ٱللَّهُ لا يتعمد أن يخرِّج فِي كتابه حديثًا معادًا بجميع إسناده ومتنه، وإن وقع له شيء من ذلك فعن غير قصد(١).

ولو كانت لديك إنصاف لعرفت ما قيل: إن فقه البخاري فِي تبويبه، فكثيرًا ما يجعل جزءًا من حديث أو آية عنوانًا للباب.

وصنيعه هذا كان موضع إعجاب وإجلال من قِبَل نُقَّاد الحديث.

ويستشهد (النجمي) على تقطيع البخاري للحديث بـ:

١- قصة الرجل الذي جاء إلى الخليفة عمر رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ يسأله عن حكم الجنابة وفَقْد الماء.

ويقرِّر النجمي أن البخاري حذف من الرواية فتوى عمر رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ للرجل بترْك الصلاة، وجهلِه بمشروعية التيمم، حتى ذكَّره به جلساؤه.

٢- حكم عمر رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ برجم المجنونة التي زَنَتْ، ومراجعة علي رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ له بقوله: أما علمت أن القلم قد رُفع عن ثلاثة: عن المجنون حتى يبرأ، وعن النائم حتى يستيقظ، وعن الصبي حتى يعقل؟

(١) مقدمة «فتح الباري» (١/١٥-١٦).

٣- عدم معرفة عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ معنى (الأب) في قوله تعالى: ﴿ وَفَٰكِهَةً وَأَبًّا ﴾ [عبس: ٣١]، وعندما سئل عنها قال: نُهِينَا عن التكلُّف.

ويتهم النجمي البخاري ببَتْر صدْر الحديث حفاظًا على هيبة الخليفة الثاني. فيقول:

(أخرج البخاري: عن ثابت عن أنس قال: كنا عند عمر فقال: نُهِينا عن التكلُّف. هذا الحديث الذي نقله البخاري بهذه الكيفية أوضح دليل وشاهد على التدليس والتقطيع.

ولم يَخْفَ ذلك على كثير من الحفاظ والعلماء الآخرين الذين نقلوا الحديث بكامله وبتمام ألفاظه، فهذا ابن حجر بعد أن ذكر نص الحديث من رواية أخرى في شرحه لصحيح البخاري قال:

إن رجلًا سأل عمر بن الخطاب عن قوله: ﴿ وَفَٰكِهَةً وَأَبًّا ﴾ ما الأبُّ؟ فقال عمر: نُهِينا عن التعمُّق والتكلُّف...

وكيف يجوز لمن يكون جوابه لسؤال بسيط أن يقول: «نُهِينا» يتزعَّم قيادة الأمة الإسلامية ويتربَّع على عرش الخلافة؟).

[«أضواء على الصحيحين» (ص١٢٠-١٢٢)]

أقول:

تأمل معي هذه الشواهدَ الثلاث التي استشهد بها النجمي على تقطيع البخاري لنص الأحاديث وبتْرِ أجزاء منها! ألا ترى أنها جميعًا تتناول شخصية واحدة هي شخصية الخليفة الفاروق عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فليست الغاية هي الطعن في البخاري، بل الإساءة إلى شخصية سيدنا عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ باتهامه بالجهل وقلة العلم وعدم معرفة الفتوى، وصولًا إلى القول بأنه لم يكن صالحًا لقيادة الأمة وخلافة رسول الله ﷺ.

وسيأتي الجواب والرد الشافي على هذه القصص الثلاث لاحقًا في المبحث

السابع من هذا الكتاب إن شاء اللَّه تعالى.

وأنت ترى أنه لم يستطع أن يسوق حديثًا واحدًا يدلِّل فيه على حذف منقبة لسيدنا علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ نتجت عن تقطيع الحديث أو اختصاره!.

* * *

الدليل الخامس: البخاري والنقل بالمعنى.

وهنا يتَّهِم النجمي الإمام البخاري بأنه كان يأتي بالحديث وبنفس السند تكون له روايات كثيرة وبعضها متعارضة.

وأن البخاري ساهم فِي ذلك حيث كان يسمع الحديث فِي مكان ويكتبه فِي مكان آخر وبعد فترة زمنية بعيدة.

يقول:

(ومما يسلب الاطمئنان والاعتماد على صحيح البخاري وعدم الوثوق به أن قسمًا من أحاديثه قد رُوِيت بالمعنى، ولم ينقلها مؤلِّف الصحيح بنفس اللفظ حسب ما سمعها من ناقليها.

ونقل الخطيب البغدادي عن البخاري نفسه يقول: رُبَّ حديث سمعته بالبصرة كتبته بالشام، ورُبَّ حديث سمعتُه بالشام وكتبتُه بمصر، قيل له: يا أبا عبد اللَّه بكماله، قال: فسكت.

قال ابن حجر: وهذا من نوادر ما وقع فِي البخاري أنه يخرِّج الحديث تامًّا بإسناد واحد بلفظين كما فِي حديث سحر النبي ﷺ).

[«أضواء على الصحيحين» (ص١٢٤-١٢٥)]

*** الـــرد:**

مع أن البخاري رَحِمَهُ اللَّهُ كان ممن يرى جواز الرواية بالمعنى، ولكن ليس فِي تلك العبارة أي دلالة أبدًا على موضوع الرواية بالمعنى، بل كل ما فيها أنه كان يسمع الشيء ولا يكتبه حتى إذا وجد له مناسبة أو ترجمة لائقة به كتبه، وسكوته

لا يدل على أنه رواه بالمعنى، وغاية ما يدلُّ عليه جواز الاختصار فِي الحديث بذكر بعضه دون بعض كما هو شأنه فِي كتابه، يقطع الحديث الواحد فِي عدة أبواب مقتصرًا فِي كل باب على ما يليق به كما تقدم.

وأما ما نقله عن الحافظ فهو أبعد ما يكون عن الرواية بالمعنى، ولم يسُقْه الحافظ رَحِمَهُ ٱللَّهُ لهذا الغرض، وإنما ساقه فِي معرض الكلام عن حديث سِحْر النبي ﷺ، وأن البخاري رواه مرَّة عن شيخه إبراهيم بن موسى بلفظ الجزم: «حتى إذا كان ذات يوم» من غير شك، ورواه هنا بالشك ولفظه: «حتى إذا كان ذات يوم أو ذات ليلة»، وقد ظن الحافظ أولًا أن الشك من البخاري، ثم ظهر له أن الشك من شيخ شيخه عيسى بن يونس، وإليك كلام الحافظ ابن حجر حيث قال بعد أن ذكر الروايتين وتحقيق أن الشك ليس من البخاري: «فيُحمَل الجزم الماضي على أن إبراهيم بن موسى شيخ البخاري حدَّثه به تارة بالجزم، وتارة بالشك، ويؤيده ما سأذكره من الاختلاف عنه، ثم قال: وهذا من نوادر ما وقع فِي البخاري أن يخرِّج الحديث تامًّا بإسناد واحد بلفظين»(١).

وهكذا يتبيَّن لنا الافتراء على البخاري، وعلى الحافظ، وخَطْف الكلام من غير تثبُّت وتَحَرٍّ.

وغاية ما يمكن الاستدلال بسكوت الإمام البخاري أنه قد يكتفي من الحديث بموضع الشاهد دون سياقه كاملًا، ولا مَنْقَصَة فِي ذلك.

* * *

الدليل السادس: الآخرون يُتَمِّمُون الصحيح

وهنا ذكر النجمي الزيادات التي كان يأتي بها المحدِّثون من بعد البخاري ومسلم، وأن البخاري ومسلم تعمَّدوا تَرْك هذه الأجزاء.

(١) «فتح الباري» (٢٢٧/١٠).

يقول:

(ومما يدل على ضعف أحاديث البخاري ووهنها هو أن الآخرين قاموا بإتمام الصحيح وتكميله.

قال القَسْطلَّاني: لكن أزال الإشكال الحافظ أبو ذر الهروي بما رواه عن أبي إسحاق الْمُسْتَمْلِي مما ذكره أبو الوليد الباجي قال: استنسخت كتاب البخاري من أصله الذي كان عند الفِرَبْرِيِّ فرأيت أشياء لم تتم، وأشياء مُبَيَّضَة فيها تراجم لم يُثْبِت بعدها شيئًا، وأحاديث لم يترجم لها فأضفنا بعض ذلك إلى بعض).

[«أضواء على الصحيحين» (ص١٢٥-١٢٦)]

أقول:

لعل الإمام البخاري كان فِي نيَّتِه إضافة أبواب أخرى فِي «صحيحه» فتوفاه اللَّه قبل أن يُتِمَّه، فأتَمَّه من بعده أصحابُ الْمُسْتَخْرَجَات، فأيُّ دليل فِي ذلك على الضعف؟ هل يقول بذلك عاقل منصف؟!

ربما كانت الروايات التي أتى بها المحدِّثون بعد البخاري بأسانيد مختلفة، ولا يمكن أن تكون بنفس السند.

والعلة فِي تعدُّد الحديث هي فِي تعدُّد طرق إسناده، ولا تعني تعدُّد المتن، لا سيما فِي الطبقة الثالثة. فقد كان لكل صحابي (١٠) رواة، وفي الطبقة الثانية يصبح عددهم (٢٠٠)... وهكذا كلما تأخرت الطبقة تضاعف عدد الرواة.

وليس فيما سبق أيُّ دليل على حَذْف ما له علاقة بمناقب آل البيت أو نحوه، وهي المقصودة فيما ادَّعَاه النجمي.

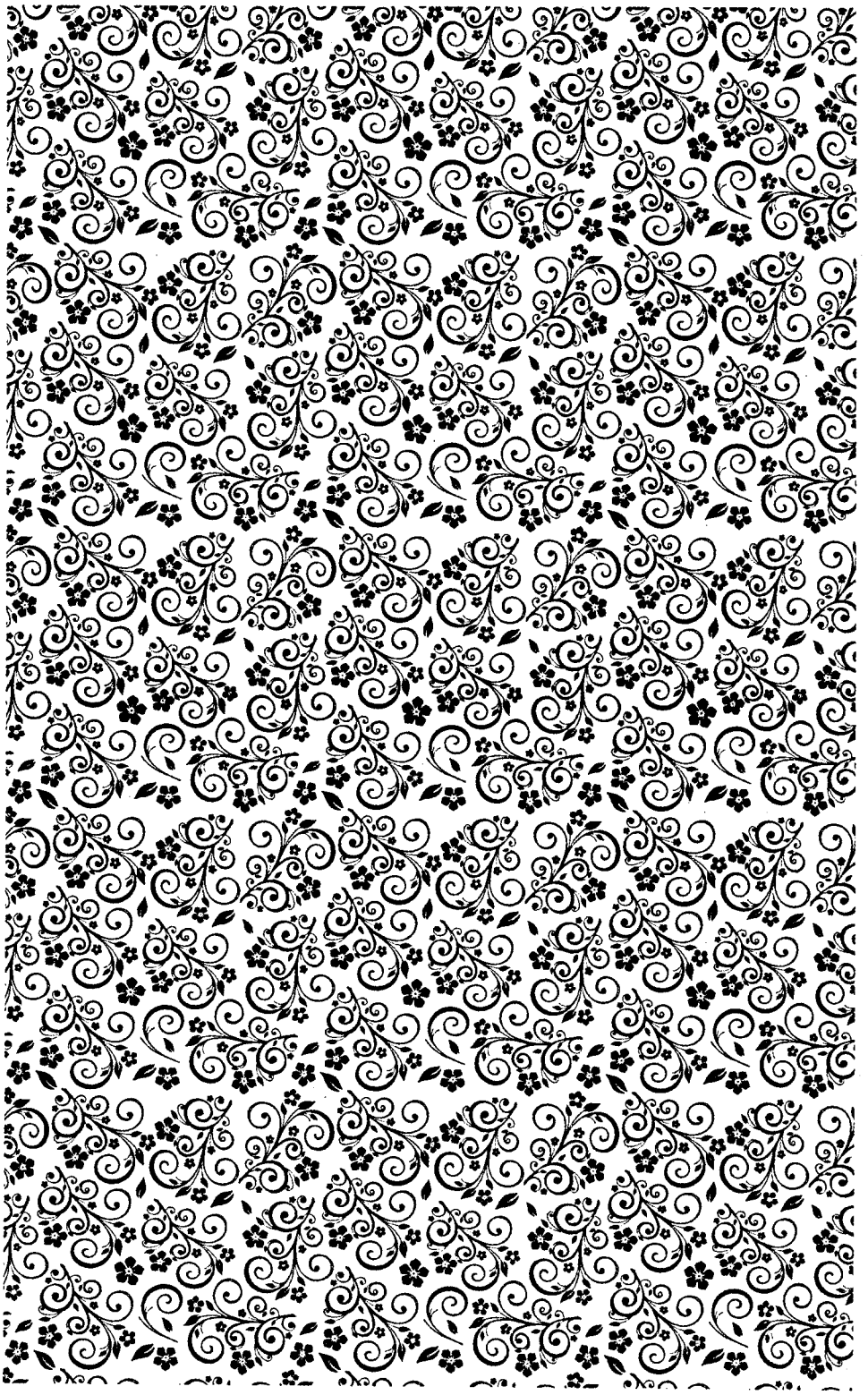

المبحث الثالث
اتهامه الشيخين بالتجرؤ على الذات الإلهية

يتهم النجمي الشيخين بالتجرؤ على الذات الإلهية بإيرادهم أحاديث فيها تجسيم للَّه تعالى، كحديث الرؤية، ومكان اللَّه، والضحك، والنزول، والقدم، واليد، والعين... وغيرها.

١- رؤية الله:

أورد النجمي ستَّ روايات حول مسألة رؤية اللَّه عَزَّوَجَلَّ وردت فِي الصحيحين نختار منها واحدة، حيث قال:

(المسألة الأولى فِي الصحيحين: من مسائل التوحيد المهمة، بل أهمها كما جاءت فِي نصوص أحاديث الصحيحين هي مسألة التجسيم، وأن اللَّه تعالى جِسْم كالأجسام المادية الأخرى التي نُحِسُّ بها فِي العالم والكون، وأنه تعالى يمكن رؤيته ومشاهدته.

عن جرير قال: كنا جلوسًا عند النبي ﷺ فنظر إلى القمر ليلة البدر، فقال: إنكم سَتَرَوْنَ ربكم كما ترون هذا القمر، لا تضامون فِي رؤيته، فإن استطعتم أن لا تُغْلَبُوا على صلاةٍ قبل طلوع الشمس وقبل غروبها فافعلوا، ثم قرأ: ﴿ وَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ قَبْلَ طُلُوعِ ٱلشَّمْسِ وَقَبْلَ ٱلْغُرُوبِ ﴾.

أخرجه البخاري ومسلم فِي «صحيحيهما» فِي أبواب متعدِّدة وبأسانيد مختلفة).

[«أضواء على الصحيحين» (ص١٣٢-١٣٣)]

*** الـرد:**

حديث الرؤية له دليله القطعي من القرآن الكريم: قال تعالى: ﴿ وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَّاضِرَةٌ ۝٢٢ إِلَىٰ رَبِّهَا نَاظِرَةٌ ﴾ [القيامة: ٢٢، ٢٣].

ولا يجوز صرف النص عن ظاهره إلا بقرينة، وكل أهل السُّنَّة مُجْمِعُون على أنه بدون إحاطة ولا تحديد.

وقال القسطلَّانِيُّ فِي شرحه على صحيح البخاري: «قول اللَّه تعالى: ﴿وُجُوهٌ﴾ هي وجوه المؤمنين، ﴿يَوْمَئِذٍ﴾ يوم القيامة، ﴿نَّاضِرَةٌ﴾ حسنة ناعمة، ﴿إِلَىٰ رَبِّهَا نَاظِرَةٌ﴾ بلا كيفية ولا جهة ولا ثبوت مسافة.ا.هـ.(١).

أما أحاديث الصورة فقد شرحها العلماء الْمُحَدِّثُون وأزالوا ما فيها من لبس كالنووي والخطابي وابن حجر والبيهقي عند شرحهم وتعليقهم على حديث الرؤية التالي:

«عن عطاء بن يزيد الليثي أن أبا هريرة أخبره أن أناسًا قالوا لرسول اللَّه ﷺ: يا رسول اللَّه، هل نرى ربنا يوم القيامة؟ فقال رسول اللَّه ﷺ: «**هل تضارون فِي رؤية القمر ليلة البدر؟**» قالوا: لا يا رسول اللَّه، قال: «**هل تضارون فِي الشمس ليس دونها سحاب؟**» قالوا: لا يا رسول اللَّه. قال: «**فإنكم ترونه كذلك، يجمع اللَّه الناس يوم القيامة فيقول: من كان يعبد شيئًا فليتبعه...**». إلى أن قال: «**فيأتيهم اللَّه تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ فِي صورة غير صورته التي يَعْرِفُون، فيقول: أنا ربكم، فيقولون: نعوذ باللَّه منك، هذا مكاننا حتى يأتينا ربنا، فإذا جاء ربنا عرفناه، فيأتيهم اللَّه فِي صورته التي يعرفون فيقول: أنا ربكم، فيقولون: أنت ربنا، فيتبعونه...**»(٢) الحديث.

قال النووي فِي «شرحه على صحيح مسلم»:

وأما قوله ﷺ: «**فيأتيهم اللَّه فِي صورته التي يعرفون**»، فالمراد بالصورة هنا الصفة، ومعناه: فيتجلَّى اللَّه سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ لهم على الصفة التي يعلمونها ويعرفونه بها، وإنما عرفوه بصفته وإن لم تكن تقدمت لهم رؤية له سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ لأنهم يرونه

(١) إرشاد الساري (١٥/٤٦٢).

(٢) متفق عليه؛ «البخاري» ح(٧٤٣٧)، و«مسلم» ح(١٨٢).

لا يُشْبِهُ شيئًا من مخلوقاته، وقد علموا أنه لا يشبه شيئًا من مخلوقاته[١]، فيعلمون أنه ربهم، فيقولون: أنت ربنا، وإنما عَبَّرَ بالصورة عن الصفة لمشابهتها إياها ولمجانسة الكلام.ا.هـ.[٢].

ونقل الإمام البيهقي فِي كتاب «الأسماء والصفات» عن الإمام الحافظ أبي سليمان الخطَّابي أنه قال:

(وأما ذِكْرُ الصورة فِي هذه القصة فإن الذي يجب علينا وعلى كل مسلم أن يعلمه أن ربنا ليس بذي صورة ولا هيئة، فإن الصورة تقتضي الكيفية، وهي عن اللَّه وصفاته منفية، وقد يتأول معناها على وجهين؛ (أحدهما): أن تكون الصورة بمعنى الصفة، كقول القائل: صورة هذا الأمر كذا وكذا، يريد صفته، فتوضع الصورة موضع الصفة (والوجه الآخر): أن المذكور من المعبودات فِي أول الحديث إنما هي صور وأجسام كالشمس والقمر والطواغيت ونحوها، ثم لَمَّا عطف عليها ذِكْرَ اللَّه سبحانه خرج الكلام فيه على نوع من المطابقة[٣].

فقيل: يأتيهم اللَّه فِي صورة كذا؛ إذ كانت المذكورات قبله صورًا وأجسامًا، وقد يحمل آخر الكلام على أوله فِي اللفظ، ويعطف بأحد الاسمين على الآخر، والمعنيان متباينان، وهو كثير فِي كلامهم كالعُمَرَيْنِ والأَسْوَدَيْنِ والعَصْرَيْنِ, ومثله فِي الكلام كثير، ومما يؤكد التأويل الأول وهو «أن معنى الصورة الصفة»، قولُه من رواية عطاء بن يسار عن أبي سعيد: «فيأتيهم اللَّه فِي أدنى صورة من التي رأوه فيها، وهم لم يكونوا رأوه قط قبل ذلك»، فعلمت أن المعنى فِي ذلك الصفة التي

(١) ولعل مراده أنهم ولم يرو اللَّه عَزَّوَجَلَّ حينما رأوه حكموا أنه لا يشبه مخلوقاته لما علموه من ذلك مسبقًا.

(٢) «شرح صحيح مسلم» للنووي (٣/٣٩٥) ط. دار الخير.

(٣) أي صنعة المشاكلة فِي علم البديع.

عرفوه بها، وقد تكون الرؤية بمعنى العلم، كقوله: ﴿ وَأَرِنَا مَنَاسِكَنَا ﴾ [البقرة: ١٢٨] أي: عَلِّمْنَا)(١).

ثم لماذا ترفضون التأويل الجاري على لسان العرب فِي هذا الحديث وأنتم ومذهبكم المعتزلي تبالغون فِي التأويل حتى فِي كتاب اللَّه تعالى؟!!

وأحاديث الرؤية ثابتة فِي كتب الشيعة، وسأسوق بعضها الآن، فلِمَ ينكر النجمي على الشيخين إثباتهما لحديث الرؤية؟!

جاء فِي «لآلئ الأخبار» لعمدة العلماء والمحقِّقِين محمد التوسيركاني فِي «باب فِي أن أهل الجنة يسمعون صوته» هذا الحديث ـ وهو حديث طويل ـ ونصه: (فِي أن أهل الجنة يسمعون صوته تعالى ويخاطبهم وينظرون إليه وهما ألذُّ الأشياء عندهم، قال عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حديث يذكر فيه اشتغال المؤمنين بنِعَم الجنة: فبينما هم كذلك إذ يسمعون صوتًا من تحت العرش: يا أهل الجنة كيف ترون مُنْقَلَبَكُمْ؟ فيقولون: خير المنقلب منقلبُنا، وخير الثواب ثوابنا، قد سمعنا الصوت واشتهينا النظر وهو أعظم ثوابنا، وقد وعدتَه ولا تخلف الميعاد، فيأمر اللَّه الْحُجَّاب، فيقوم سبعون ألف حاجب فيركبون على النوق والبراذين وعليهم الْحُلِيُّ والْحُلَل، فيسيرون فِي ظل العرش حتى ينتهوا إلى دار السلام وهي دار اللَّه دار البهاء والنور والسرور والكرامة، فيسمعون الصوت فيقولون: يا سيدنا، سمعنا لذاذة منطقك فَأَرِنَا وجهك، فيتجلى لهم سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ، حتى ينظرون إلى وجهه تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ المكنون من كل عينٍ ناظرٍ، فلا يتمالكون حتى يَخِرُّوا على وجوههم سُجَّدًا، فيقولون: سبحانك ما عبدناك حق عبادتك يا عظيم!! قال: فيقول: يا عبادي، ارفعوا رؤوسكم، ليس هذا بدارِ عمل... فإذا رفعوا رفعوها وقد أشرقت وجوههم من نور وجهه سبعين ضِعْفًا، ثم يقول: يا ملائكتي أَطْعِمُوهُم واسقوهم..

(١) «الأسماء والصفات» للبيهقي (ص٢٩٦-٢٩٨).

يا ملائكتي، طَيِّبُوهم، فتأتيهم ريح من تحت العرش بمسك أشد بياضًا من الثلج، ويعبر وجوههم وجباههم وجنوبهم تسمى الْمُثِيرَة، فيستمكنون من النظر إلى وجهه، فيقولون: يا سيدنا حسبنا لذاذة منطقك والنظر إلى وجهك لا نريد به بدلًا، ولا نبتغي به حِوَلًا، فيقول الرب: إني أعلم أنكم إلى أزواجكم مشتاقون، وأن أزواجكم إليكم مشتاقات، ارجعوا إلى أزواجكم، قال: فيقولون: يا سيدنا اجعل لنا شرطًا، قال: فإن لكم كل جمعة زَوْرَة، ما بين الجمعة والجمعة سبعة آلاف سنة مما تعدُّون، قال: فينصرفون، فيُعْطَى كلُّ رجل منهم رمانة... فِي كل رمانة سبعون حُلَّة.... حتى يُبَشِّرُوا أزواجهم وهن قيام على أبواب الْجِنَان، قال: فلما دنا منها نظرت إلى وجهه فأنكرته من غير سوء، وقالت: حبيبي، لقد خرجت من عندي وما أنت هكذا، قال: فيقول: حبيبتي تلومينني أن أكون هكذا وقد نظرت إلى وجه ربي تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ فأشرق وجهي من نور وجهه، ثم يُعْرِضُ عنها فينظر إليها نظرة فيقول: حبيبتي، لقد خرجت من عندك وما كنتِ هكذا؟ فتقول: حبيبي، تلومني أن أكون هكذا وقد نظرت إلى وجه الناظر إلى وجه ربي، فأشرق وجهي من وجه الناظر إلى وجه ربي سبعين ضعفًا، فتعانقه من باب الخيمة، والربُّ يضحك إليهم)(١).

وجاء فِي «بحار الأنوار»: عن عاصم بن حميد عن أبي عبد اللَّه عَلَيْهِ السَّلَامُ قال: (ما من عمل حسن يعمله العبد إلا وله ثواب فِي القرآن إلا صلاة الليل، فإن اللَّه لم يبيِّن ثوابها؛ لعظيم خطرها عنده، فقال: ﴿ تَتَجَافَىٰ جُنُوبُهُمْ عَنِ ٱلْمَضَاجِعِ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ خَوْفًا وَطَمَعًا ﴾ [السجدة: ١٦]، إلى قوله: ﴿ يَعْمَلُونَ ﴾ [السجدة: ١٧]، ثم قال: إن للَّه كرامة فِي عباده المؤمنين فِي كل يوم جمعة، فإذا كان يوم الجمعة بعث اللَّه إلى المؤمن مَلَكًا معه حُلَّة، فينتهي إلى باب الجنة فيقول: استأذِنُوا لي على فلان، فيقال له: هذا رسول ربك على الباب، فيقول لأزواجه: أي شيء ترين عليّ أحسن؟ فيقلن:

(١) «لآلئ الأخبار» للتوسيركاني (٤/٤١٠-٤١١)، «بحار الأنوار» للمجلسي (٨/٢١٥).

يا سيدنا، والذي أباحك الجنة ما رأينا عليك شيئًا أحسن من هذا بعث إليك ربك، فيتَّزِرُ بواحدة ويتعطَّف بالأخرى، فلا يمرُّ بشيء إلا أضاء له حتى ينتهي إلى الموعِد، فإذا اجتمعوا تجلَّى لهم الرب تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ، فإذا نظروا إليه خرُّوا سُجَّدًا، فيقول: عبادي، ارفعوا رؤوسكم، ليس هذا يوم سجود ولا يوم عبادة، قد رَفَعْتُ عنكم المؤونة، فيقولون: يا رب، وأي شيء أفضل مما أعطيتنا، أعطيتنا الجنة، فيقول: لكم مثل ما فِي أيديكم سبعين ضعفًا، فيرجع المؤمن فِي كل جمعة بسبعين ضعفًا مثل ما فِي يديه، وهو قوله: ﴿ وَلَدَيْنَا مَزِيدٌ ﴾، وهو يوم الجمعة)(١).

وأخرج الصدوق بإسناده عن أبي بصير عن أبي عبد اللَّه عَلَيْهِ السَّلَامُ قال: قلت له: أَخْبِرْنِي عن اللَّه عَزَّوَجَلَّ هل يراه المؤمنون يوم القيامة؟ قال: نعم، وقد رأوه قبل يوم القيامة، فقلت: متى؟ قال: حين قال لهم: ﴿ أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُوا بَلَىٰ ﴾ [الأعراف: ١٧٢]، ثم سكت ساعة، ثم قال: وإن المؤمنين ليرونه فِي الدنيا قبل يوم القيامة، ألست تراه فِي وقتك هذا؟ قال أبو بصير: فقلت له: جُعِلْتُ فداك، فأُحَدِّثُ بهذا عنك؟ فقال: لا، فإنك إذا حَدَّثْتَ به أنكره منكر جاهل بمعنى ما تقوله ثم قدَّر أن ذلك تشبيهٌ كَفَر، وليست الرؤية بالقلب كالرؤية بالعين، تعالى اللَّه عما يصفه المشبِّهُون والْمُلْحِدُون(٢).

وجاء إثبات الرؤية من كلام الإمام السجَّاد رحمه اللَّه تعالى فِي الصحيفة السجَّادية.

قال فِي دعاء المتوسِّلين: (وأَقَرَرْتَ أعينهم بالنظر إليك يوم لقائك)(٣).

وقال فِي دعاء آخر وهو دعاء المحبين: (ولا تصرف عني وجهك)(٤).

(١) «بحار الأنوار» (١٢٦/٨)، ح(٢٧).

(٢) «التوحيد» الصدوق (١١٧)، ح(٢٠).

(٣) «الصحيفة السجادية» (ص٤١٥). (٤) «الصحيفة السجادية» (ص٣٩٦).

وفي دعاء آخر وهو: (وشوَّقْتَه إلى لقائك، ورضَّيْتَه بقضائك، ومنحته بالنظر إلى وجهك)(١).

وفي دعاء آخر وهو مناجاة الزاهدين: (ولا تَحْجُب مشتاقيك عن النظر إلى جميل رؤيتك)(٢).

وفي دعاء آخر وهو مناجاة الْمُفْتَقِرِينَ: (وأَقْرِرْ أعيننا يوم لقائك برؤيتك)(٣).

وفي دعاء آخر وهو فِي استكشاف الهموم: (رَغْبَتِي شوقًا إلى لقائك)(٤).

فيا رجل ألم تَدْرِ أنك رميت سيدنا عليًّا زين العابدين بالتجسيم من حيث لا تدري؟!!!

لذا أنصحك أن تقرأ كتبكم جيدًا قبل غيرها حتى لا تقع فِي العظائم من الأمور.

* * *

٢- مكان الله؟

يقول النجمي:

(النقطة التالية الدالَّة على ضعف مسألة التوحيد التي ذكرها البخاري ومسلم فِي «صحيحيهما» هي أن اللَّه بحاجة إلى مكان، وأثبتَا له تعالى أماكن متعددة.

عن عبد اللَّه بن عمر: أن رسول اللَّه ﷺ رأى بصاقًا فِي جدار القبلة، فحكَّه بيده، ثم أقبل على الناس فقال: «**إذا كان أحدكم يصلي فلا يبصق قِبَل وجهه؛ فإن اللَّه قِبَل وجهه إذا صلى**»).

[«أضواء على الصحيحين» (ص١٥٢)]

*** الــرد:**

قال الحافظ ابن حجر: «ولا يلزم من كون جِهَتَي العلو والسفل محالًا على اللَّه أن لا يوصَف بالعُلُوّ؛ لأن وصفه بالعلو من جهة المعنى، والمستحيل كون ذلك من

(١) «الصحيفة السجادية» (ص٤١٣).
(٢) «الصحيفة السجادية» (ص٤٠٥).
(٣) «الصحيفة السجادية» (ص٤٢٢).
(٤) «الصحيفة السجادية» (ص٣٩٠).

جهة الحس، ولذلك ورد فِي صفته العالي والعلي والمتعالي، ولم يَرِد ضِدُّ ذلك، وإن كان قد أحاط بكل شيء علمًا جلَّ وعز» ا.هـ.(١).

وقال الشيخ القسطلَّانِيُّ فِي شرحه على صحيح البخاري ما نصه: «ذاتُ اللَّه مُنَزَّهَةٌ عن المكان والجهة» ا.هـ.(٢).

وقال الشيخ زكريا الأنصاري فِي شرحه على «الرسالة القشيرية» ما نصه: «إن اللَّه ليس بجسم ولا عَرَض، ولا فِي مكان ولا زمان» ا.هـ.(٣).

وقال أيضًا عن اللَّه ما نصه: «لا مكان لـه كما لا زمان لـه؛ لأنه الخالق لكل مكان وزمان» ا.هـ(٤).

وقال فِي كتابه «فتح الرحمن» ما نصه: «هو تعالى مُنَزَّهٌ عن كل مكان» ا.هـ(٥).

وقبل كل شيء: ليت النجمي اطلع على كتب الحديث عند الشيعة فيرى أن هذا الحديث ثابت فِي كتبهم قبل أن ينتقد البخاري ومسلم ويتهمهما بالإساءة إلى الذات الإلهية، فالحديث ورد فِي عدة كتب عند الشيعة منها: عوالي اللآلي: أنه (صلى اللَّه عليه وآله) رأى بصاقًا فِي جدار القبلة فحَكَّه، ثم أقبل على الناس فقال: «إذا كان أحدكم يصلي فلا يبصق قِبَل وجهه؛ فإن اللَّه قِبَلَ وجهه إذا صلى».(٦).

فهذا حصادك أيها النجمي!!.

* * *

(١) «فتح الباري» (١٣٦/٦).

(٢) «إرشاد الساري» (٤٥١/١٥).

(٣) «حاشية الرسالة القشيرية» (ص٢).

(٤) «حاشية الرسالة القشيرية» (ص٥).

(٥) «فتح الرحمن» تفسير سورة الملك (ص٥٩٥).

(٦) «عوالي اللآلي» (٦/٣٨٢٣)، انظر: «مستدرك الوسائل» الميرزا النوري (٣٧٦/٣).

٣- هل الله يضحك؟ رب الصحيحين يضحك!!

يقول النجمي:

(والمسألة الثالثة التي تبيِّن ضعف التوحيد من وجهة نظر الصحيحين «البخاري ومسلم» أنهما أخرجَا أحاديث تَقُصُّ لنا ضحك اللَّه تعالى.

روى أبو هريرة حديثًا طويلًا عن ضيافة أحد الأصحاب، وجاء فِي «نهاية الحديث»: (فلما أصبح غَدَا إلى رسول اللَّه ﷺ فقال ﷺ: «ضحك اللَّه الليلة أو عجب من فعالكما»).

[«أضواء على الصحيحين» (ص١٦٠)]

وأقول:

وماذا يضير العقيدة الصحيحة ذِكْرُ شيء من صفات اللَّه تعالى التي جاءت عن طريق الوحي الرباني، سواء كان هذا الوحي هو القرآن مثل ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَسْتَحْيِۦٓ أَن يَضْرِبَ مَثَلًا مَّا بَعُوضَةً فَمَا فَوْقَهَا ﴾ [البقرة: ٢٦]، ﴿ وَيَمْكُرُونَ وَيَمْكُرُ ٱللَّهُ وَٱللَّهُ خَيْرُ ٱلْمَٰكِرِينَ ﴾ [الأنفال: ٣٠]، ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَتَوَلَّوْاْ قَوْمًا غَضِبَ ٱللَّهُ عَلَيْهِمْ ﴾ [الممتحنة: ١٣]، ومثله من المصدر الثاني للوحي(١)، مثل: «ضحك اللَّه الليلة، أو عجب من فعالكما»، الذي نقله هو بل ومثل ما نقله الحافظ الحاكم فِي «مستدركه» على الصحيحين عن أسماء بنت يزيد بن السَّكَنِ الأنصارية رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قالت: لما مات سعد بن معاذ صاحت أمه، فقال لها رسول اللَّه ﷺ: «**أَلَا يَرْقَأُ دمعُك، ويذهب حزنُك؟ فإن ابنك أول مَن ضحك اللَّه إليه واهتز له العرش**»، «صحيح الإسناد، ولم يخرِّجاه»(٢).

أقول: وماذا يضيرها هذا إذا فهمتَه فهمًا صحيحًا كما فهمها أكابر العلماء

---

(١) ﴿ وَمَا يَنطِقُ عَنِ ٱلْهَوَىٰٓ ۝ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْىٌ يُوحَىٰ ﴾ [النجم: ٣، ٤].

(٢) «المستدرك» ح(٤٩٢٥).

من أهل السُّنَّة بأن هذه الصفات الانفعالية التي هي بحسب الظاهر تشبه صفات البشر، هي من العباد صفات انفعالية ينتج عنها نتائج مادية محسوسة، فمن استحيا مِن أَمْرٍ تَرَكَ فعله، ومَن غضب من شخص عاقبه، ومن ضحك وسُرَّ من شخص كافأه....

أما هذه الصفات من اللَّه تعالى وقد أثبتها لنفسه بالوحيين فهي من اللَّه تعالى نتائج فقط، حيث قد علمنا أن اللَّه تعالى مُنَزَّهٌ عن مشابهة مخلوقاته فِي الانفعالات، ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَىْءٌ ۖ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْبَصِيرُ﴾ [الشورى: ١١] فنتيجة الحياء فِي ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَسْتَحْىِۦٓ أَن يَضْرِبَ مَثَلًا مَّا بَعُوضَةً فَمَا فَوْقَهَا ۚ﴾ [البقرة: ٢٦]: التَّرْك، أي: لا يترك ولا يُهْمِل.. ونتيجة المكر فِي ﴿وَيَمْكُرُونَ وَيَمْكُرُ ٱللَّهُ ۖ وَٱللَّهُ خَيْرُ ٱلْمَٰكِرِينَ﴾ [الأنفال: ٣٠]: التدبير وتحقيق المطلوب... ونتيجة الغضب فِي ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَتَوَلَّوْا۟ قَوْمًا غَضِبَ ٱللَّهُ عَلَيْهِمْ﴾ [الممتحنة: ١٣]: الانتقام والعذاب. ونتيجة الضحك فِي الحديثين الشريفين المكافأة والثواب.

ثم ماذا يضير الصحيحين نَقْلُ مثل هذا بعد أن تثبَّتُوا من صدق رواته، وهم يرون أن مثله موجود فِي القرآن الكريم الذي تكفَّل اللَّه بحفظه..!؟ أم إنك تكذِّب بقوله تعالى: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا ٱلذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُۥ لَحَٰفِظُونَ﴾ [الحجر: ٩]، وبالتالي ترد كل ما ذكرنا من آيات فيها مثل صفة الضحك...؟

ثم ما قول النجمي بورود هذا الحديث فِي كتب الأحاديث المعتمدة عند الشيعة أنفسهم، ومن طرق آل البيت بزعمهم؟

فقد جاء فِي «لآلئ الأخبار» فِي «باب فِي أن أهل الجنة يسمعون صوته» هذا الحديث ـ وهو حديث طويل ـ وجاء فِي آخره:

(وقد نظرتُ إلى وجه الناظر إلى وجه ربي فأشرق وجهي من وجه الناظر إلى وجه ربي سبعين ضعفًا، فتعانقه من باب الخيمة والرب يضحك إليهم)(١).

(١) «لآلئ الأخبار» للتوسيركاني (٤/٤١٠-٤١١)، «بحار الأنوار» للمجلسي (٨/٢١٦).

أيها النجمي، تعيب على البخاري ومسلم ما هو ثابت بنصه فِي كتبكم؟! ألا ترى إلى حصاد الجهل المركب؟!

* * *

٤- الله وتنقُّلاته

يقول النجمي:

(المسألة الرابعة فِي بيان ضعف التوحيد فِي الصحيحين هي ما أخرجه البخاري ومسلم فِي كتابيهما من الأحاديث بأسانيد ومتون مختلفة حول مسألة نزول اللَّه إلى السماء الدنيا.

عن أبي هريرة، أن رسول اللَّه ﷺ قال: ينزل ربنا تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ فِي كل ليلة إلى السماء الدنيا حين يبقى ثلث الليل الآخر، فيقول: من يدعوني فأستجيب له؟ ومن يسألني فأعطيه؟ ومن يستغفرني فأغفر له؟).

[«أضواء على الصحيحين» (ص١٦٣)]

*** الـرد:**

أقول فِي هذا ما قلته فِي سابقته، حيث فِي القرآن الكريم مثله كثير، من ذلك قوله تعالى: ﴿هَلْ يَنظُرُونَ إِلَّآ أَن يَأْتِيَهُمُ ٱللَّهُ فِى ظُلَلٍ مِّنَ ٱلْغَمَامِ وَٱلْمَلَٰٓئِكَةُ وَقُضِىَ ٱلْأَمْرُ ۚ وَإِلَى ٱللَّهِ تُرْجَعُ ٱلْأُمُورُ﴾ [البقرة: ٢١٠]، فقد قال علماء السُّنَّة فِي تأويله: يأتيهم عذاب اللَّه فِي ظُلَلٍ من الغمام، وبتعذيب الملائكة لهم، وقالوا أيضًا فِي هذا الحديث: ينزل، أي: نزول رحمة، أي: تنزل رحمته، ومرة أخرى أقول عن بداهة نقل هذا بعد التثبُّت من صدق رواته، وأن إنكار مثل هذا يقتضي التكذيب بالقرآن أيضًا..

يقول الحافظ ابن حجر عند شرح حديث النزول ما نصه: «استدل به مَن أثبت الجهة، وقال: هي جهة العلو، وأنكر ذلك الجمهور(١)؛ لأن القول بذلك يفضي إلى التحيز، تعالى اللَّه عن ذلك» ا.هـ.(٢).

وقال أيضًا: «فمعتمَد سلف الأئمة وعلماء السُّنَّة من الخلف أن اللَّه مُنَزَّهٌ عن

(١) أي أهل السنة والجماعة.

(٢) «فتح الباري» (٣/٣٠).

الحركة والتحوُّل والحلول، ليس كمثله شيء» ا.هـ.(١).

ولماذا يعيب النجمي على الإمام البخاري إثباتَه لحديث النزول ويعتبر ذلك من دلائل ضعف التوحيد؟ مع أن أئمة الشيعة قد أثبتوا هذا الحديث فِي كتبهم!!!

فقد أخرج الصدوق فِي توحيده فِي حديث احتجاج الصادق على الثنوية والزنادقة بإسناده عن هشام بن الحكم فِي حديث الزنديق الذي أتى أبا عبد اللَّه عَلَيْهِ السَّلَامُ قال أبو عبد اللَّه عَلَيْهِ السَّلَامُ: ليس ذلك منه على ما يوجد من المخلوقين الذي ينتقل باختلاف الحال عليه والملالة والسآمة، وناقله ينقله ويحوله من حال إلى حال، بل هو تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ لا يحدث عليه الحال، ولا يجري عليه الحدوث، فلا يكون نزوله كنزول المخلوق الذي متى تنحى عن مكان إلى مكان خَلَا منه المكان الأول، ولكنه ينزل إلى السماء الدنيا بغير معاناة وحركة، فيكون كما هو فِي السماء السابعة على العرش، كذلك هو فِي السماء الدنيا، إنما يكشف عن عظمته ويُري أولياءه نفسه حيث شاء، ويكشف ما شاء من قدرته، ومنظره فِي القرب والبعد سواء(٢).

***

٥- جوارح الله وأعضاؤه

يقول النجمي:

(الدليل الخامس على ضعف مجموعة من أحاديث الصحيحين وسقمها هو:

...صَوَّرَا اللَّه تعالى شأنه على أنه جسم مادي كسائر الموجودات المادية، وأنه عَزَّوَجَلَّ يمتلك أعضاء وجوارح كجوارح الإنسان الكامل، مثل: الوجه واليد والإصبع، وغيرها).

[«أضواء على الصحيحين» (ص١٦٦)]

(١) «فتح الباري» (١٢٤/٧).

(٢) «التوحيد» للصدوق (ص٢٤٨)، و«البحار» (٣٣١/٣).

* الـــرد:

أقول أيضًا فِي هذا ما قلته فِي سابقتيه، ففي كتاب اللَّه تعالى: ﴿يَدُ ٱللَّهِ فَوۡقَ أَيۡدِيهِمۡۚ﴾ [الفتح: ١٠]، وفيه أيضًا: ﴿وَيَبۡقَىٰ وَجۡهُ رَبِّكَ ذُو ٱلۡجَلَٰلِ وَٱلۡإِكۡرَامِ﴾ [الرحمن: ٢٧]....

وقال النووي فِي «شرحه على صحيح مسلم»:

اعلم أن لأهل العلم فِي أحاديث الصفات وآيات الصفات قولين؛ أحدهما وهو مذهب معظم السلف أو كلهم: إنه لا يُتَكَلَّم فِي معناها، بل يقولون: يجب علينا أن نؤمن بها ونعتقد لها معنى يليق بجلال اللَّه تعالى وعظمته، مع اعتقادنا الجازم أن اللَّه تعالى ليس كمثله شيء، وأنه مُنَزَّهٌ عن التجسيم والانتقال والتحيز فِي جهة، وعن سائر صفات المخلوق، وهذا القول هو مذهب جماعة من المتكلِّمين، واختاره جماعة من محقِّقِيهم، وهو أسلم، والقول الثاني وهو مذهب معظم المتكلِّمين أنها تُتَأَوَّل على ما يليق بها حسب مواقعها، وإنما يسوغ تأويلها لمن كان من أهله بأن يكون عارفًا بلسان العرب وقواعد الأصول والفروع ذا رياضة فِي العلم(١).

أ) وجه الله:

يقول النجمي:

(أخرج البخاري ومسلم فِي «صحيحيهما» روايات عديدة تصوِّر لنا أن للّه تعالى وجهًا وصورة مثل وجه الإنسان وصورته:

عن أبي هريرة: عن النبي ﷺ قال: «خلق اللَّه آدم على صورته»).

[«أضواء على الصحيحين» (ص١٦٦)]

* الـــرد:

لقد أثبت صحة هذا الحديث الخميني فِي كتابه «زبدة الأربعين حديثًا» الحديث الثامن والثلاثون بعنوان «أن اللَّه خلق آدم على صورته»، والذي أورده من طريق أهل البيت حجج اللَّه على خلقه حسب اعتقادهم، وإليك نص الحديث:

(١) «شرح صحيح مسلم» للنووي: (٣/٣٩٥).

فعن محمد بن مسلم قال: سألت أبا جعفر عَلَيْهِ السَّلَامُ عما يَرْوُون أن اللَّه عَزَّوَجَلَّ خلق آدم على صورته، فقال: هي صورة مُحْدَثَة مخلوقة، اصطفاها اللَّه واختارها على سائر الصور المختلفة، فأضافها إلى نفسه كما أضاف الكعبة إلى نفسه والروح إلى نفسه، فقال تعالى: ﴿ بَيْتِيَ ﴾ [البقرة: ١٢٥]، وقال: ﴿ وَنَفَخْتُ فِيهِ مِن رُّوحِي ﴾ [الحجر: ٢٩]، ثم قال الخميني:

(وهذا الحديث من الأحاديث المشهورة بين السُّنَّة والشيعة، ويستشهد به دائمًا، وقد أيَّد الإمام الباقر عَلَيْهِ السَّلَامُ صدوره وتولَّى بيان المقصود منه)(١).

وأخرج الصدوق بإسناده: عن أبي الورد بن ثمامة عن علي عَلَيْهِ السَّلَامُ قال: سمع النبي صلى اللَّه عليه وآله وسلم رجلًا يقول لرجل: قبَّح اللَّه وجهك ووجه مَن يشبهك، فقال: مَه، لا تَقُل هذا؛ فإن اللَّه خلق آدم على صورته(٢).

فالحديث إذن ثابت فِي كتب الشيعة، ولا مجال للاعتراض عليه، فلِمَ لا توجِّه نقدك للخميني؟!

ثم إن لهذا الحديث قصة وردت بألفاظ مختلفة مما يدل على أنه رُوِيَ بالمعنى، وأصحُّها رواية أبي هريرة، وهي أنه ﷺ قال: «إذا قاتل أحدكم أخاه فليتجنب الوجه؛ فإن اللَّه خلق آدم على صورته»(٣). أي على صورة الرجل المضروب.

يقول ابن حجر تعليقًا على هذا الحديث:

(واختُلِفَ فِي الضمير على مَن يعود؟ فالأكثر على أنه يعود على المضروب؛ لِمَا تَقَدَّم من الأمر بإكرام وجهه، ولولا أن المراد التعليل بذلك لم يكن لهذه الجملة ارتباط بما قبلها.

(١) «زبدة الأربعين حديثًا» للخميني: ص٢٦٤، وانظر: «التوحيد» للصدوق (ص١٠٣).
(٢) «التوحيد» للصدوق (ص١٥٢). (٣) «صحيح مسلم» ح(٢٦١٢).

وذكر ابن حجر حديث أبي هريرة مرفوعًا: «**لا تقولن: قَبَّح اللَّه وجهك ووجه من أشبه وجهك؛ فإن اللَّه خلق آدم على صورته**».

يقول ابن حجر: وهو ظاهر فِي عود الضمير على الْمَقُول له ذلك.) ا.هـ(١).

أي صورة المضروب على صورة آدم عَلَيْهِ السَّلَامُ.

وقال الإمام البيهقي فِي الأسماء والصفات بعد أن ساق ما ذكرناه من الأحاديث: وذَهَبَ بعض أهل النظر إلى أن الصور كلها لله تعالى على معنى الْمِلْك والفعل، ثم ورد التخصيص فِي بعضها بالإضافة تشريفًا وتكريمًا، كما يقال: ناقة اللَّه، وبيت اللَّه، ومسجد اللَّه، وعَبَّرَ بعضهم بأنه سبحانه ابتدأ صورة آدم لا على مثال سابق، ثم اخترع مَن بعده على مثاله، فخص بالإضافة واللَّه أعلم.

وعلى هذا حملوا ما فِي هذا الحديث عن ابن عمر قال: قال رسول اللَّه ﷺ: «**لا تُقَبِّحُوا الوجه؛ فإن اللَّه خلق آدم على صورة الرحمن**»، ويحتمل أن يكون لفظ الخبر فِي الأصل كما روينا فِي حديث أبي هريرة (يشير إلى لفظ: على صورته) فأدَّاهُ بعض الرواة على ما وقع فِي قلبه من معناه(٢).

* * *

ب) هل لله عين؟ الله ليس بأعور:

يقول النجمي:

(عن نافع، قال عبد اللَّه: ذكر النبي ﷺ يومًا بين ظَهْري الناس المسيحَ الدجال فقال: إن اللَّه ليس بأعور، ألا إن المسيح الدجال أعور العين اليمنى، كأن عينه عنبة طافية).

[«أضواء على الصحيحين» (ص١٦٩)]

وأقول:

أما العين فلا يقصد بها الجارحة، وإلا فالنص موجود فِي القرآن: ﴿وَلِتُصْنَعَ عَلَىٰ

(١) «فتح الباري» (٨/٥١-٥٢).

(٢) «أقاويل الثقات فِي تأويل الأسماء والصفات» لمرعي بن يوسف المقدسي (١/١٧١).

عَيْنِيَ ﴾ [طه: ٣٩]، ﴿ فَإِنَّكَ بِأَعْيُنِنَا ﴾ [الطور: ٤٨]، **مما يدل على أن الكلمة مصروفة عن الجارحة، وأن ما تثبته هو البصر، وكل هذه التفاهات من آراء المعتزلة.**

وهل جاء هذا الحديث لوصف اللَّه أم للدلالة على نقص خلقة الدجال؟ فأنت عكست الأمر وجعلت استدلالك به على النقيض! ولكنه الحقد على البخاري..

ولو رجع (النجمي) إلى كتب الأحاديث عند الشيعة لوجد هذا الحديث مرويًّا فِي مصنفاتهم ومعاجمهم الحديثية، فلماذا لا يعترض على وروده عندهم؟!

(عن ابن عمر، أن رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وآله ذكر المسيح بين ظهرانَيِ الناس وقال: «إن اللَّه ليس بأعور، وإن المسيح الدجال أعور العين اليمنى، كأن عينه عنبة طافية»)(١).

* * *

ج) هل لله يدان؟

يقول النجمي:

(عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: إن يمين اللَّه ملأى لا يَغِيضُها نفقة، سَحَّاء الليل والنهار، أرأيتم ما أنفق منذ خلق السماوات والأرض؟ فإنه لم ينقص ما فِي يمينه، وعرشُه على الماء، وبيده الأخرى الفيض أو القبض يرفع ويقبض).

[«أضواء على الصحيحين» (ص١٧٠)]

*** الــرد:**

ما أورده البخاري مطابِق لما فِي القرآن الكريم، ولو كنت تفهم العربية جيدًا لعلمت أن لليد معانِيَ كثيرة، منها كما قال ابن حجر العسقلاني فِي كتابه «فتح الباري»، كتاب التوحيد، باب قول اللَّه تعالى: ﴿ لِمَا خَلَقْتُ بِيَدَيَّ ﴾ [ص: ٧٥] اليد فِي اللغة تطلق لمعانٍ كثيرة، اجتمع لنا منها خمسة وعشرون معنى ما بين حقيقة ومجاز.

(١) «معجم أحاديث الإمام المهدي عَلَيْهِ السَّلَامُ» للشيخ علي الكوراني العاملي (٦/٢).

الأول: الجارحة، الثاني: القوة، نحو: ﴿ دَاوُۥدَ ذَا ٱلْأَيْدِ ﴾ [ص: ١٧]، والثالث: الملك ﴿ إِنَّ ٱلْفَضْلَ بِيَدِ ٱللَّهِ ﴾ [آل عمران: ٧٣]، الرابع: العهد: ﴿ يَدُ ٱللَّهِ فَوْقَ أَيْدِيهِمْ ﴾ [الفتح: ١٠] ومنه قول: هَذِي يَدِي لك بالوفاء. الخامس: الاستسلام والانقياد. قال الشاعر:

أطـاع يـدًا بالقـول فهـو ذَلـولُ

السادس: النعمة، قال: وكم لظلال الليل عندي من يد.

السابع: الملك: ﴿ قُلْ إِنَّ ٱلْفَضْلَ بِيَدِ ٱللَّهِ ﴾ [آل عمران: ٧٣].

الثامن: الذُّلُّ: ﴿ حَتَّىٰ يُعْطُوا۟ ٱلْجِزْيَةَ عَن يَدٍ ﴾ [التوبة: ٢٩].

التاسع: الاختصاص، ﴿ أَوْ يَعْفُوَا۟ ٱلَّذِى بِيَدِهِۦ عُقْدَةُ ٱلنِّكَاحِ ﴾ [البقرة: ٢٣٧].

العاشر: السلطان.

الحادي عشر: الطاعة.

الثاني عشر: الجماعة.

الثالث عشر: الطريق، يقال: أخذتهم يد الساحل.

الرابع عشر: التفرُّق؛ تفرَّقُوا أَيْدِيَ سبأ...(١).

وعن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عن النبي ﷺ قال: «**يقبض اللَّه الأرض ويطوي السماء بيمينه، ثم يقول: (أنا الملك، أين ملوك الأرض؟)**»(٢).

وفي رواية أخرى لمسلم عن عبد اللَّه بن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسول اللَّه ﷺ: «**يطوي اللَّه عَزَّوَجَلَّ السماوات يوم القيامة، ثم يأخذهن بيده اليمنى، ثم يقول: أنا الملك، أين الجبَّارون؟ أين المتكبِّرون؟ ثم يطوي الأَرَضِينَ بشماله، ثم يقول: أنا الملك، أين الجبَّارون؟ أين المتكبِّرون؟**»(٣).

وفي رواية أخرى لمسلم أيضًا: عن عبيد اللَّه بن مِقْسَمٍ، أنه نظر إلى عبد اللَّه

---

(١) «فتح الباري» (٣٩٤/١٣).

(٢) «صحيح البخاري» ح(٤٨١٢).

(٣) «صحيح مسلم» ح(٢٧٨٨).

ابن عمر كيف يحكي رسول اللَّه ﷺ قال: «**يأخذ اللَّه عَزَّوَجَلَّ سماواته وأراضيه بيده فيقول: أنا اللَّه ـ ويقبض أصابعه ويبسطها ـ أنا الملك**»، حتى نظرت إلى المنبر يتحرك من أسفل شيء منه، حتى إني لأقول: أساقط هو برسول اللَّه ﷺ(١).

وقال النووي فِي «شرح مسلم»: (قال العلماء: المراد بقوله: يقبض أصابعه ويبسطها، النبي ﷺ، ولهذا قال: إن ابن مِقْسَم نظر إلى ابن عمر كيف يحكي رسول اللَّه ﷺ. وأما إطلاق اليدين للَّه تعالى فمتأوَّلٌ على القدرة، وكنى عن ذلك باليدين؛ لأن أفعالنا تقع باليدين، فخُوطِبْنَا بما نفهمه ليكون أوضح وأوكد فِي النفوس، وذكر اليمين والشمال حتى يتم المثال؛ لأنا نتناول باليمين ما نكرمه، وبالشمال ما دونه، ولأن اليمين فِي حقنا يَقْوَى لما لا يَقْوَى له الشمال، ومعلوم أن السماوات أعظم من الأرض، فأضافها إلى اليمين، والأَرَضِينَ إلى الشمال؛ ليظهر التقريب فِي الاستعارة، وإن كان اللَّه سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ لا يوصف بأن شيئًا أخفُّ عليه من شيء، ولا أَثْقَلَ من شيء، هذا مختصر كلام المازري فِي هذا.

قال القاضي: وفي هذا الحديث ثلاثة ألفاظ: يقبض، ويطوي، ويأخذ، كله بمعنى الجمع؛ لأن السماوات مبسوطة، والأَرَضِين مَدْحُوَّة وممدودة، ثم يرجع ذلك إلى معنى الرفع والإزالة وتبديل الأرض غير الأرض والسماوات، فعاد كله إلى ضم بعضها إلى بعض، ورفعها وتبديلها بغيرها. قال: وقبض النبي ﷺ أصابعه وبسطها، تمثيل لقبض هذه المخلوقات وجمعها بعد بسطها، وحكاية للمبسوط والمقبوض وهو السماوات والأَرَضُون، لا إشارة إلى القبض والبَسْط الذي هو صفة القابض والباسط سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ، ولا تمثيل لصفة اللَّه تعالى السمعية المسماة باليد التي ليست بجارحة)(٢).

* * *

(١) «صحيح مسلم» ح(٢٧٨٨).

(٢) من «شرح النووي على صحيح مسلم» (٢٧٨٧-٢٧٨٨).

د - هل لله ساق؟

يقول النجمي:

(قال أبو سعيد: سمعت رسول اللَّه ﷺ يقول: يكشف ربنا عن ساقه، فيسجد له كل مؤمن ومؤمنة، ويبقى مَن كان يسجد فِي الدنيا رياء وسمعة، فيذهب ليسجد فيعود ظهره طَبَقًا واحِدًا).

[«أضواء على الصحيحين» (ص١٧٢-١٧٣)]

*** الــرد:**

ذكر الحافظ ابن حجر عند قوله ﷺ: «فإذا جاء ربنا عرفناه» أن القرطبي قال: «ثم يقال بعد ذلك للمؤمنين: هل بينكم وبينه علامة؟».

ويقول ابن حجر: وهذه الزيادة أيضًا فِي حديث أبي سعيد، ولفظه: «آية تعرفونها؟ فيقولون: الساق، فيكشف عن ساقه فيسجد له كل مؤمن، ويبقى من كان يسجد رياء وسمعة...»، إلى أن قال: وفي رواية العلاء بن عبد الرحمن: «ثم يطلع عَزَّوَجَلَّ عليهم فيعرِّفُهم نفسه، ثم يقول: أنا ربكم فاتبعوني، فيتبعه المسلمون».

وقوله فِي هذه الرواية: «فيعرِّفهم نفسَه»، أي: يلقي فِي قلوبهم علمًا قطعيًّا يعرفون به أنه ربهم سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ، وقال الكلاباذي فِي معاني الأخبار: عرفوه بأن أحدث فيهم لطائف عرَّفَهم بها نفسه، ومعنى كشف الساق: زوال الخوف والهول الذي غَيَّرَهم حتى غابوا عن رؤية عوراتهم(١).

لأن الساق تدل على القوة فِي المعركة والشدة، والكشف عن الساق هو كشف الغمة، ثم لماذا تلوم البخاري وهو وارد فِي القرآن فِي قوله تعالى: ﴿يَوْمَ يُكْشَفُ عَن سَاقٍ﴾؟ [القلم: ٤٢] إلا إن كنت لا تؤمن بالقرآن!!

ولقد ورد ذكر هذا الحديث فِي كتب الشيعة، فلماذا لم ينكر النجمي على

(١) «فتح الباري» (٤٥٤/١٧).

أئمة الشيعة الاستشهاد بهذا الحديث؟!

(عن الحسين بن سعيد عن أبي الحسن عَلَيْهِ السَّلَامُ في قوله عَزَّوَجَلَّ: ﴿ يَوْمَ يُكْشَفُ عَن سَاقٍ وَيُدْعَوْنَ إِلَى السُّجُودِ ﴾ [القلم: ٤٢]، قال: حِجَاب من نور يُكْشَف، فيقع المؤمنون سُجَّدًا، وتدمج أصلاب المنافقين فلا يستطيعون السجود.

وفيه بإسناده عن عبيد بن زرارة عن أبي عبد الله عَلَيْهِ السَّلَامُ قال: سألته عن قول الله عَزَّوَجَلَّ: ﴿ يَوْمَ يُكْشَفُ عَن سَاقٍ ﴾، قال: كَشَفَ إزاره عن ساقه، فقال: سبحان ربي الأعلى. أقول: قال الصدوق بعد نقل الحديث: قوله: سبحان ربي الأعلى، تنزيه الله سبحانه أن يكون له ساق. انتهى.

وفي هذا المعنى رواية أخرى عن الحلبي عن أبي عبد الله عَلَيْهِ السَّلَامُ. وفيه بإسناده عن معلى بن خنيس قال: قلت لأبي عبد الله عَلَيْهِ السَّلَامُ: ما يعني بقوله: ﴿ وَقَدْ كَانُوا يُدْعَوْنَ إِلَى السُّجُودِ وَهُمْ سَالِمُونَ ﴾ [القلم: ٤٣]، قال: وهم مستطيعون. وفي «الدر المنثور» أخرج البخاري وابن المنذر وابن مردويه عن أبي سعيد: سمعت النبي ﷺ يقول: يكشف ربنا عن ساقه فيسجد له كل مؤمن ومؤمنة، ويبقى من كان يسجد في الدنيا رياء وسمعة فيذهب ليسجد فيعود ظهره طبقًا واحدًا)[1].

ثم يقول (النجمي) مُعَقِّبًا على كل ما ذكره من أحاديث الصفات والجوارح المنسوبة لله:

(ولعل يوجد بعض مَن لم تكن له معرفة بعقائد أهل السُّنَّة وآراء علمائهم ومُحَدِّثِيهم في مسألة التوحيد فينتقدنا، ويُورِد إشكاله علينا قائلًا: إن جميع الأقوال والآيات والأحاديث تحتمل التوجيه والتأويل، إذن فما الداعي أن تكون هذه الأحاديث التي رويتموها عن كتب أهل السُّنَّة مما تقبل التأويل والتوجيه؟

(١) «تفسير الميزان» للسيد الطباطبائي (١٩/٣٨٩).

وأما الإجابة عن هذه الأسئلة نقول: إن فِي هذه الأحاديث أسبابًا وعِلَلًا عديدة تمنعنا من أن نؤولها ونبررها...).

[«أضواء على الصحيحين» (ص١٧٥)]

*** الـــرد:**

من الواجب فِي هذا الباب أن نعلم أن مثل هذه الألفاظ التي تستشنعها النفوس إنما خرجت على سعة مجال كلام العرب ومصارف لغاتها، وأن مذهب كثير من الصحابة وأكثر الرواة من أهل النقل الاجتهادُ فِي أداء المعنى دون مراعاة أعيان الألفاظ، وكل منهم يرويه على حسب معرفته ومقدار فهمه وعادة البيان من لغته، وعلى أهل العلم أن يلزموا أحسن الظن بهم، وأن يُحْسِنُوا التأني لمعرفة معاني ما رَوَوْهُ، وأن ينزلوا كل شيء منه منزلة مثله، فيما تقتضيه أحكام الدين ومعانيها، وعلى أنك لا تجد بحمد اللَّه ومَنِّهِ شيئًا صَحَّت به الرواية عن رسول اللَّه ﷺ إلا وله تأويل يحتمله وجه الكلام، ومعنى لا يستحيل فِي عقل أو معرفة.

قال الإمام النووي: «واللَّه أعلم بمراد نبيه ﷺ فيما ورد فِي هذه الأحاديث من مشكل، ونحن نؤمن باللَّه تعالى وصفاته، ولا نُشَبِّه شيئًا به، ولا نُشَبِّهُه بشيء، ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَىْءٌ ۖ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْبَصِيرُ﴾ [الشورى: ١١]، وما قاله رسول اللَّه ﷺ وثبت عنه فهو حق وصدق، فما أدركنا علمه فبفضل اللَّه تعالى، وما خَفِيَ علينا آمنا به ووَكَّلْنَا علمه إليه سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ، وحملنا لفظه على ما احتمل فِي لسان العرب الذي خوطبنا به، ولم نقطع على أَحَد معنييه بعد تنزيهه سبحانه عن ظاهره الذي لا يليق به سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ. وباللَّه التوفيق»(١).

وقد جرى أمر علماء الأمة على تأويل النصوص التي تُوهِم التشبيه والتمثيل.

ومن المتَّفَق عليه عند علماء الأصول أن المعنى ينصرف عن ظاهره إذا وُجِدَت قرينة.

---

(١) من «شرح النووي على صحيح مسلم» ح(٢٧٨٧) و(٢٧٨٨).

فعلى سبيل المثال:

أ) حديث: «**الحجر الأسود يمين اللَّه فِي أرضه**»؟

ب) الحديث القدسي: «**استطعمتك فلم تطعمني...**».

ج) الحديث القدسي: «**مرضت فلم تَعُدْنِي...**»، وغيرها كثير.

فإن اعتقاد ظواهر مثل هذه النصوص يوقع صاحبها فِي فساد المعتَقَد إن لم يلجأ إلى التأويل.

وأسوق فيما يلي أمثلة من اعتماد أئمة السلف على التأويل:

المثال الأول: تأويل ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ:

أوّلَ ابن عباس قوله تعالى: ﴿ يَوْمَ يُكْشَفُ عَن سَاقٍ ﴾ [القلم: ٤٢]، فقال: «يكشف عن شدة»، فأوّل الساق بالشدة(١).

المثال الثاني: تأويل ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ:

وأوّل أيضًا قوله تعالى: ﴿ وَٱلسَّمَآءَ بَنَيْنَٰهَا بِأَيْيْدٍ وَإِنَّا لَمُوسِعُونَ ﴾ [الذاريات: ٤٧] قال: «بقوة»(٢).

المثال الثالث: تأويل ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ:

وأوّل أيضًا النسيان الوارد فِي قوله تعالى: ﴿ فَٱلْيَوْمَ نَنسَىٰهُمْ كَمَا نَسُواْ لِقَآءَ يَوْمِهِمْ هَٰذَا ﴾ [الأعراف: ٥١] بالترك، كما فِي «تفسير الطبري» حيث قال ابن جرير: «أي ففي هذا اليوم، وذلك يوم القيامة ننساهم، يقول: نتركهم فِي العذاب...» ا.هـ.

---

(١) ذكر ذلك عنه بسند صحيح كل من: ابن حجر فِي «فتح الباري» (٤٢٨/١٣)، والحافظ ابن جرير الطبري فِي «تفسيره» (٣٨/٢٩). حيث قال فِي صدر كلامه على هذه الآية: «قال جماعة من الصحابة والتابعين من أهل التأويل: يبدو عن أمر شديد».

(٢) كما فِي «تفسير ابن جرير الطبري» (٧/٢٧). كما نقل الحافظ ابن جرير فِي «تفسيره» (٧/٢٧) تأويل لفظة (أيد) الواردة فِي قوله تعالى: ﴿ وَٱلسَّمَآءَ بَنَيْنَٰهَا بِأَيْيْدٍ وَإِنَّا لَمُوسِعُونَ ﴾ بالقوة أيضًا عن جماعة من أئمة السلف منهم: مجاهد وقتادة ومنصور وابن زيد وسفيان.

فقد أوَّل ابن جرير النسيان بالترك، وهو صرف لهذا اللفظ عن ظاهره لمعنى مجازي، ونقل الحافظ ابن جرير هذا التأويل الصارف عن الظاهر ورواه بأسانيده عن ابن عباس ومجاهد وغيرهم(١).

(١) «تفسير الطبري» (٨/٢٠١).

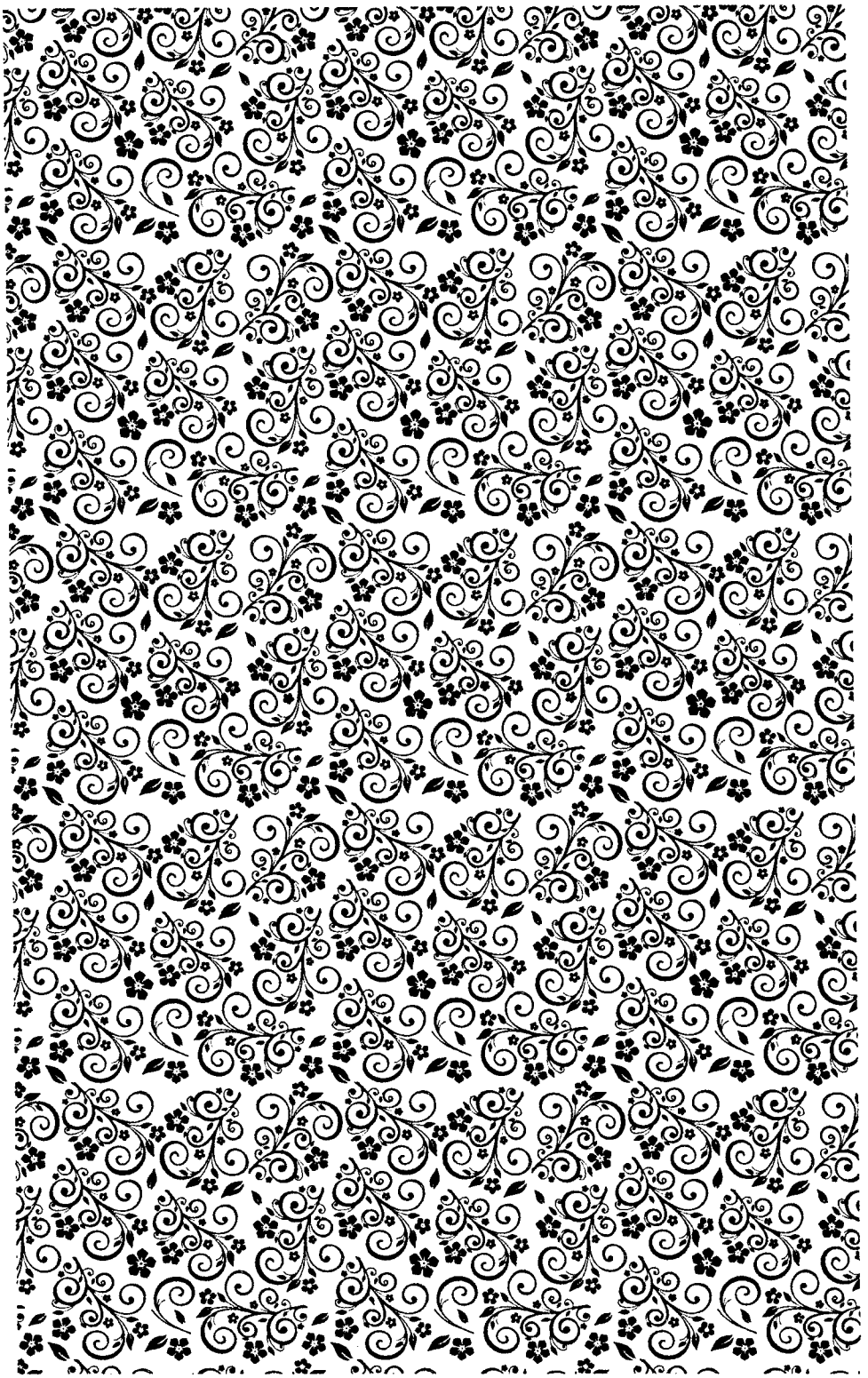

المبحث الرابع
التطاول على الأنبياء فِي الصحيحين

ذكر النجمي أن البخاري ومسلم أَوْرَدَا فِي «صحيحيهما» قصصًا مسيئة فيها ازدراء لمكانة الأنبياء مما هو وارد فِي التوراة والإنجيل.

فيقول النجمي:

(وترى هذا النوع من التحريف والتشويه لشخصية الأنبياء عَلَيْهِمُ السَّلَامُ الذي ورد فِي العهدين: القديم ـ التوراة ـ، والجديد ـ الإنجيل ـ الْمُحَرَّفَيْنِ ورد أيضًا فِي الصحيحين البخاري ومسلم اللَّذَيْنِ نحن بصدد التحقيق فيهما، فهما عندما يأتيان على ذِكْر الأنبياء عَلَيْهِمُ السَّلَامُ يسطران الأساطير والقصص، التي كان يرويها قصاصو اليهود وغيرهم، وينسبونها إلى الأنبياء عَلَيْهِمُ السَّلَامُ، ودسوها بعد ذلك بين أوساط المسلمين بعنوان الأحاديث الصحيحة).

[«أضواء على الصحيحين» (ص٢١١-٢١٢)]

ويضرب لذلك أمثلة بـ: كذبة إبراهيم، وقصة طواف سليمان على تسعين امرأة، وقصة ضرب موسى لملك الموت، وقصة حرق موسى لقرية النمل، وقصة سباق موسى والحجر.

١- كذبة إبراهيم الخليل عليه السلام:

يقول النجمي:

(عن أبي هريرة، أن النبي ﷺ قال: لم يكذب إبراهيم النبي عَلَيْهِ السَّلَامُ قط إلا ثلاث كذبات؛ ثنتين فِي ذات اللَّه، قوله: ﴿إِنِّي سَقِيمٌ﴾ [الصافات: ٨٩]، وقوله: ﴿بَلْ فَعَلَهُۥ كَبِيرُهُمْ هَٰذَا﴾ [الأنبياء: ٦٣]. وواحدة فِي شأن سارة، فإنه قَدِمَ أرضَ جَبَّارٍ ومعه

سارة، وكانت أحسن الناس، فقال لها: إن هذا الجبار إن يعلم أنك امرأتي يغلبني عليك، فإن سألك فأخبريه أنك أختي، فإنك أختي فِي الإسلام...).

[«أضواء على الصحيحين» (ص٢١٤)]

* الـــرد:

إذا كنت تعتبر هذه القصة تحريفًا وتشويهًا لأحد الأنبياء، وترى أنها مدسوسة بين أوساط المسلمين، فكيف أوردها الشيعة فِي كتبهم؟!

(عن خثيمة الجعفي قال: كنت عند جعفر بن محمد عَلَيْهِ السَّلَامُ أنا ومفضل بن عمر ليلًا ليس عنده أحد غيرنا، فقال له مفضل الجعفي: جُعِلْتُ فِدَاك، حَدِّثْنَا حديثًا نُسَرُّ به، قال: نعم، إذا كان يوم القيامة حَشَرَ اللَّه الخلائق فِي صعيد واحد. إلى أن قال: فيقفون حتى يُلْجِمَهُم العرق فيقولون: ليت اللَّه يحكم بيننا ولو إلى النار. إلى أن قال: ثم يأتون آدم فيقولون: أنت أبونا وأنت نبي، فاسأل ربك يحكم بيننا ولو إلى النار، فيقول آدم: لستُ بصاحبكم، خلقني ربي بيده وحملني على عرشه، أسجد لي ملائكته، ثم أمرني فعصيته، ولكني أدلكم على ابني الصديق الذي مكث فِي قومه ألف سنة إلا خمسين عامًا يدعوهم، كلما كَذَّبُوا اشتد تصديقه؛ نوح، قال: فيأتون نوحًا فيقولون: سَلْ ربك يحكم بيننا ولو إلى النار، قال: فيقول: لست بصاحبكم، إني قلت: إن ابني من أهلي، ولكني أدلكم على من اتخذه اللَّه خليلًا فِي دار الدنيا، إيتوا إبراهيم، قال: فيأتون إبراهيم فيقول: لست بصاحبكم، إني قلت: إني سقيم... إلى آخر الحديث)[1].

فما بالك أيها النجمي؟! حتى هذه غفلت عنها؟!

(١) «بحار الأنوار» للمجلسي (٤٥/٨).

وأقول:

هذه القصة المسماة (كذبة إبراهيم) من باب المجاز اللغوي، فقد كان سيبويه يسميه كذب الكلام أي عدم مطابقة الواقع؛ لأنه مجاز وليس حقيقة، ثم أطلق عليه (اتساع الكلام)..... ثم ما الضير فِي رواية مثل هذا وهو إنما كان فِي حرب بين الكفر والإيمان، والنبي ﷺ يقول: «إنما الحرب خدعة»، وقد فعل نبينا المتفق على عصمته ﷺ مثل هذا فِي بدر عندما أجاب السائل عن نفسه بقوله: (نحن من ماء)(١) مُوَرِّيًا تورية كما فعل سيدنا إبراهيم عَلَيْهِ السَّلَامُ ذلك تمامًا، وهذا كله وارد فِي الشرع للحاجة والضرورة عملًا بالأثر الوارد مرفوعًا أو موقوفًا، فهو مما لا يقال إلا عن سماع «إن لكم فِي المعاريض لمندوحة عن الكذب». رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح(٢).

وقد ورد ذلك فِي القرآن الكريم بقوله تعالى: ﴿بَلْ فَعَلَهُۥ كَبِيرُهُمْ هَٰذَا فَسْـَٔلُوهُمْ إِن كَانُوا۟ يَنطِقُونَ﴾ [الأنبياء: ٦٣].

* * *

٢- طواف سليمان بتسع وتسعين امرأة فِي ليلة:

يقول النجمي:

(عن عبد الرحمن بن هرمز قال: سمعت أبا هريرة عن رسول اللَّه ﷺ قال: قال سليمان بن داود: لأطوفن الليلة على مائة امرأة أو تسع وتسعين، كل منهن تأتي بفارس يجاهد فِي سبيل اللَّه، فقال له الملك ـ صاحبه ـ: قل: إن شاء اللَّه، فلم يقل: إن شاء اللَّه، فلم يحمل منهن إلا امرأة واحدة جاءت بشق رجل. والذي نفس محمد بيده، لو قال: إن شاء اللَّه لجاهدوا فِي سبيل اللَّه فرسانًا أجمعون.

(١) «عيون الأثر» (١/٣٢٩)، و«السيرة النبوية» لابن كثير: (٢/٣٩٦)، و«السيرة» لابن حبان: (١/٨١).

(٢) «مجمع الزوائد ومنبع الفوائد» (٣/٤٣٠)، وانظر: «كشف الخفاء» (١/٢٣٣).

وفي هذه الرواية الصحيحة!! التي أخرجها البخاري ومسلم فِي الصحيحين عدة إيرادات:

أولًا: اضطراب نص الحديث؛ لأن عدة النساء اللاتي أراد سليمان عَلَيْهِ السَّلَامُ أن يطوف عليهن فِي ليلة واحدة، ذكر تارة إنهن مائة امرأة، وأخرى رُوِيَ أنهن تسع وتسعون، ورُوِيَ ثالثة أنهن تسعون، وفي بعض الأحاديث أنهن سبعون، وفي بعضها ستون، وكل هذه الأعداد مروية فِي صحيحي البخاري ومسلم، وهذا الاضطراب فِي العدد دليل واضح على كون الحديث من المجعولات والموضوعات، ويدل أيضًا على أن راوي القصة أراد أن يبدي رأيه فِي عدد النساء. حتى إن بعض شارحي الصحيحين لم يَسَعْهُ الكتمان حتى أشار فِي شرحه إلى هذا الاضطراب.

ثانيًا: فإن الإنسان مهما كان قويًّا فإنه يعجز عن القيام بمثل هذا العمل الذي يشبه المعجزة والخوارق، بينما هذا الموضوع والقصة لا تَمُتُّ إلى المعجزة والإعجاز بشيء إطلاقًا.

ثالثًا: من الناحية الزمنية فإن الليلة الواحدة فِي الغالب لقليلة للطواف على مائة امرأة.

رابعًا: إنه لا يجوز على سليمان النبي عَلَيْهِ السَّلَامُ وهو من عباد اللَّه المخلصين أن يترك التعليق بقوله: إن شاء اللَّه، حتى ولو سَلَّمْنَا إنه عرض عليه النسيان!! ولكن ما الذي يمنعه عن يقول: إن شاء اللَّه وهو نبي هادي الخلق إلى الحق!! لا سيما بعد أن ذَكَّرَهُ ونَبَّهَهُ الملك بذلك، وإنما يترك قول: إن شاء اللَّه، الذين نسوا اللَّه وجهلوا أن الأمور بيد اللَّه تعالى).

[«أضواء على الصحيحين» (ص٢١٨-٢١٩)]

*** الـــرد:**

لا أدري ما سبب استغرابك لهذه الرواية التي وردت فِي الصحيحين واعتبارك أنها من الموضوعات والمجعولات؟ فما رأيك بورودها فِي كتب الشيعة؟!

قال الكاشاني: (كما رُوِيَ عن سليمان عَلَيْهِ السَّلَامُ أنه قال: لأطوفنَّ الليلة على مائة امرأة تَلِدُ كلُّ امرأة غلامًا. الحديث، ولم يقل: إن شاء اللَّه، فحُرِمَ ما أراد من الولد)(١).

ونقل نعمة اللَّه الجزائري: (عن أبي الحسن عَلَيْهِ السَّلَامُ قال: كان لسليمان بن داود ألف امرأة فِي قصر واحد، وثلاثمائة مهيرة وسبعمائة سُرِّيَّة... يطوف بهن فِي كل يوم وليلة)(٢).

ولو عدنا إلى ظاهر النص فقوله: (لأطوفن) لا يعني الجماع مباشرة، وإنما يعني المرور عليهن، فالطواف لغة: الدوران حول الشيء. وخلال مروره عليهن قد يقع على البعض منهن ولا يقع على الباقيات.

ومما يؤكد هذا المنحى قوله: (فلم تحمل منهن إلاَّ امرأة واحدة)، فلعله لم يجامع منهن إلا هذه التي حملت.

ويمكن أن يُحْمَل قوله هذا على أنه سيطوف فِي كل ليلة على واحدة منهن تباعًا حتى تحمل كل منهن بفارس يجاهد فِي سبيل اللَّه، فهو لم يقل: لأطوفن هذه الليلة، بل قال: لأطوفن الليلة.

وأما عن الاضطراب فِي عدد النساء بين روايات الحديث: فليست العبرة بالعدد وإنما القصد هو الكثرة، كما تقول قواعد الأصول، (فالعدد لا مفهوم له).

وأما من حيث القوة فاللَّه تعالى يعطيها من يشاء.

وأما عدم قوله: إن شاء اللَّه، فقد روى ابن عباس قال: حلف النبي ﷺ على يمين فمضى له أربعون ليلة فأنزل اللَّه تعالى: ﴿وَلَا تَقُولَنَّ لِشَاْىْءٍ إِنِّى فَاعِلٌ ذَٰلِكَ غَدًا ۝٢٣ إِلَّآ أَن يَشَآءَ ٱللَّهُ﴾ [الكهف: ٢٣، ٢٤]، فاللَّه لا يستحي من الحق، ولكن المقام

(١) «المحجة البيضاء» للكاشاني (٢٨٢/٦)، وانظر: «المواقف» للإيجي (٤٤١/٣).

(٢) «قصص الأنبياء» لنعمة اللَّه الجزائري، (ص٤٠٧)، وانظر: «وسائل الشيعة» للحر العاملي، (١٨١/١٤).

ليس مقام تعليم للأنبياء وإنما هو تعليم للأمة.

فما وقع لسيدي رسول اللَّه ﷺ بنص القرآن ليس نسيانًا أو تهاونًا، بل تعليم للأمة، وكذا ما وقع من جميع الأنبياء صلوات اللَّه عليهم أجمعين، فنحن لا نشك فِي عصمتهم.

* * *

٣- ضرب موسى لملك الموت:

يقول النجمي:

(عن أبي هريرة قال: أرسل ملك الموت إلى موسى عَلَيْهِ السَّلَامُ فلما جاءه صكه فرجع إلى ربه. فقال: أرسلتني إلى عبدٍ لا يريد الموت، فرَدَّ اللَّه عينه. وقال: ارجع فقل له يضع يده على مَتْنِ ثَوْرٍ، فله بكل ما غَطَّتْ يده بكل شعرة سَنَةٌ. قال: أيْ رَبِّ، ثم ماذا؟ قال: ثم الموت. قال: فالآن. فسأل اللَّه أن يدنيه من الأرض المقدسة رميةً بحجر، قال: قال رسول اللَّه ﷺ: «**فَلَوْ كنتُ ثَمَّ لأَرَيْتُكُمْ قبره إلى جانب الطريق عند الكَثِيبِ الأحمر**».

روى الثعالبي فِي كتابه «ثمار القلوب فِي المضاف والمنسوب»: القصة فِي باب لطمة موسى، ثم قال: هذا الحديث فِي أساطير الأولين، ويضرب مثلًا بين الناس، وقد اشتهر بعد ذلك بين العوام بأن عزرائيل أعور...

واختتم الثعالبي مقولته قائلًا: وأنا بريء من عهدة هذه الحكاية.

أقول: فكما اعتبر الثعالبي هذه القصة أنها من أساطير الأولين فكذلك نحن نقول بأنها من الأساطير التي ينقلها العجائز للأطفال، وسوف نوافيك بالأدلة على كون هذا الحديث أسطورة يتناقلها العوام فقط، وذلك لما تشاهد فيه من المسائل المخالفة للناموس الإلهي وشأن الأنبياء والملائكة:

أولًا: كيف يليق بعبدٍ اصطفاه اللَّه للنبوة ويصير كليم اللَّه أن يبطش بطش الجبارين والمتكبِّرين، ويفقأ عيون الآخرين من دون سبب، وخاصة إذا كان ذاك

مأمورًا مِن قِبَلِهِ تعالى، ليوحي إلى الكليم أمرًا من أوامر اللَّه قائلًا له: أجب ربك؟

ثانيًا: إن اللَّه عَزَّوَجَلَّ كافأ النبي موسى عَلَيْهِ السَّلَامُ خيرًا؛ لأنه ارتكب هذا الفعل المذموم، ولم يعاقبه على فعله، ولم يعتب عليه، بل شَرَّفَهُ بشرافة أكبر، وبشره بالعيش آلاف السنين، فيا عجبًا بطشة واحدة، وآلاف الجوائز!!

ثالثًا: كيف يتصور أن تنسب هذه القصة إلى موسى الذي اصطفاه اللَّه بالنبوة، وائتمنه على وحيه، وانتجبه لمناجاته، فهل يتصور أن مَن نال هذه المرتبة الرفيعة والمنزلة الربانية يفر من الموت فرارا يترك لقاء اللَّه والوصول إلى مرتبة أعلى العليين وذلك ببطشة واحدة؟

أضف إلى كل ذلك ما هي حقيقة الملائكة؟ هل هي جسمانية ومادية؟ ولها عينان، كما هي عند الإنسان بحيث تعمى بمجرد بطشة واحدة؟

إن الجواب عن هذه الأسئلة ليس صعبًا ومشكلًا، خاصة للوضَّاعين وجُعَّال الأحاديث الذين يروون أحاديث يخرجونها من أكياسهم حينما يواجهون الانتقادات، فيقرون بأنفسهم من المآزق).

[«أضواء على الصحيحين» (ص٢٢٠-٢٢٢)]

*** الـــرد:**

إذا كنت تعتبر هذه الرواية قد خرجت من أكياس الوضَّاعين فما رأيك بورودها ثابتة فِي كتب الشيعة؟!!

فقد أثبتها نعمةُ اللَّه الجزائري فِي كتابه، ومحمد نبي التويسيركاني أثبتها فِي كتابه باب «فِي سلوك موسى عَلَيْهِ السَّلَامُ» قال ما نصه: (في سلوك موسى عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي دار الدنيا وزهدها فيها، وفي قصة لَطْمِه ملك الموت حين أراد قَبْضَ روحه، واحتياله له فِي قبضها... وقد كان موسى عَلَيْهِ السَّلَامُ أشدَّ الأنبياء كراهة للموت، قد رُوِيَ إنه لما جاء ملك الموت ليقبض روحه فلطمه فاعْوَرَّ، فقال: يا رب إنك

أرسلتني إلى عبد لا يحب الموت، فأوحى اللَّه إليه أن ضَعْ يدك على مَتْن ثور ولك بكل شعرة دَارَتْها يدُك سَنَةٌ، فقال: ثم ماذا؟ فقال: الموت، فقال: الموتة، فقال: انْتَهِ إلى أَمْرِ ربك)(١).

وقال ابن خزيمة: (أنكر بعض أهل البدع والجهمية هذا الحديث وقالوا: لا يخلو أن يكون موسى عَلَيْهِ السَّلَامُ عرف ملك الموت أو لم يعرفه؛ فإن كان عرفه فقد استخف به، وإن كان لم يعرفه فرواية مَن روى أنه كان يأتي موسى عيانًا لا معنى لها، ثم إن اللَّه تعالى لم يقتصَّ لملك الموت من اللطمة وَفَقْءِ العين، واللَّه تعالى لا يظلم أحدًا.

قال ابن خزيمة: وهذا اعتراض مَن أعمى اللَّهُ بصيرتَه، ومعنى الحديث صحيح، وذلك أن موسى عَلَيْهِ السَّلَامُ لم يبعث اللَّه إليه ملك الموت وهو يريد قبض روحه حينئذ، وإنما بعثه اختبارًا وبلاءً كما أمر اللَّه تعالى خليله بِذَبْح ولده، ولم يُرِدْ إمضاء ذلك، ولو أراد أن يقبض روح موسى عَلَيْهِ السَّلَامُ حين لطم الملك لكان ما أراد، وكانت اللطمة مباحة عند موسى إذ رأى آدميًّا دخل عليه ولا يعلم أنه ملك الموت، وقد أباح الرسول ﷺ فَقْءَ عين الناظر فِي دار المسلم بغير إذن.

ومحال أن يعلم موسى عَلَيْهِ السَّلَامُ أنه ملك الموت ويفقأ عينه، وقد جاءت الملائكة إلى إبراهيم عَلَيْهِ السَّلَامُ فلم يعرفهم ابتداءً، ولو علمهم لكان من المحال أن يُقَدِّم إليهم عجلًا؛ لأنهم لا يطعمون، وقد جاء الملَك إلى مريم فلم تعرفه، ولو عرفته لما استعاذت منه، وقد دخل الملكان على داود عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي شبه آدَمِيَّيْنِ يختصمان عنده فلم يعرفهما، وقد جاء جبريل عَلَيْهِ السَّلَامُ إلى سيدنا رسول اللَّه ﷺ وسأله عن الإيمان فلم يعرفه، وقال: ما أتاني فِي صورةٍ قط إلا عرفته فيها غير هذه المرة، فكيف يستنكر أن لا يعرف موسى الملك حين دخل عليه)(٢).

(١) «الانتصار» للعاملي (٣٣/٤)، و«اللمعة البيضاء» للتبريزي الأنصاري (ص٥٠).
(٢) «عمدة القاري» (١٤٨/٨).

فهكذا يكون الفهم والفقه فِي أمور الدين.

* * *

٤- سباق موسى والحجر:

يقول النجمي:

(أخرج الشيخان فِي صحيحيهما عن أبي هريرة قال: قال رسول اللَّه ﷺ: إن موسى كان رجلًا حَيِيًّا سِتِّيرًا، لا يُرَى من جلده شيء استحياءً منه، فآذاه مَن آذاه من بني إسرائيل، فقالوا: ما يستتر هذا التستر إلا من عيب بجلده، إما بَرَص، وإما أُدَرَة، وإما آفة، وإن اللَّه أراد أن يبرئه مما قالوا لموسى، فخلَا يومًا وحده، فوضع ثيابه على الحجر، ثم اغتسل، فلما فرغ أقبل على ثيابه ليأخذها، وإن الحجر عَدَا بثوبه، فأخذ موسى عصاه وطلب الحجر، فجعل يقول: ثوبي حجر، ثوبي حجر، حتى انتهى إلى ملأ من بني إسرائيل فرأوه عريانًا أحسن ما خلق اللَّه وأبرأه مما يقولون، وقام الحجر فأخذ بثوبه فلبسه، وطفق بالحجر ضربًا بعصاه، فواللَّه إن بالحجر لندبًا من أَثَرِ ضربه ثلاثًا أو أربعًا أو خمسًا، فذلك قوله: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَكُونُواْ كَٱلَّذِينَ ءَاذَوْاْ مُوسَىٰ فَبَرَّأَهُ ٱللَّهُ مِمَّا قَالُواْۚ وَكَانَ عِندَ ٱللَّهِ وَجِيهًا ﴾ [الأحزاب: ٦٩]).

أقول: إن فِي هذا الحديث ـ وهو عندهم صحيح ومعتبر ـ انتقادات واستفسارات عدة تطرح نفسها:

١- هل أن تشهير كليم اللَّه عَلَيْهِ ٱلسَّلَامُ بإبداء سوأته على مرأى من قومه يُبْقِي موسى على مقامه، ويحفظ شخصيته التي كان عليها قبل الواقعة أم لا؟ ولا سيما إذا رآه القوم بتلك الحالة المضحكة، وهو يعدو خلف حجر لا يسمع ولا يدرك شيئًا ويناديه: ثوبي حجر، ثوبي حجر.

٢- لو سلَّمْنَا بصحة الحديث! فلا بد أن نقول بأن حركة الحجر من مكانه كانت إجبارية وبأمر من اللَّه، ففي هذه الحالة فما يعني غضب موسى عَلَيْهِ ٱلسَّلَامُ؟ وأي أثر لعقوبة الحجر وعتابه؟

٣- إن فرار الحجر بثياب موسى عَلَيْهِ السَّلَامُ لا يبيح لموسى أن يبدي عورته ويهتك نفسه، بل كان فِي إمكانه عقلًا وشرعًا أن يستتر فِي مكان ما ويستر عورته عن أعين الناس).

[«أضواء على الصحيحين» (ص٢٢٢-٢٢٤)]

وأقول:

أولًا: إن مقدمة الحديث تشير إلى أن موسى عَلَيْهِ السَّلَامُ كان يستر كل بدنه فلا يُرَى منه شيء، والحديث لم يصرِّح بأنهم رأوا سوءته، ولفظ عريان أُطْلِق للغلبة، ولم يذكر أنهم رأوا عورته المغلَّظة (سوءته)، فمن أين جئت بها؟! فإذا تجرَّد الإنسان من لباسه ولم يترك سوى ما يستر سوءته سُمِّيَ عريانًا، بالرغم من أنه لم يكشف عن سوءته، وهذا من إطلاق العرب فِي استعمال ألفاظها، ولو كنت عربيًّا لأدركت ذلك.

ثانيًا: هذا الحديث قصد به بنو إسرائيل تنفير الناس من موسى عَلَيْهِ السَّلَامُ حتى لا يجلسوا إليه ويستمعوا لدعوته خوفًا من العدوى، فبرَّأه اللَّه من هذه التهمة التي تُنَفِّرُ الناس من الرسول المرسَل إليهم.

ثالثًا: وأما ضرب موسى عَلَيْهِ السَّلَامُ للحجر فهل هو أصعب من شق البحر بذات العصا؟ أم هو أصعب من تحوُّل العصا ذاتها إلى حية تسعى وتلقف ما حولها؟ وهذه العصا من الأشياء التي لم تُخْلَق من أبٍ وأُمٍّ، فكما خلق اللَّه آدم بلا أب وأم حوَّل هذه العصا إلى حية تسعى وتأكل، فالذي حوَّل العصا قادر على أن يجعل الحجر يطير وأن تصيبه ندبات من ضربات العصا.

ولكن هكذا عين الْمُبْغِض لا تبصر إلا المساوئ وتتعامى عن الحق، فما بالك تؤمن ببعض الحديث وتكفر ببعض؟!

وهذه القصة التي عاب النجمي على الشيخين إيرادها فِي الصحيحين هي ثابتة فِي أصح الكتب عند الشيعة:

ففي «تفسير القُمِّيِّ» عن أبي بصير، عن أبي عبد اللَّه عَلَيْهِ السَّلَامُ أن بني إسرائيل كانوا يقولون: ليس لموسى ما للرجال، وكان موسى إذا أراد الاغتسال ذهب إلى موضع لا يراه فيه أحد من الناس، فكان يومًا يغتسل على شطِّ نهر وقد وضع ثيابه على صخرة، فأمر اللَّه الصخرة فتباعدت عنه حتى نظر بنو إسرائيل إليه فعلموا أنه ليس كما قالوا، فأنزل اللَّه: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَكُونُواْ كَٱلَّذِينَ ءَاذَوْاْ مُوسَىٰ فَبَرَّأَهُ ٱللَّهُ مِمَّا قَالُواْ وَكَانَ عِندَ ٱللَّهِ وَجِيهًا ﴾ [الأحزاب: ٦٩](١).

ثم إن مفسرهم الطبرسي فِي «مجمع البيان» أثبت عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ هذا الحديث: «إن موسى عَلَيْهِ السَّلَامُ كان حَيِيًّا سِتِّيرًا يغتسل وحده، فقالوا: ما يتستر منَّا إلا لعَيْبٍ بجلده؛ إما بَرَص، وإما أُدْرَةٌ، فذهب مرة يغتسل فوضع ثوبه على حجر، فمر الحجر بثوبه فطلبه موسى عَلَيْهِ السَّلَامُ، فرآه بنو إسرائيل عريانًا كأحسن الرجال خَلْقًا، فبَرَّأَهُ اللَّه مما قالوا»(٢).

وقال نعمة اللَّه الجزائري فِي «قصصه»: (قال جماعة من أهل الحديث: لا استبعاد فيه بعد ورود الخبر الصحيح، وإن رؤيتهم له على ذلك الوضع لم يتعمده موسى عَلَيْهِ السَّلَامُ، ولم يعلم إنْ أحدٌ ينظر إليه أم لا، وأن مشيه عريانًا لتحصيل ثيابه مضافًا إلى تبعيده عما نسبوه إليه ليس من المنفرات)(٣).

فما هو رأيك يا نجمي بما أوردته لك من أصح الكتب عند الشيعة؟!

* * *

٥- انتقام موسى من النمل:

يقول النجمي:

(قال أبو هريرة: قَرَصَتْ نملةٌ نبيًّا من الأنبياء، فأمر بقَرْيَةِ النمل فأُحْرِقَت،

(١) «تفسير القمي» (١٩٧/٢). (٢) «مجمع البيان» (١٨٥/٨).

(٣) «قصص الأنبياء» للجزائري، (ص٢٥٠).

فأوحى اللَّه إليه أنْ قرصتك نملة أحرقتَ أُمَّةً من الأمم تسبح اللَّه! أخرجه البخاري ومسلم فِي «صحيحيهما».

وحسب ما ورد فِي مضمون حديث آخر أخرجه الترمذي وصححه القسطلاني وابن حجر أن هذا النبي القاسي الذي أحرق ألوفًا من النمل ذات أرواح بسبب قرصة نملة واحدة هو النبي موسى عَلَيْهِ السَّلَامُ).

[«أضواء على الصحيحين» (ص٢٢٥)]

*** الـــرد:**

قال الإمام النووي: هذا الحديث محمول على أنه كان جائزًا فِي شرع ذلك النبي جواز قتل النمل وجواز التعذيب بالنار، فإنه لم يقع عليه العتب فِي أصل القتل ولا فِي الإحراق، بل فِي الزيادة على النملة الواحدة، وأما فِي شرعنا فلا يجوز إحراق الحيوان بالنار، وكذا لا يجوز عندنا قتل النمل لحديث ابن عباس فِي السنن «أنَّ النبي ﷺ نهى عن قتل النملة والنحلة»(١).

وبناء على هذا فلا داعي للتهكم على سيدنا موسى عَلَيْهِ السَّلَامُ بوصفه بأنه كان النبي القاسي الذي أحرق ألوفًا من النمل ذات أرواح بسبب قرصة نملة واحدة؛ لأن ما قام به لم يكن منهيًّا عنه فِي شرعهم.

* * *

ربط هذه المرويات حول الأنبياء بأبي هريرة:

يقول النجمي:

(هذه خمس قصص عن الأنبياء السابقين عَلَيْهِمُ السَّلَامُ ذكرها البخاري ومسلم فِي «صحيحيهما»، وقد رأيت تعليقتنا على كل واحدة منها، وذكرنا أيضًا نقاط الوهن والضعف فِي كل منها.

(١) «فتح الباري» (٣٥٨/٦).

والجدير بالذكر أن هذه القصص الخمس لم يكن لها إلا راوٍ واحد وهو أبو هريرة، وكل هذه الافتراءات على الأنبياء عَلَيْهِمُ السَّلَامُ لم تسفر إلا من كيس شيخ المضيرة وتاجر الأحاديث أبي هريرة الدَّوْسِيِّ.

وقد ذَكَّرَتْنَا هذه الأحاديث مقالة العلامة المحقق فقيد مصر المرحوم محمود أبو رَيَّة إذ يقول: ما كاد أبو هريرة يرجع إلى المدينة معزولًا عن ولايته بالبحرين حتى تلقَّفَه الحبر الأكبر كعب الأحبار اليهودي، وأخذ يُلَقِّنُه من إسرائيلياته، ويدُسُّ له من خرافاته.

ومن أجل ذلك هَرَعَ أبو هريرة إليه ليأخذ منه ويتتلمذ عليه، ولم يتوقف سيل روايتهما، ولا سيما بعد أن خلَا الجو لهما بموت عمر واختفاء دِرَّتِه، ولا يزال هذا السيل يتدفق بالأحاديث الخرافية والْمُشْكِلَة).

[«أضواء على الصحيحين» (ص٢٢٦-٢٢٧)]

وأقول:

إن ما انفرد به أبو هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ من مروياته لا تزيد على (٤٢) حديثًا، أما باقي مروياته فقد رُوِيَت بطرق أخرى وبأسانيد مختلفة.

وإن ما نُسِبَ إلى أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ من روايته لخمسة آلاف حديث أو ثمانية آلاف حديث كلها معلومات غير دقيقة، وذلك لأن هذه الأحاديث فيها المكرَّر، وفيها أحاديث رُوِيَت عن طريق صحابة آخرين، وفيها روايات باطلة وغير صحيحة نُسِبَتْ إلى أبي هريرة زورًا وبهتانًا.

ومن الغرابة بمكان أن الكثير من مرويات أبي هريرة وردت فِي كتب الشيعة أنفسهم، ولكنه الحقد على سيدنا أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ والتحامل على الصحيحين الذي يوقع فِي التناقض.

وسوف أُثْبِتُ بعض النماذج من مرويَّات أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بأسانيد الشيعة فِي كتبهم، لترى بأن الشيعة الأوائل كانوا يَرْوُونَ عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ويحتجون

بأحاديثه، حتى أن (النوري) لم يجد فِي الأبواب التي عقدها فِي «مستدركه» بابًا يعقد به إلا وفيه حديث من أحاديث أبي هريرة، مثال باب «كراهة استعمال الأجير قبل تعيين أجرته، وعدم جواز منع الأجير من الجمعة، واستحباب إحكام الأعمال وإتقانها»، وباب «استحباب دفع الأجرة إلى الأجير بعد الفراغ من العمل من غير تأخير قبل أن يجف عرقه، وجواز اشتراط التقديم والتأخير، وكذا كل ما يشترط فِي الإجارة».

بل إن علي بن الحسين رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أعتق أحد غلمانه لما سمع حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

ففي «حلية الأبرار»: وقال سعيد بن مرجانة يومًا عند علي بن الحسين: سمعت أبا هريرة يقول: قال رسول اللَّه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: مَنْ أَعْتَقَ رقبةً مؤمنةً أعتق اللَّه بكل إِرْب منها إِرْبًا منه من النار، حتى أنه ليعتق باليد اليدَ، وبالرِّجْل الرِّجْلَ، وبالفَرْجِ الفرجَ، فقال علي عَلَيْهِ السَّلَامُ: سمعتَ هذا من أبي هريرة؟ فقال سعيد: نعم، فقال لغلام له أَفْرَه غلمانه وكان عبد اللَّه بن جعفر قد أعطاه بهذا الغلام ألفَ دينار فلم يَبِعْه: أنت حُرٌّ لوجه اللَّه(١).

فانظر كيف صدَّق علي بن الحسين رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بحديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وعملَ بحديثه بدون تكذيب أو تردد.

وإليك بعض النماذج من مرويات أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بأسانيد مشايخ الشيعة (كالشيخ المفيد محمد بن علي بن الحسين بن بابويه القمي الملقب بالصدوق، محمد بن الحسن الطوسي الملقب بشيخ الطائفة، محمد بن علي ابن عثمان الكراجكي، قطب الدين الراوندي، محمد بن محمد بن الأشعث فِي الجعفريات، جعفر بن أحمد القمي، الشريف الزاهد محمد بن علي

(١) «حلية الأبرار» (٢/٢٣-٢٤)، وانظر: «مطالب السؤول فِي مناقب آل الرسول» لمحمد ابن طلحة الشافعي (٤١٦).

الحسيني، محيي الدين أبي حامد بن علي بن زهرة الحسيني وغيرهم...):

١- الطوسي فِي «الأمالي»: عن الحسين بن محمد التمَّار، عن محمد بن القاسم، عن موسى بن محمد الخياط، عن إسحاق بن إبراهيم الخراساني، عن شريك، عن عبد اللَّه بن عمر، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة قال: أصابنا عطش فِي الحديبية، فجَهِشْنَا إلى النبي (صلى اللَّه عليه وآله) فبسط يديه بالدعاء، فتألف السحاب، وجاء الغيث فرَوِينَا منه(١).

٢- الصدوق فِي «معاني الأخبار»: القاسم بن محمد بن أحمد الهمداني، عن أحمد بن حسين، عن إبراهيم بن أحمد البغدادي، عن أبيه، عن عبد السلام، عن إسحاق بن عبد اللَّه بن أبي فروة، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن أبي هريرة قال: كان البدل فِي الجاهلية أن يقول الرجل للرجل: بَادِلْنِي بامرأتك وأبادلك بامرأتي... الحديث(٢).

٣- الكراجكي فِي «كنز الفوائد»: حدَّثَنِي أبو الحسن محمد بن أحمد بن علي بن الحسن بن شاذان، عن محمد بن أحمد الشاشي، عن أحمد بن زياد القطان، عن يحيى بن أبي طالب، عن عمرو بن عبد الغفار، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة قال: كنت عند النبي صلى اللَّه عليه وآله إذ أقبل علي ابن أبي طالب عَلَيْهِ السَّلَامُ، فقال النبي صلى اللَّه عليه وآله: تدري من هذا؟ قلت: هذا علي بن أبي طالب عَلَيْهِ السَّلَامُ، فقال النبي صلى اللَّه عليه وآله: هذا البحر الزاخر، هذا الشمس الطالعة، أسخى من الفرات كفًّا، وأوسع من الدنيا قلبًا، فمن أبغضه فعليه لعنة اللَّه... الحديث(٣).

(١) «أمالي الطوسي» (١٢٩)، و«بحار الأنوار» (٥/١٨).
(٢) «معاني الأخبار» للصدوق، (٢٧٥)، «بحار الأنوار» (٢٣٨/٢٢).
(٣) «كنز الفوائد» للكراكجي (١٤٨/١)، «بحار الأنوار» (٢٢٨/٢٧).

٤- ابن الرواندي فِي كتاب «النوادر»: عن أحمد بن محمد، عن أحمد بن محمد، عن محمد بن عبد الرحمن، عن أبي بكر محمد، عن محمد بن عمرو ابن مذعورة، عن أبي هريرة، عن رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وآله قال: من صلى فِي شهر رمضان فِي كل ليلة ركعتين يقرأ فِي كل ركعة (بفاتحة الكتاب) مرة و(قل هو اللَّه أحد) ثلاث مرات، إن شاء صلَّاهما فِي أول ليل، وإن شاء فِي آخر ليل، والذي بعثني بالحق نبيًّا إن اللَّه عَزَّوَجَلَّ يبعث بكل ركعة مائة ألف ملك يكتبون له الحسنات، ويمحون عنه السيئات، ويرفعون له الدرجات، وأعطاه ثواب مَن أعتق سبعين رقبة. الحديث(١).

٥- إسماعيل بن موسى بن جعفر فِي «الجعفريات»: عن محمد بن بريد المقرئ، حدثنا أيوب بن النجار، حدثنا الطيب بن محمد، عن عطا، عن أبي هريرة قال: لعن رسول اللَّه (صلى اللَّه عليه وآله) مُخَنَّثِي الرجال -إلى أن قال- وراكب الفلاة وحده. الحديث(٢).

٦- جعفر بن أحمد القمي فِي «الأخبار المسلسلات»: حدثنا محمد بن علي الحسين وشبَّك بيدي، قال: شبَّك بيدي عَتَّاب بن محمد بن عَتَّاب... قال: شبَّك بيدي عبيد اللَّه بن رافع، قال: شبَّك بيدي أبو هريرة قال: شَبَّك بيدي رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وآله وسلم، وقال: خلق اللَّه الأرض يوم السبت، والجبال يوم الأحد، والبحر يوم الإثنين، والمكروه يوم الثلاثاء، والنور يوم الأربعاء، والدواب يوم الخميس، وآدم يوم الجمعة. الحديث(٣).

٧- الشيخ محمد بن علي الحسيني فِي كتاب «التعازي» بإسناده: عن سهيل

(١) «النوادر» (٢٤٩)، «البحار» (٣٤٦/٩٣).

(٢) «مستدرك الوسائل» للنوري (٢١٠/٨).

(٣) «البحار» (١٠٤/٥٤).

ابن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة، قال: قال رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وآله: مَن صلَّى على جنازة فله قيراط، فإن شهدها حتى يُقْضَى قضاها فله قيراطان أصغرهما مثل أحد... الحديث(١).

٨- ابن زهرة فِي «أربعينه»: أخبرنا القاضي الإمام شيخ الإسلام أبو المحاسن يوسف بن رافع بن تميم، بقراءتي عليه فِي الرابع عشر من جمادي الآخرة من سنة ثماني عشرة وستمائة، قال: أخبرنا القاضي الإمام فخر الدين أبو الرضا سعيد بن عبد اللَّه بن القاسم الشهرزوري، سماعًا عليه فِي جمادى الآخرة سنة أربع وسبعين وخمسمائة، قال: أخبرنا الشيخ الإمام أبو الفتح محمد بن عبد الرحمن الخطيب الكشميهني، بقراءتي عليه يوم السبت سابع عشر شوال سنة إحدى وأربعين وخمسمائة، قال: أخبرنا الشيخ أبو القاسم هبة اللَّه بن عبد الوارث بن علي بن أحمد الشيرازي، كتبه لي بخطه فِي شهر ربيع الأول سنة ست وثمانين وأربعمائة، قال: أخبرنا أبو القاسم الحسين بن أحمد بن الحسين التميمي قال: أخبرنا أبو بكر أحمد بن يعقوب الطابثي، قال: حدثنا: أبو محمد المنتصر بن نصر بن المنتصر بن تميم قال: حدثنا أبو حفص عمر بن مدرك القاضي، قال: حدثنا أبو عبد الرحمن العيشي قال: حدثنا حماد بن سلمة عن أبي سنان، عن عثمان بن أبي سودة، عن أبي هريرة قال: قال رسول اللَّه (صلى اللَّه عليه وآله): إذا زار المسلم أخاه أو عَادَهُ قال اللَّه تعالى: طِبْتَ وطاب مَمْشَاكَ، وتبوَّأْتَ من الجنة منزلًا(٢).

وأمثال هذه الأسانيد والأحاديث التي رواها الشيعة فِي كتبهم الحديثية وغيرها، بل ولا يخلو كتاب من كتبهم إلا استشهدوا واستدلُّوا من روايات أبى هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وقد شملت مروياته معظم أبواب الفقه: فِي العقائد، والعبادات، والمعاملات،

(١) «مستدرك الوسائل» (٢٤٦/٢)، «جامع أحاديث الشيعة» للبروجردي (٢٦٨/٣).
(٢) «مستدرك الوسائل» (٣٧٥/١٠).

والجهاد، والسِّيَر، والمناقب، والتفسير، والطلاق، والنكاح، والأدب، والدعوات، والرقاق، والذِّكْر والتسبيح.. وغير ذلك.

فإذا عرفنا هذا وأضفنا إلى الصحابة والتابعين رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ الذين رَوَوْا عنه وقد بلغوا كما قال البخاري: ثمانمائة من أهل العلم والفقه، فما معنى هذا؟ معناه أن الحضارة الإسلامية بعلمائها وفقهائها ودعاتها وأئمتها أخذوا عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كثيرًا مما أَسَّسُوا علمهم وفقههم ودعوتهم! وهذه الأحاديث أساس فِي كل علم وفقه، ومن حيث إن هذه الأمة غَنِيَّةٌ بعلمائها وفقهائها، وأن هؤلاء جميعًا أخذوا من الأحاديث التي رُوِيَت عن أبي هريرة واجتهدوا على أساسها يعتمدون فِي كل ذلك على ما رُوِيَ عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أينما ذهبت من التوحيد، أو المعاملات، أو الأخلاق، أو الفضائل، أو الغيبيات، أو غير ذلك من أمور هذا الدين، وجدتَ شيئًا من أحاديث رواها أبو هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ(١).

فما هو جوابك على ما ورد فِي كتب شيوخك؟؟؟

(١) انظر هذا الكلام مفصلًا عند الأستاذ عبد المنعم صالح فِي كتابه «دفاع عن أبي هريرة».

المبحث الخامس

تطاول الصحيحين على الجناب النبوي الكريم

نُورِدُ فِي هذا المبحث مجموعة من المطاعن التي أوردها (النجمي) على الصحيحين مما يتعلق بالجناب النبوي، وقد قسمها إلى قسمين: منها ما وقع قبل البعثة، ومنها بعد البعثة.

وسنذكر فيما يلي كلًّا من هذه المطاعن مع الرد عليها وتفنيدها:

١- إيمان أبويه

يقول النجمي:

١- روي عن أنس: أن رجلًا قال: يا رسول اللَّه، أين أبي؟ قال ﷺ: فِي النار، فلما قَفَّى دعاه، فقال: إن أبي وأباك فِي النار.

٢- رُوِيَ عن أبي هريرة قال: زار النبي ﷺ قبرَ أمه فبكى وأبكى من حوله، فقال: استأذنتُ ربي فِي أن أستغفر لها فلم يؤذن لي، واستأذنته فِي أن أزور قبرها فأُذِنَ لي، فزوروا القبور فإنها تُذَكِّر الموت.

لا يخفى أن مُخْتَلِقِي هذه الأحاديث أرادوا إثبات كُفْر أَبَوَي النبي ﷺ فدلَّسُوا حديثًا ونسبوه إلى الرسول ﷺ على أنه قال: إن أبي كذلك فِي النار، وحيث كان الدعاء وطلب الغفران للمشركين غير جائز، فلذلك نُهِيَ الرسولُ ﷺ أن يدعو لأمه ويستغفر لها؛ لأنها تُوُفِّيَت على الشرك.

[«أضواء على الصحيحين» (ص٢٣١)]

* * *

* الـرد:

أجاب الحافظ السيوطي رحمه اللَّه تعالى عن هذا الحديث فقال: إن هذه اللفظة «**إن أبي وأباك فِي النار**» لم يَتَّفِق على ذكرها الرواة، وإنما ذكرها حماد بن سلمة، عن ثابت، عن أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وهي الطريق التي رواه مسلم منها.

وقد خالفه معمر عن ثابت فلم يذكر: إن أبي وأباك فِي النار، ولكن قال: «**إذا مررتَ بقبرِ كافر فبَشِّرْهُ بالنار**». والمعنى أنه ﷺ يريد بذلك أن يُخْبِرَ الرجل أن أباه ليس وحده فِي النار لِكُفْرِه، بل له أمثال فِي النار قد كفروا، ومن المعلوم أن الكفر هو الستر، فالكافر فِي الشرع هو الذي ستر نور الحق بعدما بان له وظهر، بأن جحده وكذَّبَ عنادًا وكِبْرًا، أو اتِّبَاعًا لهواه.

قال الحافظ السيوطي: وهذا اللفظ، أي: «**إذا مررت بقبر كافر فَبَشِّرْهُ بالنار**» ـ لا دلالة فيه على أن والده ﷺ فِي النار؛ لأنه ﷺ لم يذكر فيه والده أصلًا. قال: وهذا اللفظ أثبت من حيث الرواية، فإن معمرًا هو أثبت من حماد، فإن حمادًا تُكُلِّمَ فِي حفظه، ووقع فِي أحاديثه مناكير، ذكر المحدِّثُون أن ربيبه دَسَّهَا فِي كتبه، وكان حماد لا يحفظ، فحدَّثَ بها، فوهم فيها، ومِن ثَمَّ لم يخرِّج له البخاري شيئًا، ولا خرَّج له مسلم فِي الأصول إلا من روايته عن ثابت.

وقال الحاكم فِي «المدخل»: ما خرَّج مسلم لحماد فِي الأصول إلا من حديثه عن ثابت، وقد خرَّج له فِي الشواهد عن طائفة. وأما معمر فلم يُتَكَلَّم فِي حفظه، ولا اسْتُنْكِرَ شيء من حديثه، واتفق على التخريج له والرواية عنه الشيخان ـ فكان لفظه أثبت وأصح.

قال رحمه اللَّه تعالى: ثم وجدنا الحديث ورد من حديث سعد بن أبي وقاص رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، بمثل لفظ رواية معمر عن ثابت عن أنس، فأخرج له البزار والطبراني والبيهقي من طريق إبراهيم بن سعد، عن الزهري، عن عامر بن سعد بن أبي وقاص، عن أبيه، أن أعرابيًّا قال لرسول اللَّه ﷺ: أين أبي؟ قال: «**فِي النار**». قال: فأين أبوك؟

قال: «**حيثما مررت بقبر كافر فبَشِّرْهُ بالنار**».

قال: وهذا إسناد على شرط الشيخين، فتعيَّن الاعتماد على هذا اللفظ، وتقديمه على غيره ا.هـ.

وليس فِي هذا الحديث ما يدل على أن أباه ﷺ فِي النار؛ فإنه ﷺ لم يقل له: إن أبي وأباك فِي النار، وإنما أخبره أن هناك كفارًا أمثال أبي الرجل كفروا بعدما تَبَيَّنَ لهم الحق الذي جاء به ﷺ، فحيثما مررت بقبر واحد منهم فبَشّره بالنار.

قال: الحافظ السيوطي رحمه اللَّه تعالى: فعُلِمَ أن اللفظ الأول: «**إن أبي وأباك فِي النار**» هو من تصرُّف الراوي، رواه بالمعنى على حسب فهمه.

يعني: أن الراوي فَهِمَ من قوله ﷺ: «**حيثما مررت بقبر كافر فَبَشِّرْهُ بالنار**» فَهِمَ من ذلك أن أباه أيضًا فِي النار، فهذا وهم من الراوي، نشأ عن سوء فهمه، فحَدَّثَ بمعنى ما فَهِمَه.

قال الحافظ السيوطي رحمه اللَّه تعالى: ولو فُرِضَ اتفاق الرواة على اللفظ الأول أي: لفظ «**إن أبي وأباك فِي النار**» كان ذلك معارضًا لما تقدم من الأدلة، يعني: الأدلة القرآنية والأحاديث النبوية الدالة على أن أهل الفترة وهم الذين لم تبلغهم الدعوة هم ناجون غير معذَّبين، بنصِّ قوله تعالى: ﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ نَبْعَثَ رَسُولًا﴾ [الإسراء: ١٥](١).

وهذا الحديث الذي لَمَزَ به النجمي ذَكَرَهُ كثيرٌ من علماء الشيعة فِي معرض حديثهم عن إيمان أبويه ﷺ، ولا أدري لِمَ يعترض النجمي على مسلم وغيره إيراد هذا الحديث مع أنه من أدلة الشيعة على نجاة أبوي المصطفى ﷺ، فمن ذلك:

---

(١) «التعظيم والمنة فِي أن أبوي رسول اللَّه فِي الجنة» لجلال الدين السيوطي، (ص٢٦) وما بعدها.

(وبما رواه أبو هريرة قال: «زار النبي (صلى اللَّه عليه وآله) أمه فبكى وأبكى من حوله، فقال: استأذنت ربي فِي أن أستغفر لها فلم يأذن لي، واستأذنت فِي أن أزور قبرها فأُذِنَ لي، فزوروا القبور؛ فإنها تُذَكِّرُ الموت». قال القاضي القرطبي: فِي هذا الحديث دلالة على جواز زيارة المشركين فِي الحياة؛ لأنه إذا جازت زيارته بعد الموت ففي الحياة أولى، وعلى تحريم الاستغفار للكُفَّار، وأما بكاؤه فلأجل أنها لم تدرك أيامه لتؤمن به، وقال بعضهم: إنهما ماتَا كَافِرَيْن، ولكن النبي (صلى اللَّه عليه وآله) سأل اللَّه تعالى فأحياهما فآمَنَا به)[1].

فما رأيك يا نجمي بهذه المفاجأة؟

* * *

٢- الرسول يأكل الحرام

يقول النجمي:

(أخرج البخاري بإسناده عن سالم أنه سمع عبد اللَّه بن عمر يحدِّثُ عن رسول اللَّه ﷺ أنه لَقِيَ زيد بن عمرو بن نفيل بأسفل بلدح، وذاك قبل أن ينزل على رسول اللَّه ﷺ الوحي، فقدم رسول اللَّه ﷺ سُفْرَةً فيها لحم، فأبى أن يأكل منها، ثم قال: إني لا آكل مما تذبحون على أنصابكم، ولا آكل إلا مما ذُكِرَ اسم اللَّه عليه.

وروى فِي موضع آخر من «صحيحه» حديثًا آخر بنفس المضمون إلا أن فيه بعض الزيادات.

ويُسْتَفَاد من الحديث المذكور:

أولًا: أن زيد بن عمرو بن نفيل كان أعرف وأعلم فِي معرفة التوحيد من رسول اللَّه ﷺ قبل البعثة.

(١) «شرح أصول الكافي» لمولى محمد صالح المازندراني (١٧٧/٧)، وانظر: «الغدير» للأميني (١٣/٨)، و«الانتصار» للعاملي (١٤٤/٥).

ثانيًا: أن الرسول ﷺ لا يمتاز عن سائر العرب الجاهليين؛ لأنه كان يملك صنمًا ونَصْبًا، وكان يأكل اللحم الذي ذُبِحَ على النُّصُبِ، وأما زيد بن عمرو بن نفيل فقد كان موحِّدًا ومؤمِنًا، وكان يرفض الأصنام وعبادتها).

[«أضواء على الصحيحين» (ص٢٣٣-٢٣٤)]

* الـــرد:

ليس فِي الحديث دلالة على أن النبي ﷺ أكل مما ذُبِحَ على النُّصُبِ، فقول زيد بن عمرو بن نفيل: إني لا آكل مما تذبحون على أنصابكم إنما جاء منه لعلمه أن قريشًا يفعلون ذلك، والنبي ﷺ منهم، ولم يكن يعلم أنه ﷺ مختلف عنهم، فجاء ذلك منه بناء على ما هو معروف من فعل قريش.

وقد روى الإمام أحمد فِي «مسنده»، والطبراني فِي «معجمه»، والبزار فِي «مسنده»، وذكر الرواية الإمام الهيثمي فِي «مجمع الزوائد»، كل ذلك من طريق المسعودي حيث قال: حدثنا نفيل بن هشام، عن أبيه، عن سعيد بن زيد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: مر زيد بن عمرو بن نفيل على رسول اللَّه ﷺ ومعه زيد بن حارثة، فدعواه إلى سُفْرَةٍ لهما، فقال: يا ابن أخي، إني لا آكل مما ذُبِحَ على النُّصُبِ، قال: فما رُؤِيَ رسول اللَّه ﷺ بعد ذلك اليوم أكل مما ذُبِحَ على النُّصُبِ(١).

إن الزيادة الموهِمة فِي الرواية السابقة: «فما رُؤِيَ رسول اللَّه ﷺ بعد ذلك اليوم أكل مما ذُبِحَ على النُّصُبِ» معلولة لا تصحُّ عند أهل الحديث، وآفتها المسعودي، واسمه عبد الرحمن بن عبد اللَّه المسعودي، فهذا الراوي قد اختلط فِي آخر حياته، حتى إن الإمام أبا حاتم البستي قال عنه فِي كتاب «المجروحين»: «وكان المسعودي صدوقًا، إلا أنه اختلط فِي آخر عمره اختلاطًا شديدًا حتى ذهب عقله، وكان يحدِّث بما يجيئه، فحمل، فاختلط حديثه القديم بحديثه

(١) «مسند أحمد» ح(١٦٤٨)، وانظر: «مجمع الزوائد» (٤١٧/٩).

الأخير ولم يتميز، فاستحق التَّرْك»(١).

ثم إن الحديث عن المسعودي قد رُوِيَ بلفظين مختلفين، فقد جاء فِي رواية أبي قطن بلفظ: «وما رُؤِيَ رسول اللَّه ﷺ آكِلًا مما ذُبِحَ على النُّصُب»، فهذه الرواية تنفي عن النبي ﷺ هذا الفعل مطلقًا، سواء أكان قبل لقائه بزيد أم بعدها، يقول الإمام الذهبي: «فهذا اللفظ مليح يفسِّر ما قبله، وما زال المصطفى محفوظًا محروسًا قبل الوحي وبعده»(٢).

لقد أحاطت العناية الربانية بالنبي ﷺ منذ نعومة أظفاره، فنشأ على سلامة الفطرة، ونقاء القلب، حنيفًا مائلًا عن الشرك، وتكفي إطلالة سريعة على سيرته الكريمة قبل البعثة وبعدها، لتعرف كيف حَمَاه ربُّه من الوقوع فِي براثن الشرك، وكيف صانه من هيمنة المنهج الجاهلي المنحرف.

ويأتي فِي مقدَّم ذلك استنكافُه ﷺ عن وَثَنِيَّات قومه، وتعظيمهم لآلهتهم التي كانوا يعبدونها، ويتوجَّهون إليها بالدعاء، ويجعلون لها النذور، ويقدِّمون لها القرابين المختلفة، ويذبحون لها الأنعام.

ومن الروايات التي تؤكِّد هذه العصمة ما جاء فِي مسند أحمد عن عبد اللَّه ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أنه سمع رسول اللَّه ﷺ يحدث أنه لقي زيد بن عمرو بن نفيل بأسفل «بلدح»، وذلك قبل أن ينزل على رسول اللَّه ﷺ الوحي، فقُدِّمت إلى رسول اللَّه ﷺ سفرة فيها لحم، فأبى أن يأكل منها ثم قال: «**إني لا آكل ما تذبحون على أنصابكم، ولا آكل إلا مما ذُكِرَ اسم اللَّه عليه**»(٣).

فعلى ما يبدو قد اختلط الأمر عليك فخلطت بين روايات البخاري وغيره من رواياتٍ معلولة.

* * *

(١) «المجروحين» لابن حبان (٤٨/٢).

(٢) «سير أعلام النبلاء» (١٣٠/١).

(٣) «مسند أحمد» ح(٥٣٦٩).

٣- قصة شق الصدر

يقول النجمي:

(عن أنس بن مالك قال: كان أبو ذر يحدِّث أن رسول اللَّه ﷺ قال: فُرِّجَ عن سقف بيتي وأنا بمكة، فنزل جبرئيل ففَرَجَ صدري، ثم غسله بماء زمزم، ثم جاء بطست من ذهب ممتلئ حكمةً وإيمانًا، فأفرغه فِي صدري، ثم أطبقه، ثم أخذ بيدي فعَرَجَ بي إلى السماء الدنيا.

وأيضًا عن أنس بن مالك، أن رسول اللَّه ﷺ أتاه جبرئيل وهو يلعب مع الغلمان، فأخذه فصرعه فشق عن قلبه، فاستخرج القلب فاستخرج منه عَلَقَةً، فقال: هذا حَظُّ الشيطان منك، ثم غسله فِي طست من ذهب بماء زمزم، ثم لَأَمَهُ، ثم أعاده فِي مكانه، وجاء الغلمان يسعون إلى أمه ـ يعني ظِئْرَهُ ـ فقالوا: إن محمدًا قد قُتِلَ، فاستقبلوه وهو مُنْتَقِعُ اللون، قال أنس: وقد كنت أرى أَثَرَ ذلك المخيط فِي صدره.

إن قصة شق الصدر بناءً على رواية أنس بن مالك إذا قُورِنَتْ وقِيسَتْ بموضوع عِصْمَةِ النبي ﷺ تبدو ضعيفة وغير مقبولة، وخاصة تنزيهه ﷺ عن الأرجاس الشيطانية، وذلك لأنه ليس لإبليس حظ فِي النفوذ إلى قلب النبي ﷺ حتى يشق صدره ﷺ ويستخرج ما كان فيه من حظ الشيطان).

[«أضواء على الصحيحين» (ص٢٣٦-٢٣٩)]

أقول:

حادثة شق الصدر ثابتة مروية فِي كتب الشيعة المعتمدة؛ فقد أوردها الْمَجْلِسِيُّ فِي «بحار الأنوار»:

(قالوا: خرجنا نحن وأخونا محمد صلى اللَّه عليه وآله وجلسنا تحت شجرة، وإذا قد أقبل عليه رجلان عظيمان لم نَرَ مثلهما، فلمَّا وصلَا إلينا أخذَا أخانَا محمدًا صلى اللَّه عليه وآله من بيننا، ومَضَيَا به إلى أعلى الجبل، فأضجعه واحد منهما،

وأخذ سِكِّينًا وشق بطنه، وأخرج قلبه وأمعاءه، ولا شك أنك لا تَلْحَقِيهِ إلا هالكًا»، فعند ذلك لَطَمَتْ خَدَّهَا، وقالت: هذا تأويل رؤياي البارحة، واأَسَفِي عليك يا مُحَمَّدَاه، واجَزَعِي عليك يا وَلَدَاهُ يا قُرَّةَ عيني، ثم صرخت فِي الحي وخرجت وخرج بنو سعد كلهم فِي أَثَرِهَا، وخرج زوجها الحارث يَجُرُّ قَنَاتَهُ وبيده حربة، فلما أشرفوا على رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وآله وجدوه جالسًا، والأغنام حوله محيطة به، فتبادر القوم إليه ورفعوه وأتوا به وهم يقولون: كل شيء تَلْقَاهُ نحن وأولادنا وأموالنا فِدَاك، فجاءت إليه حليمة وأخذته وقَبَّلَتْهُ وهي تبكي بكاء عظيمًا، وكشفت عن بطنه فلم تَرَ أثرًا فيه، ولم تَرَ فِي أثوابه دمًا، فرجعت إلى أولادها وقالت: كيف كَذَبْتُمْ على أخيكم؟ فقال رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وآله: لا تلوميهم؛ فإني كنت عندهم إذ أتاني رجلان، وأخذاني وأضجعاني، وأخذ واحد منهما سكينًا فشق بها فؤادي، وأخرج منه نكتة سوداء ورمى بها، وقال لي: هذا حظ الشيطان منك يا محمد، ثم غسلَا فؤادي بالماء وأعاداه كما كان، ثم أخرج أحدهما خاتمًا يُشْرِقُ منه النور فختم به فؤادي، ثم مسح على ما شَقَّهُ فعاد كما كان...)[1].

فطالما أن القصة ثابتة مروية فِي كتبهم المعتمدة فما الداعي لاستنكارها من قِبَل النجمي والتهكم بما ورد فيها حيث قال: «وذلك لأنه ليس لإبليس حظ فِي النفوذ إلى قلب النبي ﷺ حتى يُشَقَّ صدره ﷺ ويُسْتَخْرَج ما كان فيه من حظ الشيطان»؟!

وفي الواقع فإن قصة شق الصدر حدثت مرتين؛ الأولى فِي زمن رضاعته، والثانية ليلة الإسراء والمعراج.

وأما عن تناقض حادثة شق الصدر مع العصمة فقد غسلَاه ليُخْرِجَا منه حظ

(١) «بحار الأنوار» للعلامة المجلسي (٣٧٩/١٥). وانظر: «الصحيح من سيرة النبي الأعظم» للسيد جعفر المرتضى (٨٤/٢).

الشيطان من الرحمة، فلا يرحمه رسول اللَّه ﷺ لأنه أُرْسِلَ رحمة للعالمين.

وهل أنت مَن يتحدث عن العصمة بعد أن اتَّهَمْتَهُ فِي نسائه وفي أصحابه وفي اختياره لهم، واتهمته بعدم إتمام الرسالة... وغيرها من الاتهامات الباطلة التي تقدح فِي أساس عصمته؟!

وهناك مَغْزًى آخر من حادثة شق الصدر وهو استخراج حظ الشيطان من الرحمة حتى لا يرحمه رسول اللَّه ﷺ لأنه أرسل رحمة للعالمين.

* * *

٤- شَكُّه وتَرَدُّدُه فِي نُبُوَّتِه:

يقول النجمي:

(حَدَّثَ ابنُ شهاب عن عروة بن الزبير، عن عائشة أم المؤمنين:... حتى جاءه الحق، وهو فِي غارِ حِرَاء، فجاءه الملك فقال: اقرأ...

فرجع بها رسول اللَّه ﷺ يرجُف فؤادُه، فدخل على خديجة بنت خويلد فقال: زَمِّلُونِي زَمِّلُونِي، فزَمَّلُوهُ حتى ذهب عنه الرَّوْعُ، فحَدَّثَ خديجةَ بذلك وأخبرها الخبر، وقال: لقد خشيتُ على نفسي....

في هذا الحديث الذي أخرجه الصحيحان فإن جملة: «وإني خِفْتُ على نفسي» مُبْهَمَةٌ ومُجْمَلَةٌ، ومتعلَّقُ الخوف فيها محذوف.

وأما ابن سعد فقد أخرج هذه القصة، وذَكَرَ مُتَعَلَّقَ الخوف فيه أيضًا، وقال: وإني خشيت أن أكون كاهنًا، وإني أخشى أن يكون فِي جنون.

ونقلها الطبري كذلك فِي «تاريخه» عن عبد اللَّه بن زبير قال: قال رسول اللَّه ﷺ: ولم يكن من خلق اللَّه أبغض إليَّ من شاعر أو مجنون، كنت لا أطيق أن أنظر إليهما، قلت: إن الأبعد ــ يعني نفسه ــ لشاعر أو مجنون، لا تُحَدِّث بها عني قريش أبدًا، لأعمدن إلى حَالِقٍ من الجبل فلَأُطْرَحَنَّ نفسي منه، فلأقتلها ولأستريحن...).

[«أضواء على الصحيحين» (ص٢٤٢-٢٤٣)]

أقول:

إن هذه الحادثة مروية فِي كثير من كتب الشيعة، فما الداعي للاعتراض عليها؟؟؟ فقد ذكرها السيد مرتضى العسكري:

(فرجع بها رسول اللَّه (ﷺ) يرجف فؤاده، فدخل على خديجة بنت خويلد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، فقال: زَمِّلُونِي زَمِّلُونِي، فزَمَّلُوهُ حتى ذهب عنه الرَّوْعُ، فقال لخديجة وأخبرها الخبر: لقد خشيتُ على نفسي، فقالت خديجة: كلا واللَّه ما يُخْزِيكَ اللَّهُ أبدًا، إنك لتصل الرحم، وتَحْمِلُ الكَلَّ، وتُكْسِبُ المعدومَ، وتَقْرِي الضيفَ، وتُعِينُ على نوائب الحق)[1].

وإن ما ورد فِي رواية البخاري هو قوله ﷺ: «لقد خشيتُ على نفسي».

ومصدر الخوف معروف وهو رؤية الملَك لأول مرة، وما صاحبه من غَطَّاتٍ وأَمْرٍ بالقراءة، وهو أمر لم يُجَرِّبْهُ النبي ﷺ من قبل.

وأما الخشية على نفسه من الكهانة والسحر والجنون والشعر، والتفكير بإلقاء نفسه من أعلى جبل، وقتل النفس، فهذا لا وجود له إلا فِي روايات كتب الأخبار والتواريخ (الطبري وابن سعد وغيرهما)، فلا نَتَّهِمُ البخاري بشيء لم يَرْوِهِ أصلًا فِي «صحيحه»!!!

ثم إن التردُّدَ فِي القيام بعملٍ ما لا يعني الإتيانَ بالفعل. وإلا فانظر إلى قصة يوسف عَلَيْهِ السَّلَامُ: ﴿وَلَقَدْ هَمَّتْ بِهِۦ وَهَمَّ بِهَا﴾ [يوسف: ٢٤]، فهذا تردُّدٌ فِي ضربها وليس للإتيان بالفاحشة.

* * *

(١) «أحاديث أم المؤمنين عائشة» للسيد مرتضى العسكري (٢/٢٤٧-٢٤٨). وانظر: «تفسير الميزان» للسيد الطباطبائي (٢٠/٣٢٨).

٥- سهو النبي فِي الصلاة

يقول النجمي:

(ما رواه أبو هريرة حول موضوع سهو النبي ﷺ فِي الصلاة، قال: صلى بنا رسول اللَّه إحدى صلاتَي العشاء، فصلى بنا ركعتين، ثم سَلَّم، فقام إلى خشبة معروضة فِي المسجد فاتكأ عليها كأنه غضبان، ووضع يده اليمنى على اليسرى، وشبَّك بين أصابعه، ووضع خده الأيمن على ظهر كَفِّه اليسرى، وخرجت السَّرَعَانَ من أبواب المسجد، فقالوا: قصرت الصلاة؟ وفي القوم أبو بكر وعمر، فهابَا أن يُكَلِّمَاه، وفي القوم رجل فِي يديه طول يُقَالُ له ذو اليدين، قال: يا رسول اللَّه، أنسيتَ أم قصرت الصلاة؟ قال ﷺ: لم أَنْسَ ولم تقصر، فقال: أكما يقول ذو اليدين؟ فقالوا: نعم، فتقدم فصلى ما تَرَكَ، ثم سَلَّمَ، ثم كَبَّرَ وسَجَدَ مثل سجوده أو أطول، ثم رفع رأسه وكَبَّرَ.

إن هذا السهو الفاحش ونسيان نصف أركان الصلاة إنما يصدر من أولئك الساهين فِي صلاتهم، اللاهين عن مناجاة ربهم، ويستحيل أن تصدر هذه الغفلة والسهو (الذي هو منافٍ ومُضَادٌّ لحالَتَي الخشوع والخضوع للَّه عَزَّوَجَلَّ) من عباد اللَّه المخلصين والأنبياء عَلَيْهِمُ السَّلَامُ، ولا سيما سيدهم وخاتمهم محمد بن عبد اللَّه ﷺ).

[«أضواء على الصحيحين» (ص٢٤٧)]

وأقول:

إن كبار علماء الشيعة قد أثبتوا حديث السهو فِي كتبهم المعتمدة، بل اعتبروا أن نفي السهو عن النبي ﷺ هو مذهب الغُلَاة.

وإليك روايات الحديث فِي كتب الشيعة:

عن أبي صلت الهروي قال: قلتُ للرضا عَلَيْهِ السَّلَامُ: إن فِي سواد الكوفة قومًا يزعمون أن رسول اللَّه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ لم يقع عليه السهو فِي صلاته، فقال:

كَذَبُوا لعنهم اللَّه، إن الذي لا يسهو هو اللَّه الذي لا إله إلا هو(١).

وقال شيخهم الصدوق: (ليس سهو النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ كسهونا؛ لأن سهوه من اللَّه عَزَّوَجَلَّ، أسهاه ليُعْلَمَ أنه بشر، فلا يُتَّخَذَ معبودًا دونه، وسهونا من الشيطان...)(٢).

واعتبر القُمِّيُّ أن الذين ينفون السهو عن الأئمة من الْمُفَوِّضَة لعنهم اللَّه على حد تعبيره، وأنهم ليسوا من الشيعة فِي نظرهم.

يقول الصدوق: (إن الغلاة والْمُفَوِّضَة لعنهم اللَّه ينكرون سهو النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ)(٣).

وفي «البحار»: عن علي عَلَيْهِ السَّلَامُ قال: صلَّى بنا رسول اللَّه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ الظهر خمس ركعات، ثم انفتل، فقال له بعض القوم: يا رسول اللَّه، هل زِيدَ فِي الصلاة شيء؟ فقال: وما ذاك؟ قال: صلَّيْتَ بنا خمس ركعات، قال: فاستقبل القِبْلَةَ وكَبَّرَ وهو جالس، ثم سجد سجدتين ليس فيهما قراءة ولا ركوع، ثم سلَّم، وكان يقول: هما الْمُرْغِمَتَانِ(٤).

ثم إن نسيان النبي ﷺ كان من أجل التشريع وتعليم الحكم لا سيما فِي الصلاة، وإلا كيف سيُعَلِّمُهُم الْحُكْم إن لم تقع حادثة النسيان أمام أعينهم؟!

فالرسول الأكرم ﷺ بشر بكل ما تحمله الكلمة من معانٍ، إلا أنه يمتاز بالوحي الذي أرسله ربه به.

قال سبحانه: ﴿قُلْ إِنَّمَآ أَنَا۠ بَشَرٌ مِّثْلُكُمْ يُوحَىٰٓ إِلَيَّ أَنَّمَآ إِلَٰهُكُمْ إِلَٰهٌ وَٰحِدٌ ۖ فَمَن كَانَ يَرْجُوا۟ لِقَآءَ رَبِّهِۦ فَلْيَعْمَلْ عَمَلًا صَٰلِحًا وَلَا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِۦٓ أَحَدًۢا﴾ [الكهف: ١١٠].

(١) «عيون أخبار الرضا» للشيخ الصدوق (٢١٩/١).
(٢) «من لا يحضره الفقيه» للشيخ الصدوق (٣٦٠/١).
(٣) «من لا يحضره الفقيه» للشيخ الصدوق (٢٣٤/١).
(٤) «البحار» (١٠١/١٧).

وقد أَكَّدَ بَشَرِيَّتَهُ باستعمال «إنما» وهي تفيد الحصر والقصر، وتنفي عنه ما يُنَافِي البشرية، ثم أَكَّدَهَا مرة ثانية بقوله: «مثلكم».

ورغم عُلُوِّ مكانته وسُمُوِّ خلقه وإشادة القرآن برفعته وعظمته فإنه لم يَتَخَطَّ خصائص البشرية، فهو يتألم كما يتألم البشر، بل إن آلامه تفوق آلامهم.

ولو لم يحصل مثل هذا منه عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ فكيف يتم التشريع؟

ألم تقرأ قوله تعالى: ﴿ سَنُقْرِئُكَ فَلَا تَنسَىٰٓ ۝٦ إِلَّا مَا شَآءَ ٱللَّهُ ﴾ [الأعلى: ٦، ٧]؟

* * *

٦- النبي يصلي جُنُبًا

يقول النجمي:

(يقول أبو هريرة: أُقِيمَت الصلاة وعُدِّلَت الصفوف قيامًا، فخرج إلينا رسول الله ﷺ، فلما قام فِي مُصَلَّاهُ ذكر أنه جُنُبٌ، فقال لنا: مكانكم، ثم رجع فاغتسل، ثم خرج إلينا ورأسه يقطر، فكَبَّرَ فصلَّيْنَا معه.

وأما هذا الخبر فلو كان صحيحًا لرواه غير واحد من الصحابة والرواة بالتواتر، بينما لم يُسْمَع هذا إلا من أبي هريرة وأبي بكر.

وعلى هذا الأصل قال العيني فِي شرحه على الحديث المذكور:

ومما يستفاد من هذا الحديث جواز النسيان على الأنبياء عَلَيْهِمُ السَّلَامُ فِي أمر العبادة للتشريع).

[«أضواء على الصحيحين» (ص٢٥٠)]

*** الـــرد:**

ما قولك بحصول مثل هذه الحادثة مع أمير المؤمنين علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ؟

فعن عبد الرحمن بن العرزمي، عن أبيه، عن أبي عبد الله عَلَيْهِ السَّلَامُ، قال: صلَّى علي عَلَيْهِ السَّلَامُ بالناس على غير طُهْر، وكانت الظهر، ثم دخل فخرج مناديه: إن أمير

المؤمنين عَلَيْهِ السَّلَامُ صلَّى بالناس على غير طهر فأعيدوا، وليُبَلِّغ الشاهدُ الغائبَ(١).

والأظهر أن النبي ﷺ تَذَكَّر الجنابة قبل أن يصلي، وقد صرح به مسلم في الحديث، قال: فأتى رسول الله ﷺ، حتى إذا قام في مُصَلَّاه قبل أن يُكَبِّر ذَكَرَ، فانصرف، الحديث.

وأخرج ابن ماجه والدارقطني عن محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان، عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: خرج النبي ﷺ إلى الصلاة، وكَبَّرَ، ثم أشار إليهم فمَكَثُوا، ثم انطلق فاغتسل، وكان رأسه يقطر ماءً، فصلى بهم، فلما انصرف قال: إني خرجت إليكم جُنُبًا، وإني نسيتُ حتى قمتُ في الصلاة(٢).

قال النووي في «الخلاصة»: يُحْمَل اختلاف الرواية في أنه ﷺ انصرف قبل أن يُكَبِّر أو بعد أن كَبَّرَ على أنهما قضيتان(٣).

وهل هذا خاصٌّ به ﷺ؟ فالجواب ـ والله أعلم ـ هو عدم الخصوصية؛ لأن الإمام هو الأحقُّ بالإقامة، فله أن يطلب من المأمومين الانتظار ما لم يترتب على انتظارهم مفسدة، وله كذلك أن يستخلف مَن يقوم بالإمامة بدلًا عنه، وكل ذلك قد جاءت به الأحاديث والآثار.

* * *

٧- الرسول يَلْعَن ويؤذي المؤمنين

يقول النجمي:

(عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: اللهم إنما محمد بشر يغضب كما يغضب البشر، وإني قد اتخذت عندك عهدًا لم تُخْلِفْنِيهِ، فأيما عبد آذيتُه أو سَبَبْتُهُ أو جَلَدْتُهُ فاجعلها كفَّارَةً وقُرْبَةً تُقَرِّبُهُ بها إليك.

(١) «الاستبصار» للشيخ الطوسي (٤٣٣/١).
(٢) «سنن ابن ماجه» ح(١٢٢٠)، «سنن الدارقطني» ح(١٣٦١).
(٣) «نصب الراية» (٥٩/٢).

إن القرآن الكريم وصف النبي ﷺ بأنه على خُلُق عظيم، ولكن البخاري ومسلم أخرجَا فِي كتابَيْهِمَا أحاديث منافية تمامًا للقرآن ونَقَلَا أحاديث حول أخلاق النبي ﷺ على عكس ما يَصِفُهُ القرآن).

[«أضواء على الصحيحين» (ص٢٥٢)]

* الـــرد:

هذا الحديث قد رواه غير أبي هريرة.. فقد رواه جابر بن عبد اللَّه وعائشة وأنس، ومن أهل البيت رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ فِي كتب الشيعة، منها:

عن علا، عن محمد، عن أبي جعفر عَلَيْهِ السَّلَامُ قال: قال رسول اللَّه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: إنما أنا بشر أغضب وأرضى، وأيُّمَا مؤمن حَرَمْتُهُ وأقصيته، أو دعوت عليه، فاجعله كفَّارة وطَهُورًا، وأيما كافرٍ قَرَّبْتُه أو حبوته أو أعطيته أو دعوت له ولا يكون لها أهلًا فاجعل ذلك عليه عذابًا ووبالًا(١).

وإن ما ورد من اللعن والسبِّ وَرَدَ من الرسول ﷺ بغير قصد، وإلى ذلك ذهب القاضي عياض الذي علَّل بأن دعاءه ﷺ إمَّا أنه جاء على عادة العرب فِي وَصْل كلامها، كقولهم: تَرِبَتْ يمينُك، أو ثَكِلَتْكَ أُمُّكَ، وإما أن يكون غضبه ﷺ قد حمله على تعجيل العقوبة وتَرْك الصفح.

ويبدو أن هذا التعليل الأخير قد لاقى استحسان ابن حجر.

جاء فِي «فتح الباري»: «ويحتمل أن يكون اللعن والسب يقع منه من غير قصد إليه، فلا يكون فِي ذلك كاللعنة الواقعة رغبةً إلى اللَّه وطلبًا للاستجابة. وأشار القاضي عياض إلى ترجيح هذا الاحتمال الأخير، فقال: يحتمل أن يكون ما ذكره من سبٍّ ودعاء غير مقصود ولا مَنْوِيٍّ، ولكن جرى على عادة العرب فِي دعم كلامها وَصِلَةِ خطابها عند الحرج والتأكيد للعتب لا على نية وقوع ذلك،

(١) «بحار الأنوار» (١٠١/٢٩٠).

فأَشْفَقَ من موافقة أمثالِها القدرَ، فعاهَدَ ربَّهُ ورغب إليه أن يجعل ذلك القول رحمة وقربة. انتهى.

وهذا الاحتمال حسن، إلا أنه يَرِدُ عليه قولُه: «جلدته»؛ فإن هذا الجواب لا يتماشى فيه؛ إذ لا يقع الْجَلْدُ عن غير قصد، **(إلا إن كان لتعديل الصفوف في المعركة كما حدث مع الصحابي الذي وَكَزَهُ النبي ﷺ بالقضيب فطلب القصاص، فكشف النبي ﷺ عن بطنه فارتمى عليها يُقَبِّلُها)**.

وقد ساق الجميعَ مَسَاقًا واحدًا، إلا إنْ حُمِلَ على الجلدة الواحدة فيتجه، ثم أبدى القاضي احتمالًا آخر فقال: كان لا يقول ولا يفعل ﷺ فِي حال غضبه إلا الحق، لكن غضبه للَّه قد يحمله على تعجيل معاقبة مخالِفِهِ وتَرْك الإغضاء والصفح، ويؤيده حديث عائشة: «ما انتقم لنفسه قط إلا أن تُنْتَهَكَ حُرُمَاتُ اللَّه»، وهو فِي الصحيح(١).

* * *

٨- نَهْي الرسول ﷺ عن تلقيح النخيل

يقول النجمي:

(روى مسلم فِي «صحيحه» أن النبي ﷺ مرَّ بقوم يُلَقِّحُون النخيل فقال: لو لم تفعلوا لصلح، قال ثابت بن أنس: فخرج شِيصًا، فمَرَّ ﷺ بهم فقال ﷺ: ما لنخلكم؟ قالوا: قلت كذا وكذا، قال ﷺ: أنتم أعلم بأمور دنياكم).

[«أضواء على الصحيحين» (ص٢٥٦)]

*** الـرد:**

هذه الحادثة قد رواها أصحاب السِّيَر من أئمة الشيعة، فما الداعي لاستنكار إيرادها عند مسلم وغيره من كُتُب السنن؟!

(١) «فتح الباري» (١١/١٧٢).

(ويقولون: إن النبي ﷺ لما قدم المدينة مرَّ بقوم يُؤَبِّرُون النخل، أي يُلَقِّحُونَه ـ أو سمع ضَجَّتَهُم ـ فقال: لو لم تفعلوا لصلُح، فتركوا تلقيحه، فخرج شيصًا (رديء التمر)، فمر بهم (أو قيل له)، فقال: ما لنخلكم؟ قالوا: قلت: كذا وكذا. «صفحة ١٦٩» قال: أنتم أعلم بأمور دنياكم. أو قال: إن كان ينفعهم ذلك فليصنعوه، فإني إنما ظننت ظنًّا، فلا تؤاخذوني بالظن، ولكن إذا حدثتكم عن اللَّه شيئًا فخذوا به، فإني لن أكذبَ على اللَّه عَزَّوَجَلَّ)(١).

وإن من الأمورِ المعروفة عند علماء السُّنَّة أن هناك فَرْقًا بين ما يُورِدُه مسلم رَحِمَهُ ٱللَّهُ فِي «صحيحه» احتجاجًا، وما يُورِدُه زيادةً للمتابعة أو الاستشهاد. وإليكم مزيد بيان:

يُورِدُ مسلم فِي «صحيحه» عدة روايات فِي الموضوع أو الباب الواحد، تكون الرواية الأولى فِي الباب هي التي على شرط الصحة، أي هي التي صحَّ إسنادها عنده، أما ما يأتي به بعدها فِي الباب نفسه فلمجرد الزيادة والاستشهاد، مع أنها بأسانيد ضعيفة أحيانًا، كما أنه كان يُرَتِّبُ روايات الاستشهاد ترتيبًا نازلًا، فيجعل أضعفها فِي آخر الباب، فإذا كانت الروايات الآتية بعد الرواية الأولى موافقة للرواية الأولى فِي بعض الْجُمَل أو العبارات كانت هذه العبارات هي مَحَلّ الاستشهاد، وأما ما كان فيها من عبارات ليست فِي الرواية الأولى فليست محلًّا للاستشهاد، ولا يُحْتَجُّ بها لأنها ضعيفة أحيانًا.

إذًا هي رواية قد أحاطت بها العِلَل من كل جانب، فهي معلولة الْمَتْنِ من جانب، وشاذَّة أو مُنْكَرَة من جانب آخر.

فالرواية الأولى صحيحة الإسناد، فهي بعد ذِكْر مسلم لإسناده كالتالي: «عن

(١) «الصحيح من سيرة النبي الأعظم ﷺ» للسيد جعفر مرتضى (٤/١٦٨-١٦٩). وانظر: «الانتصار» للعاملي (٤/٤٧).

موسى بن طلحة، عن أبيه قال: مررتُ مع رسول اللَّه ﷺ بقوم على رؤوس النخل، فقال: «ما يصنع هؤلاء؟»، فقالوا: يُلَقِّحُونَه يجعلون الذَّكَر فِي الأنثى فيلقح، فقال رسول اللَّه ﷺ: «**[ما أظن] يغني ذلك شيئًا**». قال: فأُخْبِرُوا بذلك فتركوه، فأُخبر رسولُ اللَّه ﷺ بذلك فقال: «**إن كان ينفعهم ذلك فليصنعوه؛ فإني [إنما ظننتُ ظَنًّا]، فلا تؤاخذوني [بالظن]، ولكن إذا حدَّثْتُكُم عن اللَّه شيئًا فخُذُوا به؛ فإني لن أَكْذِبَ على اللَّه** عَزَّوَجَلَّ». قال النووي: قال العلماء: ولم يكن هذا القول خبرًا، وإنما كان ظَنًّا كما بَيَّنَه فِي هذه الروايات. انتهى(١).

إذًا يتبيَّن من الرواية الصحيحة أن النبي ﷺ لم يقل: (أنتم أعلم بأمر دنياكم)، وحاشاه أن يقول ذلك، كما بَيَّنَ النبي أن ذلك مجرَّد ظن منه، وبهذا يُعلَم أن ذلك ليس نهيًا أو أمرًا أو سُنَّةً أو نَدْبًا، (وهذا ضابط مهم)، فقال منذ البداية: «ما أظن»، ولم يَنْهَهُم، ثم أَكَّدَ على هذا البيان مرة أخرى حين بلغه ما بلغه، فقال: «**فإني إنما [ظننتُ ظَنًّا]، فلا تؤاخذوني بالظن**». فاللَّه الذي رضي لنا الإسلام دينًا إلى يوم القيامة أعلم بأمور دنيانا منا.

ولتأكيد هذا المعنى أقول: نعم، اللَّه ورسوله ﷺ الذي لا ينطق عن الهوى إن هو إلا وحي يوحى، أقول: إنهما أعلم بأمور دنيانا منا، فمصدر العلم فيهما، ﴿أَلَا يَعْلَمُ مَنْ خَلَقَ وَهُوَ ٱللَّطِيفُ ٱلْخَبِيرُ﴾ [الملك: ١٤].

فكلتا الروايتين قد أصابت الحق.

ومما يُقَوِّي الرواية الثانية قوله تعالى: ﴿وَأَرْسَلْنَا ٱلرِّيَٰحَ لَوَٰقِحَ﴾ [الحجر: ٢٢]، **فهذه الرواية قد اعتمدت على الأخذ بالأسباب؛ لأن العقل البشري رُكِّبَ على ذلك.**

ومن المشاهَد أن الغابات لا تُلَقَّح، وهي مع ذلك تنتج.

أقول: بعد هذا البيان ماذا يضير الإمام مسلمًا نَقْلُ هذا الحديث، سواء

(١) «شرح النووي على صحيح مسلم» (١١٦/١٥).

كان صحيحًا بكل طرقه أم فِي بعضها، ماذا يضيره نقلُه، وله معانٍ عالية سامية بِسُمُوِّ الشارع جلَّ وعلا وسُمُوِّ نبيه ﷺ؟!

ولا يَغُرَّنَ النجميَّ وغيره ما يُتَوَهَّمُ من قول بعض أهل العلم غير ما ذكرنا؛ فإن القول الفصل هو ملازم الأدلة الواضحة.

* * *

٩- نسيان النبي بعض آيات القرآن

يقول النجمي:

(عن هشام، عن أبيه، عن عائشة قالت: سمع النبي ﷺ رجلًا يقرأ فِي المسجد فقال ﷺ: رحمه اللَّه، أَذْكَرَنِي كذا وكذا آية أُسْقِطْتُهَا فِي سورة كذا وكذا.

روى هذا الحديث البخاري ومسلم فِي «صحيحيهما».

ولما كانت هذه المسألة من المواضيع الهامة نفى القرآن صريحًا صدور أي غفلة ونسيان من النبي ﷺ بقوله: ﴿ سَنُقْرِئُكَ فَلَا تَنسَىٰٓ ﴾ [الأعلى: ٦]، فالآية تنفي صحة الحديث وتنكره، وتثبت أن الرسول حافظ للقرآن وغيرُ ناسٍ له).

[«أضواء على الصحيحين» (ص٢٦٦)]

*** الـــرد:**

*** أولًا: لقد أثبت علماء الشيعة حدوث السهو من النبي ﷺ:**

قال شيخهم الصدوق: (ليس سهو النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ كسهونا؛ لأن سهوه من اللَّه عَزَّوَجَلَّ، أسهاه ليُعْلَمَ أنه بشر فلا يُتَّخَذ معبودًا دونه، وسَهْوُنَا من الشيطان...)(١).

واعتبر القُمِّيُّ أن الذين ينفون السهو عن الأئمة من الْمُفَوِّضَة لعنهم اللَّه على حد تعبيره، وأنهم ليسوا من الشيعة فِي نظرهم.

(١) «من لا يحضره الفقيه» للصدوق (١/٣٦٠).

يقول الصدوق: (إن الغلاة والْمُفَوِّضَة لعنهم اللَّه ينكرون سهو النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ)(١).

*** ثانيًا: ذكرتَ الآية ولم تكملها، ففي تكملتها حجة عليك.**

وقد اتفق أهل السُّنَّة على جواز سهو النبي ﷺ، واتفقوا على جواز أن ينسى شيئًا من القرآن الكريم إن كان قد بَلَّغَهُ، ومنعوا من جواز السهو عليه ﷺ فيما لم يبلغه بعد!!!

قال النووي: قوله ﷺ: كنتُ أُنْسِيتُهَا، دليل على جواز النسيان عليه ﷺ فيما قد بَلَّغَهُ إلى الأمة. قال القاضي عياض رَحِمَهُ اللَّهُ: جمهور المحقِّقِين على جواز النسيان عليه ﷺ ابتداءً فيما ليس طريقه البلاغ، واختلفوا فيما طريقه البلاغ والتعليم، ولكن مَن جَوَّزَ قال: لا يُقَرُّ عليه، بل لا بد أن يتذكره أو يُذَكَّرَهُ، واختلفوا هل من شروط ذلك الفَوْرُ، أم يصح على التراخي قبل وفاته ﷺ؟ قال: وأما نسيان ما بلغه فِي هذا الحديث فيجوز(٢).

وأما استدلالهم على إسقاط النبي شيئًا من القرآن فمردود؛ لأوجه:

منها: أن نسيان الرسول ﷺ الوارد فِي الحديث ليس نسيان ضياع وفقدان، وليس كذلك إسقاطًا لشيء من القرآن، يرشد لهذا أن ما نَسِيَه الرسول ﷺ من آيات قرآنية كان قد حفظها، وبلَّغَها لأصحابه، وبَيَّنَها لهم، فحفظوها ووَعُوهَا وكتبوها وبلَّغُوها، فعلى فرض نسيان الرسول ﷺ لها فإن فِي حفظ الصحابة لها، وتَلَقِّيهم إياها، وتدوينهم لها فِي مصاحفهم، ما يدل على أن القرآن بمجموعه قد حفظه اللَّه بما هَيَّأَهُ له من أسباب الحفظ.

ومنها: أن النسيان الوارد فِي الحديث ليس نسيانًا دائمًا لشيء يتعلق بأمور التبليغ، وما يتبع ذلك من أحكام وتكاليف شرعية، وإنما هو إنساءٌ

(١) «من لا يحضره الفقيه» للصدوق (٢٣٤/١).

(٢) «شرح مسلم» (٧٦/٦).

طارئ، كالذي يَعْرِضُ لكل البشر، لكن سرعان ما يزول هذا النسيان الطارئ، ويعود الإنسان إلى تَذَكُّرِ ما كان قد غاب عن ذاكرته؛ فالحديث ـ برواياته المتعددة ـ لا يفيد أن الآيات التي قرأها الرجل أمام الرسول ﷺ كانت قد مُحِيَتْ من ذاكرة الرسول ﷺ ولم يعد يذكرها، ولم يُبَلِّغها للناس قبل ذلك، بل غاية ما يفيده الحديث أن تلك الآيات كانت غائبة عن ذاكرته فِي ذلك الوقت، وأنه لم يكن يتذكرها فِي تلك اللحظة التي كان يقرأ فيها ذلك الرجل، لكن بعد أن قرأها تَذَكَّرَها الرسول ﷺ.

ومن المعلوم لكل ذي عقل سليم أن غَيْبَة الشيء عن الذاكرة لا يعني مَحْوَه منها، والدليل على هذا واقع الناس؛ فإن الإنسان بطبعه قد يغيب عنه النص أحيانًا إذا اشتغل الذهن بغيره، وهو يدرك ـ فِي الوقت نفسه ـ أن النص مخزون فِي ذاكرته، يستحضره إذا ما احتاج إليه.

***

١٠- النبي يبول واقفًا

يقول النجمي:

(روى البخاري ومسلم عن حذيفة قال: أتى النبي ﷺ سُبَاطَةَ قوم خلف حائطٍ فبال قائمًا.

قال شُرَّاح صحيحي مسلم والبخاري:

١- إن العرب كانت تستشفي لوجع الصلب بالبول قائمًا، فلعل كان به ﷺ وجع الظهر فتأسى بدأب الجاهلية فبال قائمًا.

٢- أنه بال قائمًا لعلة بمأبضه، أي باطن الركبة بحيث تمنعه من الجلوس.

٣- أنه لم يجد مكانًا للقعود فاضطر إلى القيام.

٤- البول قائمًا يُحَصِّن الإنسان من خروج الْحَدَث من مَخْرَج الغائط، ولكن هذه الحصانة غير مأمونة عند الجلوس، ولذا قال عمر: البول قائمًا أحصن للدُّبُر،

ولعل النبي بال قائمًا عملًا بهذا الاحتمال.

٥- أنه ﷺ كان يبول قائمًا أحيانًا لكي يبقى حُكْمُه الجواز.

ذكر هذه التبريرات الركيكة شارحو صحيحي البخاري ومسلم كابن حجر فِي «فتح الباري»، والقَسْطلَّانِي فِي «إرشاد الساري»، والنووي فِي «شرح صحيح مسلم» نقلًا عن الخطابي والبيهقي وغيرهما من أهل السُّنَّة).

[«أضواء على الصحيحين» (ص٢٦٧-٢٦٩)]

* الـــرد:

الحادثة مَرْوِيَّة فِي الكثير من كتب الشيعة، وقد فنَّد أحدُهم بعد أن أورد الرواية كلَّ مَن يتخذ منها مَطْعَنًا فيجعلها مما يسيء إلى مكانة النبي ﷺ، فقد روى العلامة الْحِلِّي الحادثة ثم علَّق عليها قائلًا:

(وروى الجمهور عن النبي صلى اللَّه عليه وآله أنه أتى سُبَاطَةً فبالَ قائِمًا، وهذه الرواية لا تنافي ما ذكرناه، أما أولًا: فلِلطَّعْن فيها، فإنهم رَوَوْا عن عائشة أنها قالت: مَن حَدَّثَكُم أن رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وآله كان يبول قائمًا فلا تصدقوه، ما كان يبول إلا قاعدًا. نقله الترمذي، وقال: هذا شيء أصح ما فِي هذا الباب، وأما ثانيًا: فلأنه عَلَيْهِ السَّلَامُ فَعَلَهُ بيانًا للجواز، ولم يفعله إلا مرة. وأما ثالثًا: فلاحتمال أن يكون فِي موضع لا يتمكن من الجلوس فيه. وأما رابعًا: فإنه قيل: إنما فعل ذلك لعلة كانت بمأبِضِه، والمأبِض: ما تحت الركبة من كل حيوان)(١).

ثم إن النبي ﷺ لم يَبُلْ قائمًا قط فِي منزله، والموضع الذي كانت تحضره فيه عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، وإنما بال قائمًا فِي المواضع التي لا يمكن أن يطمئن فيها. وكذلك الموضع الذي رأى فيه رسولَ اللَّه ﷺ حذيفةُ يبول قائمًا، فقد كان مزبلة لقوم، فلم يمكنه القعود فيه، وحكم الضرورة خلاف حكم الاختيار(٢).

(١) «منتهى المطلب» (ط.ج)، للعلامة الحلي (٢٤٤/١).

(٢) انظر: «تأويل مختلف الحديث» لابن قتيبة (ص٩٢).

ونسأل: هل التقبيح بالعقل أم بالشرع؟ ما أجازه الشرع كان حلالًا وإن كرهته النفوس كالطلاق والجهاد، وما حَرَّمَهُ اللَّه كان حرامًا وإن كان محبوبًا، كالزنا وأخته المتعة (التي يؤمن بها النجمي).

وقد قالت عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: لم أَرَهُ يبول عندي إلا قاعدًا. فهي روت ما رأت وهي صادقة. وحذيفة كان مع النبي عندما أتى سُبَاطَةَ قومٍ فبال قائمًا، فكلٌّ روى ما رأى، وكل منهما صادق. ولكن الْمُثْبِت الصدوق مقدَّمٌ على النافي الصَّدُوق.

***

١١- قصة سِحر النبي ﷺ

يقول النجمي:

(عن عائشة قالت: سُحِرَ النبي ﷺ حتى إنه يخيل إليه أنه يفعل الشيء وما فعله، حتى إذا كان ذات يوم وهو عندي دعا اللَّه ودعاه، ثم قال ﷺ: أشعرتِ يا عائشة أن اللَّه قد أفتاني فيما استفتيتُه فيه؟

قلت: وما ذاك يا رسول اللَّه ﷺ؟

قال ﷺ: جاءني رجلان فجلس أحدهما عند رأسي، والآخر عند رجلي، ثم قال أحدهما لصاحبه: ما وجع الرجل؟

قال: مطبوب، قال: ومَن طَبَّهُ؟ قال: لبيد بن الأعصم اليهودي من بني زريق.

قال: فِي ماذا؟ قال: فِي مُشْطٍ ومُشَاطَةٍ وجُفِّ طلعة ذَكَرٍ.

قال: فأين هو؟ قال: فِي بئر ذي أروان.

قال: فذهب النبي ﷺ فِي أناس من أصحابه إلى البئر، فنظر إليها وعليها نخل، ثم رجع إلى عائشة، فقال: واللَّه لكأن ماءها نقاعة الحناء، ولكأن نخلها رؤوس الشياطين.

قلت: يا رسول اللَّه، أفأخرجتَه؟ قال ﷺ: لا، أمَّا أنا فقد عافاني اللَّه وشفاني، وخشيت أن أُثَوِّرَ على الناس منه شرًّا، وأمر بها فدُفِنَت.

والأحاديث المروية حول هذا الموضوع كلها تنص على أن النبي ﷺ قد أَثَّرَ به السحر إلى حد أصبح يُخَيَّلُ إليه أنه قد صنع الشيء وما صنعه، ولازم ذلك أن يكون قد فقد رشده، ومن الجائز عليه فِي تلك الحالة أن يتخيل أنه قد صلى ولم يصلِّ، وأن يتخيل شيئًا يتنافى مع نبوته، بل مع إنسانيته فيفعله).

[«أضواء على الصحيحين» (ص٢٧٢-٢٧٤)]

*** الــرد:**

إن قصة سحر النبي ﷺ ثابتة فِي أصح الكتب عند الشيعة، فقد رواها الْمَجْلِسِيُّ فِي «بحار الأنوار»:

(عن محمد بن سنان، عن المفضَّل، عن أبي عبد اللَّه عَلَيْهِ السَّلَامُ قال: قال أمير المؤمنين صلوات اللَّه عليه: إن جبرئيل عَلَيْهِ السَّلَامُ أتى النبي (صلى اللَّه عليه وآله) وقال له: يا محمد، قال: لبيك يا جبرئيل، قال: إن فلانًا اليهودي سَحَرَك، وجعل السحر فِي بئر بني فلان، فابعث إليه ـ يعني إلى البئر ـ أوثق الناس عندك، وأعظمهم فِي عينك، وهو عديل نفسك، حتى يأتيك بالسحر، قال: فبعث النبي (صلى اللَّه عليه وآله) علي بن أبي طالب عَلَيْهِ السَّلَامُ وقال: انطلق إلى بئر ذروان فإن فيها سِحْرًا سَحَرَنِي به لَبِيد بن أعصم اليهودي فأْتِنِي به، قال علي عَلَيْهِ السَّلَامُ: فانطلقت فِي حاجة رسول اللَّه (صلى اللَّه عليه وآله)، فهبطتُ فإذا ماء البئر قد صار كأنه ماء الحناء من السِّحْر، فطلبته مستعْجِلًا حتى انتهيت إلى أسفل القليب، فلم أظفر به، قال الذين معي: ما فيه شيء فاصعد، فقلت: لا واللَّه ما كَذَبْتُ وما كُذِبْتُ، وما يقيني به مثل يقينكم، يعني رسول اللَّه (صلى اللَّه عليه وآله)، ثم طلبتُ طلبًا بلطف فاستخرجت حُقًّا، فأتيت النبي (صلى اللَّه عليه وآله) فقال: افتحه، ففتحته، فإذا فِي الْحُقِّ قطعة كَرَب النخل فِي جوفه وَتَرٌ عليها أحد عشر عقدة، وكان جبرئيل عَلَيْهِ السَّلَامُ أنزل يومئذ المعوِّذَتَيْنِ على النبي (صلى اللَّه عليه وآله)،

فقال النبي (صلى اللَّه عليه وآله): يا علي، اقرأهما على الوَتَر، فجعل أمير المؤمنين عَلَيْهِ السَّلَامُ كلما قرأ آية انحلَّت عقدة حتى فرغ منها، وكشف اللَّه عَزَّوَجَلَّ عن نبيه ما سُحِرَ به وعافاه. ويُرْوَى أن جبرئيل وميكائيل عَلَيْهِمَا السَّلَامُ أتيا إلى النبي (صلى اللَّه عليه وآله) فجلس أحدهما عن يمينه، والآخر عن شماله، فقال جبرئيل لمكائيل: ما وَجَعُ الرجل؟ فقال ميكائيل: هو مطبوب، فقال جبرئيل عَلَيْهِ السَّلَامُ: ومَن طَبَّهُ؟ قال: لبيد بن أعصم اليهودي، ثم ذكر الحديث إلى آخره)[1].

فما قولك أيها النجمي بما جاء فِي بحار الأنوار؟! هل ترفض ما جاء فيه أيضًا؟ وما رأيك بأن القصة أوردها مُفَسِّرُوكم أيضًا؟ فماذا تسمي هذا؟!

ثم إن الادعاء بأن هذا الحديث يتنافى مع عصمة النبي ﷺ فِي الرسالة والبلاغ فإن الذين صَحَّحُوا حديث السِّحْر كالبخاري ومسلم وغيرهما، ومن جاء بعدهما من أهل العلم والشراح، قالوا: إن ما حدث للنبي ﷺ إنما هو من جنس سائر الأمراض التي تعرض لجميع البشر، وتتعلق بالجسم ولا تَسَلَّطَ لها على العقل أبدًا، وهو أمر يجوز على سائر الأنبياء عليهم الصلاة والسلام.

قال القاضي عياض: «فظهر بهذا أن السِّحْر إنما تَسَلَّط على جسده وظواهر جوارحه لا على تمييزه ومعتقده».

على أنه قد قال بعضهم: إنه لا يلزم من أنه كان يظن أنه فعل الشيء ولم يكن فعله أن يجزم بفعله ذلك، وإنما يكون ذلك من جنس الخاطر يخطر ولا يثبت.

وإما أن يكون ذلك التخيل فِي أمر خاص بَيَّنَتْه الروايات الأخرى فِي الصحيح عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، هي رواية الإمام سفيان بن عيينة التي رواها عنه اثنان من كبار شيوخ البخاري؛ الأول شيخه المُسْنَدي، والثاني شيخه الإمام الْحُمَيْدِيُّ، وفيها تقول

(١) «بحار الأنوار» للعلامة المجلسي (١٨/٦٩-٧٠). وانظر: «التفسير الصافي» للفيض الكاشاني (٥/٣٩٦). و«تفسير نور الثقلين» للشيخ الحويزي (٥/٧١٨).

عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: «كان رسول اللَّه ﷺ سُحِرَ، حتى كان يرى أنه يأتي النساء ـ أي زوجاته ـ ولا يأتيهنَّ، قال سفيان: وهذا أشد ما يكون من السِّحر إذا كان كذلك».

فهذه الرواية تُبَيِّن ما فِي الرواية الأولى من إجمال، وما هو هذا الشيء الذي كان يخيل إليه أنه فعله ولم يفعله؟

قال القاضي عياض رَحِمَهُ اللَّهُ: «يحتمل أن يكون المراد بالتخيل المذكور أنه يظهر له من نشاطه ما أَلِفَه من سابق عادته من الاقتدار على الوطء، فإذا دنا من المرأة فَتَرَ عن ذلك كما هو شأن المعقود[1].

ثم ما رأي المنكرين للحديث فيما ثبت فِي القرآن الكريم منسوبًا إلى نبي اللَّه موسى عَلَيْهِ السَّلَامُ من أنه تخيل فِي حبال السحرة وعِصِيِّهم أنها حَيَّاتٌ تسعى، فهل ينكرون القرآن القطعي المتواتر؟! وهل تخيُّله هذا أَخَلَّ بمقام الرسالة والتبليغ؟!

وإذا كان لا مناص لهم من التسليم بما جاء فِي القرآن الكريم، فلِمَ اعتبروا التخيل فِي حديث السحر منافيًا للعصمة ولم يعتبروه فِي قصة موسى عَلَيْهِ السَّلَامُ منافيًا للعصمة؟!

وإن ما أثير حول هذا الحديث من شُبَهٍ ليست جديدة فِي الحقيقة، وإنما هي شُبَهٌ قديمة أثارها أهل الزيغ والابتداع من قديم الزمان، ورددها من جاء بعدهم، فقد ذكر الإمام ابن قتيبة رَحِمَهُ اللَّهُ فِي كتابه «تأويل مختلف الحديث» هذا الحديث من ضمن الأحاديث التي طعن فيها النظَّام وأمثاله من أئمة الاعتزال الذين لا يقيمون وزنًا للأحاديث والسنن، وزعم الْجَصَّاص أنه مِن وَضْع الملحدين، وادَّعَى أبو بكر الأصم أنه متروك ومخالف لنص القرآن.

ثم جاء بعض المعاصرين فتلقَّفُوا هذه الآراء، وردَّدُوها تحت مسمى تحكيم العقل، وطرح كل ما يتعارض مع مُسَلَّمَاتِه وثوابته.

***

(١) «فتح الباري» (٢٢٧/١٠).

١٢- الغناء فِي بيت النبي ﷺ

يقول النجمي:

(عن عائشة: أن أبا بكر دخل عليها والنبي ﷺ عندها يوم فطر أو أضحى، وعندها قَيْنَتَان تُغَنِّيَان بما تقاذفت الأنصار يوم بُعَاث، فقال أبو بكر: مزمار الشيطان؟ مرتين، فقال النبي ﷺ: دعهما يا أبا بكر، إن لكل قوم عيدًا، وإن عيدنا هذا اليوم).

[«أضواء على الصحيحين» (ص٢٧٦)]

*** الــرد:**

لماذا لم ينكر النجمي هذه الرواية رغم ورودها فِي أصح كتب الشيعة؟

(روى أبو نصر الطوسي فِي «اللمع» (ص٢٧٤): إن النبي ﷺ دخل بيت عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، فوجد فيه جاريتين تغنيان وتضربان بالدف فلم ينههما عن ذلك، وقال عمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حين غضب: أمزمار الشيطان فِي بيت رسول اللَّه؟ فقال ﷺ: دعهما يا عمر! فإن لكل قوم عيدًا)(١).

وإن المعوَّل عليه هنا هو رد النبي ﷺ على أبي بكر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وتعليله: أنه يريد أن يَعْلَم اليهود أن فِي ديننا فسحة، وأنه بُعِثَ بحنيفية سمحة. وهو يدل على وجوب رعاية تحسين صورة الإسلام لدى الآخرين، وإظهار جانب اليُسْر والسماحة فيه.

وقد أجاب الإمام الغزالي عمن قال: إن الغناء لهو ولعب بقوله: (هو كذلك، ولكن الدنيا كلها لهو ولعب... والمزح الذي لا فحش فيه حلال، نُقِلَ ذلك عن رسول اللَّه ﷺ وعن الصحابة.

وأي لهو يزيد على لهو الحبشة والزنوج فِي لعبهم، فقد ثبت بالنص إباحته، على أني أقول: اللهو مروِّح للقلب، ومخفِّف عنه أعباء الفكر، والقلوب إذا أُكْرِهَت

(١) «الغدير» (٦٦/٨).

عَمِيَت، وترويحها إعانة لها على الجد، فالمواظب على التَّفَكُّر مثلًا ينبغي أن يتعطَّل يوم الجمعة؛ لأن عطلة يوم تساعد على النشاط فِي سائر الأيام، والمواظب على نوافل الصلوات فِي سائر الأوقات ينبغي أن يتعطَّل فِي بعض الأوقات، ولأجله كُرِهَت الصلاة فِي بعض الأوقات، فالعطلة معونة على العمل، اللهو مُعِين على الجد، ولا يصبر على الجد المحض، والحق الْمُرّ، إلا نفوس الأنبياء عليهم السلام، فاللهو دواء القلب من داء الإعياء، فينبغي أن يكون مباحًا، ولكن لا ينبغي أن يستكثر منه، كما لا يستكثر من الدواء، فإذًا اللهو على هذه النية يصير قُرْبَةً، هذا فِي حق مَن لا يحرك السماعُ مِن قلبه صفة محمودة يطلب تحريكها، بل ليس له إلا اللذة والاستراحة المحضة، فينبغي أن يُسْتَحَب له ذلك؛ ليتوصل به إلى المقصود الذي ذكرناه) انتهى كلام الغزالي(١).

* * *

١٣- النبي ﷺ يدعو عائشة لمشاهدة الرقص

يقول النجمي:

(إن عائشة قالت: لقد رأيت رسول اللَّه ﷺ يومًا على باب حجرتي، والحبشة يلعبون فِي المسجد، ورسول اللَّه ﷺ يسترني بردائه لكي أنظر إلى لعبهم، ثم يقوم من أجلي حتى أكون أنا التي أنصرف. فاقدُروا قدرَ الجارية الحديثة السن الحريصة على اللهو).

[«أضواء على الصحيحين» (ص٢٧٨)]

*** الـــرد:**

هناك ألوان كثيرة من اللهو، وفنون اللعب، شرعها النبي ﷺ للمسلمين ترفيهًا عنهم، وترويحًا لهم، وهي فِي الوقت نفسه تهيئ نفوسهم للإقبال على العبادات والواجبات الأخرى، أكثر نشاطًا وأشد عزيمة، وهي مع ذلك فِي كثير منها رياضات

(١) «الإحياء» كتاب السماع (ص١١٥٢، ١١٥٣).

تُدَرِّبُهم على معاني القوة، وتَعُدُّهُم لميادين الجهاد فِي سبيل اللَّه.

* * *

١٤- اشتراك النبي ﷺ في الحفلات النسائية

يقول النجمي:

(خالد بن ذكوان قال: قالت الرُّبَيِّع بنت مُعَوِّذ بن عفراء: جاء النبي ﷺ فدخل حين بنى عليَّ، فجلس على فراشي كمجلسك مني، فجعلت جويريات لنا يضربن بالدف ويندبن مَن قُتِلَ من آبائي يوم بدر، إذ قالت إحداهن: وفينا نبي يعلم ما فِي غد، فقال ﷺ: دَعِي هذه وقولي بالذي كنت تقولين).

[«أضواء على الصحيحين» (ص٢٨٠)]

*** الـرد:**

هذا الحديث أفاد مشروعية إعلان النكاح بالدف وبالغناء المباح(١). فإن النبي ﷺ لم ينكر على هؤلاء الجواري ـ الصغار السن ـ ضربهن بالدف، ولم ينكر عليها سماعها لهن، بل جلس معها يستمع إليهن، وطلب من إحداهن أن تعيد ما كانت تقوله.

أما أن يسمي النجمي ذلك: (اشتراك النبي فِي الحفلات النسائية) فهذه قلة أدب مع رسول اللَّه ﷺ، وهو يدل على سوء طوية بتحريف الأمر الظاهر إلى ما يعكس حقدهم على الآثار الصحيحة المروية عند أهل السُّنَّة.

وما ورد عن عمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ (أنه كان إذا سمع صوت الدف بعث فنظر، فإن كان فِي النكاح أو فِي الختان سكت، وإن كان فِي غيرها عمد بالدِّرة)(٢).

---

(١) انظر: «فتح الباري» (٢٠٢/٩).

(٢) أخرجه ابن أبي شيبه فِي «مصنفه» (٣٢١/٣). وأخرجه عبد الرزاق فِي «مصنفه» (٥/١١).

ووجه الدلالة: أن عمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كان يرى أن ضرب الدف فِي النكاح لا محظور فيه، بدليل سكوته، وعدم إنكاره.

ونُقِل عن المالكية وبعض الشافعية والإمام أحمد القول باستحباب الضرب بالدف فِي العرس(١).

ولعل مستندهم فِي ذلك أنهم فهموا من النصوص السابقة فِي مشروعية الضرب بالدف فِي العُرْس معنى زائدًا عن الإباحة، وهو الاستحباب؛ لأن فيه إشهارًا للنكاح وإعلانًا له، وهو أمر مندوب إليه شرعًا.

وهذا فِي ظني ـ قول وجيه ـ لأن النصوص يُلْحَظ فيها معنى الحث، بل ورد بعضها بصيغة الأمر، ويشق القول بأن الأمر للوجوب فينصرف الأمر للندب، واللَّه أعلم.

* * *

١٥- شغف النبي ﷺ بالغناء

يقول النجمي:

(عن عائشة قالت: أنها زَفَّت امرأة إلى رجل من الأنصار، فقال نبي اللَّه ﷺ: **«يا عائشة، ما كان معكم لهو؟ فإن الأنصار يعجبهم اللهو»**. أخرجه البخاري).

[«أضواء على الصحيحين» (ص٢٨٣)]

أقول:

إن ما ورد من الأحاديث السالفة الذِّكْر مما يتعلق بالغناء والرقص واللهو تدل على أن فِي الدين فسحة ما لم تخالف نصًّا شرعيًّا.

فلا يرد هذه الأحاديث إلا مَن فِي قلبه مرض؛ لأنها غنية بالحِكَم والإشارات إلى سماحة الدين ورحمة الحبيب ﷺ بأمته.

(١) انظر: الدردير «الشرح الكبير» (٣٣٩/٤)، والخطيب «مغني المحتاج» (٣٣٩/٤)، وابن مفلح: محمد «الفروع» (٢٣٧/٥).

ومن الذي قال بتحريم الضرب بالدفوف ومشاهدة النساء للعب الرجال خصوصًا الأحباش؟!

وعلى نفس القاعدة: لعب السيدة عائشة بالدُّمَى وعدم إنكار النبي ﷺ عليها، فلو لم يَرِد هذا الحديث لما أُبِيحَ للأطفال اللعب بالدُّمَى.

وهذا الحديث يدل على جواز خروج المرأة لحضور عُرْس امرأة أخرى وزفافها إلى زوجها، فإن النبي ﷺ قد أَقَرَّ عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ومَن كان معها على حضور زفاف تلك المرأة إلى زوجها.

وفيه مشروعية إظهار المرح والسرور فِي المناسبات السعيدة، فالمناسبات السعيدة كالعيد والزواج أُبِيحَ فيها شيء من اللهو والترويح، إذا كان ذلك فِي نطاق ما شرع اللَّه تعالى، وليس فيها شيء مما نهى اللَّه عنه.

فإظهار الفرح والسرور فِي أيام العيد بما ذكر من غناء البنات الصغيرات بأناشيد خالية من الكلام المحرَّم، وكان إنشادهن خاليًا من التمايل والتكسر فلا بأس بذلك؛ لأن هذا واقع هذه الرخصة التي ثبتت بالسُّنَّة، وكذلك إظهار الفرح والسرور فِي مناسبات الزواج ثابت شرعًا.

فهذا النوع من الترويح مباح إذا حصل فِي أوقات المناسبات السعيدة، وبخاصة فِي العيد أو فِي الزواج، على أن يكون وفق ما وردت به الرخصة.

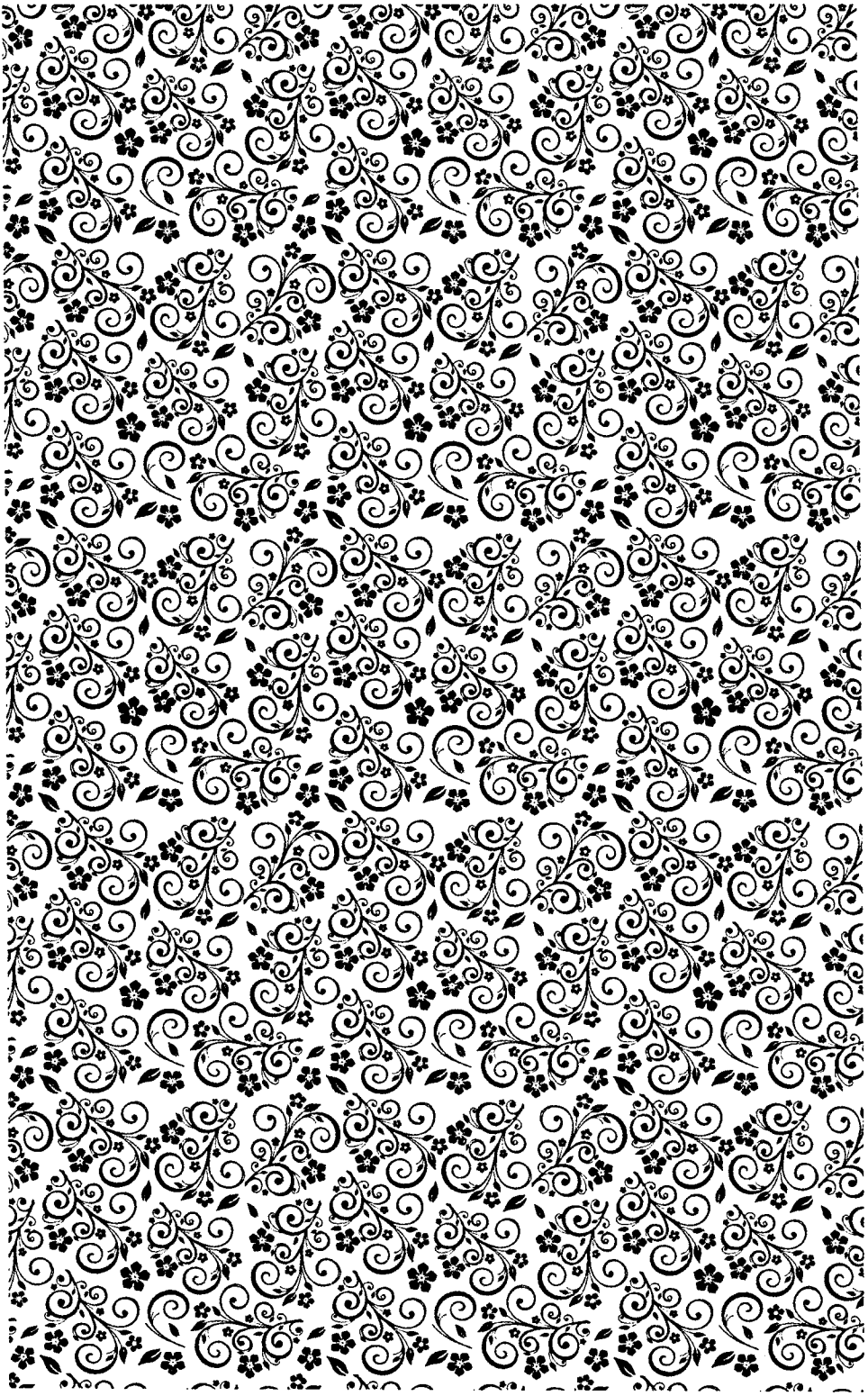

المبحث السادس
الاستهزاء بموافقة رسول الله ﷺ لرأي عمر وتأييد القرآن لها

اعتبر (النجمي) أن الروايات التي ذكر فيها موافقة الوحي لرأي عمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كان الغرض منها اختلاق الفضائل للخلفاء، ولذلك حاول تفنيدها والإتيان بمبررات تُبَيِّن وضعها، فقال:

(ملخص القول فِي الموافقات العمرية: هو أن الخليفة عمر كان يقترح مسائل عديدة على اللَّه تعالى ورسوله، ومن ثَمَّ ينزل جبرئيل بآية تؤيِّد ما اقترحه الخليفة عمر.

وإليك أيها القارئ نماذج من تلك الموافقات العمرية نذكرها على سبيل المثال:

١- صلى النبي ﷺ على منافق مات، فنهاه الخليفة عن ذلك، فلم يتعبَّد النبي بقوله، فأنزل اللَّه تعالى: ﴿وَلَا تُصَلِّ عَلَىٰٓ أَحَدٍ مِّنْهُم مَّاتَ أَبَدًا﴾ [التوبة: ٨٤] تأييدًا لقول عمر وتقريعًا لفعل النبي ﷺ.

أقول:

هذه الرواية وردت فِي الكثير من كتب التفسير والأحاديث عند الشيعة، فلِمَ هذا النكير الشديد من النجمي عليها؟! فمن تلك الروايات على سبيل المثال:

(ورد استغفار النبي ﷺ لعبد اللَّه بن أُبَيٍّ وصلاته عليه فِي بعض المراسيل من روايات الشيعة أيضًا)، وهذا نصها الذي أورده فِي «الميزان» (٩/٣٥٥)، قال: (وفي تفسير القُمِّيِّ فِي قوله تعالى: ﴿ٱسْتَغْفِرْ لَهُمْ أَوْ لَا تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ﴾ [التوبة: ٨٠]..

الآية، أنها نزلت لما رجع رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وآله المدينة ومرض عبد اللَّه بن أُبَيٍّ، وكان ابنه عبد اللَّه بن عبد اللَّه مؤمنًا، فجاء إلى رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وآله وأبوه يجود بنفسه، فقال: يا رسول اللَّه، بأبي أنت وأمي، إنك إن لم تأتِ أَبِي كان ذلك عارًا علينا، فدخل إليه رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وآله والمنافقون عنده، فقال ابنه عبد اللَّه بن عبد اللَّه: اسْتَغْفِر له، فاسْتَغْفَرَ له، قال عمر: ألم ينهك اللَّه يا رسول اللَّه أن تصلي على أحد أو تستغفر له؟ فأعرض عنه رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وآله، فأعاد عليه! فقال له: ويلك، إني قد خُيِّرْتُ فاخترت، إن اللَّه يقول: ﴿ٱسْتَغْفِرْ لَهُمْ أَوْ لَا تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ إِن تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ سَبْعِينَ مَرَّةً فَلَن يَغْفِرَ ٱللَّهُ لَهُمْ﴾ [التوبة: ٨٠]... إلى آخر القصة)(١).

***

٢- كانت مضاجَعَة الزوجة فِي ليالي شهر رمضان محرَّمة كنهاره، فاضطجع الخليفة **(يقصد عمر)** مع زوجه فِي إحدى الليالي من شهر رمضان، وبعد أن استيقظ من نومه أنزل اللَّه تعالى: ﴿أُحِلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ ٱلصِّيَامِ ٱلرَّفَثُ إِلَىٰ نِسَآئِكُمْ﴾ [البقرة: ١٨٧] موافقةً لرأي عمر وجواز الجماع ليلًا فِي شهر رمضان.

وأقول:

لم يكن نزول الآية من أجل عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وحده، بل لعموم البلوى، فالكثير من الصحابة كانوا قد وقعوا بما وقع فيه عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، لكنهم لم يجدوا جرأة عمر ليعترفوا بذلك أمام النبي ﷺ، فما هو وجه الإنكار؟!

يدل على ذلك روايات كتب الشيعة لسبب نزول هذه الآية، منها:

(١) «ألف سؤال وإشكال» للشيخ علي الكوراني العاملي (٣٤٦/٢)، وانظر: «نظريات الخليفتين» الشيخ نجاح الطائي (٦٢/١-٦٣). «نفحات الأزهار» السيد علي الميلاني (١٩٣/٦). «مجمع الفائدة» المحقق الأربيلي (٤٣٨/٢). «الحدائق الناضرة» المحقق البحراني (٤١٦/١٠).

﴿ أُحِلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ ٱلصِّيَامِ ٱلرَّفَثُ إِلَىٰ نِسَآئِكُمْ ۚ هُنَّ لِبَاسٌ لَّكُمْ وَأَنتُمْ لِبَاسٌ لَّهُنَّ ۗ عَلِمَ ٱللَّهُ أَنَّكُمْ كُنتُمْ تَخْتَانُونَ أَنفُسَكُمْ فَتَابَ عَلَيْكُمْ وَعَفَا عَنكُمْ ۖ فَٱلْـَٰٔنَ بَٰشِرُوهُنَّ وَٱبْتَغُوا۟ مَا كَتَبَ ٱللَّهُ لَكُمْ ۚ وَكُلُوا۟ وَٱشْرَبُوا۟ حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَكُمُ ٱلْخَيْطُ ٱلْأَبْيَضُ مِنَ ٱلْخَيْطِ ٱلْأَسْوَدِ مِنَ ٱلْفَجْرِ ۖ ثُمَّ أَتِمُّوا۟ ٱلصِّيَامَ إِلَى ٱلَّيْلِ ۚ وَلَا تُبَٰشِرُوهُنَّ وَأَنتُمْ عَٰكِفُونَ فِى ٱلْمَسَٰجِدِ ۗ تِلْكَ حُدُودُ ٱللَّهِ فَلَا تَقْرَبُوهَا ۗ كَذَٰلِكَ يُبَيِّنُ ٱللَّهُ ءَايَٰتِهِۦ لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ ﴾ [البقرة: ١٨٧]. قيل: سبب نزولها أن اللَّه تعالى لما أوجب الصوم على الناس كان وجوبه بحيث لو صلوا العشاء الآخرة أو رقدوا ما يَحِلُّ لهم الأكل والشرب والجماع إلى الليلة القابلة، ثم إن عمر باشر بعد العشاء، فندم وأتى النبي صلى اللَّه عليه وآله واعتذر إليه، فقام إليه رجال واعترفوا بما صنعوا بعد العشاء، فنزلت، كذا فِي تفسير القاضي والكشاف)(١).

***

٣- دخل أحد غلمان الخليفة عمر عليه منزله بدون أن يستأذن منه، فساء عمر هذا الفعل من غلامه، فجعل يدعو ربه أن يمنع ويحرِّم دخول الغلمان بدون إذن مولاهم عليهم، فأنزل اللَّه تعالى فِي ذلك آية الاستيذان.

٤- كان رسول اللَّه يدعو اللَّه كثيرًا ليغفر اللَّه لبعض المنافقين، فقال له عمر: يا رسول اللَّه، سواء عليهم، أي أن استغفارك وعدم استغفارك لهم سواء، فأنزل اللَّه تعالى: ﴿ سَوَآءٌ عَلَيْهِمْ أَسْتَغْفَرْتَ لَهُمْ أَمْ لَمْ تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ ﴾ [المنافقون: ٦] تأييدًا وتصديقًا لقول عمر، ونزل الوحي بنفس الألفاظ التي قالها عمر.

وأقول:

إن سبب نزول هذه الآية ليس من أجل سيدنا عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كما ذكر الْمَجْلِسِيُّ فِي «بحار الأنوار» (وهو من الكتب الموثوقة المعتمدة لديكم)، بل نزلت فِي زيد بن أرقم كما يروي الْمَجْلِسِيُّ:

(١) «زبدة البيان» للمحقق الأردبيلي (ص١٦٨-١٦٩).

(وذلك أن رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وآله لما خرج فِي غَزَاة تبوك نزل فِي منصرفه منزلًا قليلَ الماء، وكان عبد اللَّه بن أُبَيٍّ ابنُ سلول رجلًا شريفًا مطاعًا فِي قومه، وكان يضرب قُبَّتَه وسط العسكر، فيجتمع إليه قومه من الخزرج، ومَن كان على مثل رأيه من المنافقين، فاجتمع الناس على بئر كانت فِي ذلك المنزل قليلة الماء، وكان فِي العسكر رجل من المهاجرين يقال له: جهجهان بن وبر، فأدلى دلوه وأدلى معه رجل يقال له: سنان بن عبد اللَّه من الأنصار، فتعلَّق دلوُه بدلو جهجهان، فتواثبَا، وأخذ جهجهانُ شيئًا فضرب به رأس ابن سنان فشجه شجة موضِحة، وصاح جهجهان إلى قريش والمهاجرين. فسمع عبدُ اللَّه بن أُبَيٍّ ابنُ سَلُول نداء المهاجرين، فقال: ما هذا؟ قالوا: جهجهان ينتدب المهاجرين وقريشًا على الخزرج والأوس، فقال: أَوَقَدْ فعلوها؟ قالوا: نعم، قال: أما واللَّه لقد كنتُ كارهًا لهذا الْمَسِير، ثم أقبل على قومه فقال لهم: قد قلت: لا تنفقوا عليهم حتى ينفضوا ويخرجوا عنكم، أما واللَّه لئن رجعنا إلى المدينة ليُخْرِجَنَّ الأعزُّ منها الأذل. ولما سمع زيد بن أرقم ذلك جاء إلى رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وآله، وكان ابن أرقم أصغرهم سِنًّا فيمن كان فِي مجلس عبد اللَّه بن أُبَيٍّ ابن سَلُول، فقال زيد: يا رسول اللَّه، قد علمتَ حال عبد اللَّه بن أُبَيٍّ ابن سلول فينا وشرفه، ولا يمنعني ذلك أن أخبرك بما سمعت، ثم أخبره بالخبر. فأمر رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وآله بالْمَسِير، فقال أصحابه: واللَّه ما هذا وقت مَسِير، وإن ذلك الأمر حَدَث، ولما بلغ الأنصار ما قاله زيد بن أرقم لرسول اللَّه صلى اللَّه عليه وآله لحق به سعد بن عبادة وقال: يا رسول اللَّه، إن زيد بن أرقم كَذَبَ على عبد اللَّه بن أُبَيٍّ ابن سلول، وإن كان عبد اللَّه قال شيئًا من هذا فلا تَلُمْه، فإن كنا نَظَمْنَا له الجزع اليماني تاجًا له لنتوِّجه فيكون ملكًا علينا، فلما وافيتَ يا رسول اللَّه رأى أنك غلبتَه على أمر قد كان استتبَّ له. ثم أقبل سعد على زيد، فقال: يا زيد، عمدتَ إلى شريفنا فكذبتَ

عليه، فلما نزل رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وآله المنزل الثاني مشى قومُ عبد اللَّه بن أُبَيٍّ ابن سلول إليه فقالوا له: امض إلى رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وآله حتى يستغفرَ لك، فلوى عبدُ اللَّه بن أُبَيٍّ ابنُ سلول عنقه واستهزأ، فلم يزالوا به حتى صار معهم إلى رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وآله، فحلف لرسول اللَّه صلى اللَّه عليه وآله أنه لم يَقُل من ذلك شيئًا، وأن زيد بن أرقم كَذَبَ عليه، فأنزل اللَّه تعالى: ﴿ إِذَا جَآءَكَ ٱلْمُنَٰفِقُونَ قَالُوا۟ نَشْهَدُ إِنَّكَ لَرَسُولُ ٱللَّهِ ۘ وَٱللَّهُ يَعْلَمُ إِنَّكَ لَرَسُولُهُۥ وَٱللَّهُ يَشْهَدُ إِنَّ ٱلْمُنَٰفِقِينَ لَكَٰذِبُونَ ۝١ ٱتَّخَذُوٓا۟ أَيْمَٰنَهُمْ جُنَّةً فَصَدُّوا۟ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ ۚ إِنَّهُمْ سَآءَ مَا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ ﴾ [المنافقون: ١، ٢]، إلى قوله: ﴿ سَوَآءٌ عَلَيْهِمْ أَسْتَغْفَرْتَ لَهُمْ أَمْ لَمْ تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ ﴾ [المنافقون: ٦] إلى آخر السورة)(١).

***

٥- الآيات الثلاثة: حدَّثَنَا هُشَيْمٌ، عن حميد، عن أنس قال: قال عمر: وافقتُ ربي فِي ثلاث، فقلت: يا رسول اللَّه، لو اتخذنا من مقام إبراهيم مصلى؟ فنزلت: ﴿ وَٱتَّخِذُوا۟ مِن مَّقَامِ إِبْرَٰهِـۧمَ مُصَلًّى ﴾ [البقرة: ١٢٥]، وآية الحجاب، قلت: يا رسول اللَّه، لو أمرتَ نساءك أن يحتجبن فإنه يُكَلِّمُهُنَّ البَرُّ والفاجر، فنزلت آية الحجاب، واجتمع نساء النبي عليه فِي الغَيْرَة عليه، فقلت لهن: (عسى ربه إن يطلقكن أن يبدله أزواجًا خيرًا منكن)، فنزلت هذه الآية).

[«أضواء على الصحيحين» (ص٣٠٧-٣١٠)]

*** الـرد:**

إن كل ما ذكرتَه مما سميتَه بالموافقات العمرية هو مما أجمع عليه المفسِّرون فِي ذكرهم لأسباب نزول الآيات، فهل هو اتهام للمفسرين بالتواطؤ على ربط هذه الحوادث باقتراحات عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ؟!

(١) «بحار الأنوار» للعلامة المجلسي (٩٠/٨١-٨٢).

وفي رد النبي ﷺ ما يدل على كمال الرحمة؛ لأنه ما أُرْسِلَ إلا رحمة للعالمين، وقد حدث منه هذا تطييبًا لخاطر ابن عبد اللَّه بن أُبَيٍّ الذي كان من المؤمنين الصادقين، حتى أنه استأذن الرسول فِي قَتْل أبيه مرة، ثم لما نزلت: ﴿وَلَا تُصَلِّ عَلَىٰٓ أَحَدٍ مِّنْهُم مَّاتَ أَبَدًا﴾ [التوبة: ٨٤] انتهى النبي ﷺ فلم يفعل.

وما هو وجه الغرابة فِي موافقة القرآن لعمر وقد وافق غيره، كنزول القرآن فِي حادثة معينة، وقصة المجادِلَة وابنِ أُمِّ مكتوم؟!

ولكن مشكلتكم هي عمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ؛ لأنه الخليفة الذي زال مُلْكُ الفُرْسِ على يديه.

وسأورد فيما يلي أقوال المفسرين لكل حادثة ذكرتها:

١- مباشرة النساء فِي ليالي رمضان

جاء فِي «الدُّرِّ المنثور فِي التفسير بالمأثور»:

أخرج وكيع وعبد بن حُمَيْد والبخاري وأبو داود والترمذي والنحاس فِي «ناسخه» وابن جرير وابن المنذر والبيهقي فِي «سننه» عن البراء بن عازب قال: «كان أصحاب النبي ﷺ إذا كان الرجل صائمًا فحضر الإفطار فنام قبل أن يفطر لم يأكل ليلته ولا يومه حتى يمسي، وأن قيس بن صرمة الأنصاري كان صائمًا، فكان يومه ذاك يعمل فِي أرضه، فلما حضر الإفطار أتى امرأته فقال: هل عندك طعام؟ قالت: لا، ولكن أنطلق فأطلب لك، فغلبته عينُه فنام، وجاءت امرأته فلما رأته نائمًا قالت: خيبة لك، أنمت؟ فلما انتصف النهار غُشِيَ عليه، فذكر ذلك للنبي ﷺ، فنزلت هذه الآية: ﴿أُحِلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ ٱلصِّيَامِ ٱلرَّفَثُ إِلَىٰ نِسَآئِكُمْ﴾ [البقرة: ١٨٧]، إلى قوله: ﴿مِنَ ٱلْفَجْرِ﴾ [البقرة: ١٨٧]، ففرحوا بها فرحًا كثيرًا».

وأخرج البخاري عن البراء قال: لما نزل صوم شهر رمضان كانوا لا يَقْرَبُون النساء رمضان كله، فكان رجال يخونون أنفسهم، فأنزل اللَّه: ﴿عَلِمَ ٱللَّهُ أَنَّكُمْ

كُنتُمْ تَخْتَانُونَ أَنفُسَكُمْ فَتَابَ عَلَيْكُمْ وَعَفَا عَنكُمْ ﴾ [البقرة: ١٨٧].

وأخرج أحمد وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم بسند حسن عن كعب ابن مالك قال: «كان الناس فِي رمضان إذا صام الرجل فنام حرُم عليه الطعام والشراب والنساء حتى يُفْطِرَ من الغد، فرجع عمر بن الخطاب من عند النبي ﷺ ذات ليلة وقد سَمُرَ عنده، فوجد امرأته قد نامت، فأيقظها وأرادها، فقالت: إني قد نمت، فقال: ما نمتِ، ثم وقع بها، وصنع كعب بن مالك مثل ذلك، فغدَا عمر ابن الخطاب إلى النبي ﷺ فأخبره، فأنزل اللَّه: ﴿ عَلِمَ ٱللَّهُ أَنَّكُمْ كُنتُمْ تَخْتَانُونَ أَنفُسَكُمْ ﴾ [البقرة: ١٨٧](١).

فروايَتَا البخاري لم تذكر أن نزول تلك الآية كان بسبب سيدنا عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فالرواية الأولى تنسبه إلى (قيس بن صرمة الأنصاري)، والرواية الثانية تنسبه إلى (رجال يخونون أنفسهم).

فالنجمي ليس هَمُّهُ نقدَ الصحيحين لأمر علمي أو منطقي، وإنما ينتقدهما لأنهما أَثْبَتَا فِي كتابيهما ما صح عندهما فِي مدح عمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

أما مَن نَسَبَ سبب النزول لسيدنا عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فهي رواية أحمد وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم.

وهذا يدل على أن (النجمي) لا يتأكد من المصادر التي يأخذ منها.

***

٢- آية الاستئذان

قال ابن عباس: وجَّه رسول اللَّه ﷺ غلامًا من الأنصار يقال له: مُدْلج بن عمرو إلى عمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وقت الظهيرة ليدعوه، فدخل فرأى عمر بحالة كَرِهَ عمر رؤيته ذلك، فقال: يا رسول اللَّه، وَدِدْت لو أن اللَّه تعالى أمرنا ونهانا فِي

(١) «الدر المنثور» للسيوطي (١/٤٧٥).

حال الاستئذان، فأنزل اللَّه تعالى هذه الآية: ﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لِيَسْتَـْٔذِنكُمُ ٱلَّذِينَ مَلَكَتْ أَيْمَـٰنُكُمْ ﴾ [النور: ٥٨].

وقال مقاتل: نزلت فِي أسماء بنت أبي مَرْثَد، كان لها غلام كبير، فدخل عليها فِي وقت كرهته، فأتت رسول اللَّه ﷺ فقالت: إنَّ خَدَمَنَا وغلماننا يدخلون علينا فِي حال نكرهها، فأنزل اللَّه تبارك وتعالى هذه الآية(١).

فالآية مختلَف فِي سبب نزولها؛ فرواية ابن عباس تنسبه إلى غلام عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، ورواية مقاتل تنسبه إلى أسماء بنت أبي مَرْثَد، وتعدُّد النزول غير ممتنع شرعًا ولا عقلًا.

ولكنها النقمة على أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

***

٣- الاستغفار للمنافقين

أخرج ابن جرير عن قتادة قال: قيل لعبد اللَّه بن أُبَيٍّ: لو أتيتَ النبي ﷺ فاسْتَغْفَرَ لك؟ فجعل يلوي رأسه، فنزلت فيه: ﴿ وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْاْ يَسْتَغْفِرْ لَكُمْ رَسُولُ ٱللَّهِ ﴾ [المنافقون: ٥] الآية(٢).

وأخرج ابن المنذر عن عكرمة مثله؛ أن النبي ﷺ غَزَا بني المصطلق على ماء يقال له (الْمُرَيْسِيع) من ناحية (قُدَيد) إلى الساحل، فازدحم أَجِيرٌ لعمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يقال له (جَهْجاه) مع حَليف لعبد اللَّه بن أُبَيٍّ يقال له (سِنان) على ماء (بالْمُشَلَّل)، فصرخ جهجاه بالمهاجرين، وصرخ سِنان بالأنصار، فلَطَم جهجاهُ سنانًا، فقال عبد اللَّه بن أُبَيٍّ: أَوَقد فعلوها! واللَّه ما مثلنا ومَثَلُهم إلا كما قال الأول: سَمِّن كَلْبَكَ يأكلْك، أمَا واللَّه لئن رجعنا إلى المدينة ليُخْرِجَنَّ الأعزُّ منها الأذل ـ يعني محمدًا ﷺ- ثم قال لقومه: كُفُّوا طعامكم عن هذا الرجل، ولا تنفقوا على مَن

(١) «تفسير الثعلبي» (١١٦/٧)، وانظر: «البغوي» (٣٥٥/٣).

(٢) «الدر المنثور» (١٧٤/٨).

عنده حتى يَنْفَضُّوا ويتركوه، فقال زيد بن أرقم ـ وهو مِن رهط عبد اللَّه ـ: أنتَ واللَّه الذَّلِيلُ الْمُنْتَقَص فِي قومك، ومحمد ﷺ فِي عِزٍّ من الرحمن، ومودَّة من المسلمين، واللَّه لا أحبك بعد كلامك هذا أبدًا، فقال عبد اللَّه: اسكت إنما كنتُ ألعب. فأخبر زيدٌ النبيَّ ﷺ بقوله، فأقسم باللَّه ما فعل ولا قال، فعَذَرَهُ النبي ﷺ. قال زيد: فوجدت فِي نفسي ولامَني الناس، فنزلت سورة المنافقين فِي تصديق زيد وتكذيب عبد اللَّه. فقيل لعبد اللَّه: قد نزلت فيك آياتٌ شديدة، فاذهب إلى رسول اللَّه ﷺ ليستغفر لك، فألوى برأسه، فنزلت الآيات(١).

وأخرج البخاري كما تقدَّم وأحمد وغيرهما عن زيد بن أرقم قال: سمعت عبد اللَّه بن أُبَيٍّ يقول لأصحابه: ﴿لَا تُنفِقُواْ عَلَىٰ مَنۡ عِندَ رَسُولِ ٱللَّهِ حَتَّىٰ يَنفَضُّواْۗ﴾ [المنافقون: ٧]، فلئن رجعنا إلى المدينة ليخرجن الأعز منها الأذل، فذكرت ذلك لعمِّي، فذكر ذلك عمي للنبي ﷺ، فدعاني النبي ﷺ فحدثته، فأرسل رسول اللَّه ﷺ إلى عبد اللَّه بن أُبَيٍّ وأصحابه، فحلفوا ما قالوا، فكذَّبَنِي، وصدَّقَهُ، فأصابني شيء لم يُصِبْنِي مثلُه، فجلست فِي البيت، فقال عمي: ما أردتَ إلى أن كَذَّبَكَ رسول اللَّه ﷺ ومَقَتَك؟ فأنزل اللَّه: ﴿إِذَا جَآءَكَ ٱلۡمُنَٰفِقُونَ﴾ [المنافقون: ١]، فبعث إِلَيَّ رسول اللَّه ﷺ، فقرأها، ثم قال: **«إن اللَّه قد صدَّقَك»**(٢).

فالروايتان عند البخاري تعزوان سبب النزول لزيد بن أرقم، وليس فيهما ما ذكره (النجمي) من قول عمر لرسول اللَّه ﷺ: سواء عليهم استغفارك وعدم استغفارك!!!

وهذا دليل آخر على بُغْضِ عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

أما ما ورد من مراجعة سيدنا عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لرسول اللَّه ﷺ فهي ترتبط بآية أخرى وهي الآية (٨٠) من سورة التوبة:

(١) «تفسير القرطبي» (١٢٧/١٨). (٢) «صحيح البخاري» ح(٤٩٠١).

أخرج البخاري ومسلم وابن أبي حاتم وابن المنذر وأبو الشيخ وابن مردويه والبيهقي فِي «الدلائل» عن ابن عمر قال: لما تُوُفِّيَ عبد اللَّه بن أُبَيٍّ ابنُ سلول أتى ابنُه عبدُ اللَّه رسولَ اللَّه ﷺ، فسأله أن يعطيه قميصه ليكفنه فيه. فأعطاه، ثم سأله أن يصلي عليه، فقام رسول اللَّه ﷺ (وذلك تطييبًا لخاطر ابنه عبد اللَّه)، فقام عمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فأخذ ثوبه فقال: يا رسول اللَّه، أتصلي عليه وقد نهاك اللَّه أن تصلي على المنافقين؟ فقال: «إن ربي خَيَّرَنِي وقال: ﴿ ٱسْتَغْفِرْ لَهُمْ أَوْ لَا تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ إِن تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ سَبْعِينَ مَرَّةً فَلَن يَغْفِرَ ٱللَّهُ لَهُمْ ﴾ [التوبة: ٨٠]»(١).

وهذا دليل آخر على تخبُّط (النجمي) ومحاولاته الطعن فِي سيدنا عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

***

٤- الآيات الثلاث التي وافقت عمر

إن الطعن والسبَّ لصحابة النبي ﷺ هو أصلٌ هامٌّ فِي مذهب الشيعة، ولكن أكثر الصحابة حظًّا فِي ذلك هو الخليفة الثاني عمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، والسبب الرئيسي فِي ذلك يرجع إلى أن الخليفة عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ هو الذي فتح فارس وأزال مملكتهم، يقول المستشرق الإنكليزي الدكتور براؤن موضحًا: إن «من أهم أسباب عداوة أهل فارس للخليفة الراشد عمر هو أنه فتح العجم، وكسر شوكته، غير أنهم أَعْطَوْا لعدائهم صبغة دينية، مذهبية، وليس من الحقيقة بشيء»(٢)، ثم يضيف قائلًا: «ليس عداوة إيران وأهلها لعمر بن الخطاب بأنه غصب حقوق عليٍّ وفاطمة، بل لأنه فتح فارس وقضى على الأسرة الساسانية»، وأخيرًا يوصلنا إلى النتيجة التي توصل إليها بقوله: «ليس الجدال على أنه غصب

(١) «الدر المنثور» (٤/٢٥٨).

(٢) «تاريخ أدبيات إيران» للدكتور براؤن (١/٢١٧).

الخلافة من عليٍّ، بل إن المسألة قديمة يوم فتح إيران»(١).

فحالكم مع عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بالذات مكشوف حتى لدى المحايدين من المستشرقين.

وليس أن يوافق اللَّهُ فِي حادثة أو أكثر أحدَ الصحابة يُعتبر هذا إنقاصًا من قدر النبي ﷺ، أو أن بعض الصحابة يملكون علمًا أكثر من النبي ﷺ، فلا يقول ذلك إلا من هو أجهل الناس بأفعال النبي ﷺ، وقد ثبت أن النبي ﷺ كان يستشير أصحابه فِي كثير من الأمور التي لم ينزل بها الوحي كما فِي قضية الأسرى.

فكأنه يدَّعِي أن بعض أفعال الصحابة خير من فعل الرسول ﷺ، وأن بعضهم بمنزلةٍ من العلم والتقوى أكثر من الرسول ﷺ!

وسأضطر لكي أكشف عن الذي يرفع سيدنا عليًّا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عن منزلة النبي ﷺ ويظهره بمنزلة من العلم والتقوى أكثر منه صلوات ربي وسلامه عليه:

يورد (الكليني) وهو من كبار أئمتهم فِي كتابه «الأصول من الكافي» الذي يعتبر فِي منزلته كالبخاري عند أهل السُّنَّة، أن عليَّ بن أبي طالب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كان كثيرًا ما يقول: «أنا قَسِيمُ اللَّه بين الجنة والنار، وأنا الفاروق الأكبر، وأنا صاحب العصاء والميْسَم، لقد أَقَرَّت لي جميع الملائكة والروح والرسلُ بمثل ما أقرُّوا به لمحمد ﷺ، ولقد حُمِلْتُ على مثلِ حمُولَتِه وهيَ حمُولةُ الرَّبِّ، ولقد أُعطِيتُ خِصالًا ما سبقني إليها أحدٌ قبْلي، عُلِّمت المنايا والبلايا والأنساب وفصْل الخِطاب، فلم يفُتْني ما سبقني، ولم يَعْزُب عنِّي ما غاب عنِّي، أُبَشِّر بإذنِ اللَّه وأُؤَدِّي عنه، كل ذلك من اللَّه مكَّنَنِي فيه بعِلْمه»(٢).

(١) المصدر السابق (٢١٥/١).

(٢) «الأصول من الكافي» (١٥٢/١) كتاب الحجة- باب: أن الأئمة هم أركان الأرض (ص١٥٢).

ولم يكتفوا بذلك، بل جعلوا (أبناء) عليٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أعظم من أنبياء اللَّه!؟ فيورِد إمامُهم محمد فروخ الصفار فِي كتابه «فضائل أهل البيت» عن عبد اللَّه ابن الوليد قال: «قال لي أبو عبد اللَّه عَلَيْهِ السَّلَامُ: أيُّ شيء يقول الشيعة فِي عيسى وموسى وأمير المؤمنين عَلَيْهِ السَّلَامُ؟ قلت: يقولون: إن عيسى وموسى أفضل من أمير المؤمنين عَلَيْهِ السَّلَامُ، قال: فقال: أيزعمون أنَّ أمير المؤمنين عَلَيْهِ السَّلَامُ قد عَلِمَ ما عَلِمَ رسول اللَّه عَلَيْهِ السَّلَامُ؟ قلت: نعم، ولكن لا يقدِّمون على أولي العزم من الرسل أحدًا، قال أبو عبد اللَّه عَلَيْهِ السَّلَامُ: فخَاصِمْهُم بكتاب اللَّه، قال: قلت: وفي أيِّ موضع منه أخاصمهم؟ قال: قال اللَّه تعالى لموسى: ﴿ وَكَتَبْنَا لَهُۥ فِى ٱلْأَلْوَاحِ مِن كُلِّ شَىْءٍ ﴾ [الأعراف: ١٤٥]، إنه لم يكتب لموسى كلَّ شيء، وقال اللَّه تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ لعيسى: ﴿ وَلِأُبَيِّنَ لَكُم بَعْضَ ٱلَّذِى تَخْتَلِفُونَ فِيهِ ﴾ [الزخرف: ٦٣]، وقال اللَّه تعالى لمحمد ﷺ: ﴿ وَجِئْنَا بِكَ شَهِيدًا عَلَىٰ هَٰٓؤُلَآءِ ۚ وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ تِبْيَٰنًا لِّكُلِّ شَىْءٍ ﴾ [النحل: ٨٩]»(١)، وعن أبي عبد اللَّه - وهو جعفر بن محمد بن عليٍّ ابن الحسين بن عليِّ بن أبي طالب!! قال: «إن اللَّه خلق أولي العزم من الرسل وفضَّلهم بالعلم، وأورثنا علمهم وفضلهم، وفضَّلنا عليهم فِي علمهم وعِلْمِ رسول اللَّه ﷺ ما لم يعلموا وعلَّمنا عِلْمَ الرسول ﷺ وعِلْمَهُم»(٢).

فكان الأولى بالنجمي أن يعود إلى المبالغات الواردة فِي كتبهم حتى لا يضطر سواهم لفَضْح ما فيها، ولعل أبرزها جَعْل الأئمة أفضل من الأنبياء واستنقاص عصمة النبي ﷺ باتهامه فِي أصحابه وزوجاته رضي اللَّه عنهم جميعًا.

(١) «فضائل أهل البيت المسمى بصائر الدرجات» لمحمد الصفار (ص٢٢٣-٢٢٤)(!).
(٢) المصدر السابق (ص٢٢٤).

المبحث السابع

فضائل أهل البيت عليهم السلام في الصحيحين

١- حديث يوم الغدير

يقول النجمي:

(حدثني يزيد بن حيان قال: انطلقت أنا وحصين بن سبرة وعمر بن مسلم إلى زيد بن أرقم، فلما جلسنا إليه قال له حصين: لقد لقيتَ يا زيد خيرًا كثيرًا، رأيت رسول اللَّه ﷺ وسمعت حديثه، وغزوت معه، وصليت خلفه، لقد لقيتَ يا زيد خيرًا كثيرًا، حَدِّثْنَا يا زيد ما سمعتَ من رسول اللَّه ﷺ.

قال: يا ابن أخي، واللَّه لقد كَبِرَت سني، وقدم عهدي، ونسيت بعض الذي كنت أعي من رسول اللَّه ﷺ، فما حدثتكم فاقبلوا، وما لا فلا تُكَلِّفُونِيهِ، ثم قال: قام رسول اللَّه ﷺ يومًا فينا خطيبًا بما يدعى خُمًّا بين مكة والمدينة، فحمد اللَّه وأثنى عليه ووعظ وذَكَّرَ، ثم قال: أما بعد، ألا أيها الناس فإنما أنا بَشَرٌ يوشك أن يأتي رسول ربي فأجيب، وأنا تارك فيكم ثَقَلَيْنِ: أولهما كتاب اللَّه فيه الهدى والنور، فخذوا بكتاب اللَّه واستمسكوا به، فحث على كتاب اللَّه ورَغَّبَ فيه، ثم قال: وأهل بيتي، أُذَكِّرُكُمُ اللَّهَ فِي أهل بيتي، أُذَكِّرُكُمُ اللَّهَ فِي أهل بيتي، أُذَكِّرُكُمُ اللَّهَ فِي أهل بيتي.

فقال له حصين: ومَن أهل بيته يا زيد؟ أليس نساؤه من أهل بيته؟

قال: نساؤه من أهل بيته، ولكن أهل بيته مَن حُرِمَ الصدقةَ بعده، قال: ومَن هم؟ قال: هم آل علي وآل عقيل وآل جعفر وآل عباس.

قال: كل هؤلاء حُرِمَ الصدقة؟ قال: نعم.

أقول: أخرج مسلم هذا الحديث فِي «صحيحه» بأسانيد متعددة، ولكنه أسقط الشق الأخير منه، الذي يختص بقصة الغدير المختصة بأمير المؤمنين الإمام علي عَلَيْهِ السَّلَامُ، بينما زيد بن أرقم هو من جملة المئات من رواة حديث الغدير، يقول: ثم قام فأخذ بيد علي عَلَيْهِ السَّلَامُ فقال: يا أيها الناس، مَن أولى بكم من أنفسكم؟ قالوا: اللَّه ورسوله أعلم، قال: مَن كنتُ مولاه فعلي مولاه، اللَّهم عادِ مَن عاداه وَوَالِ مَن والاه).

[«أضواء على الصحيحين» (ص٣٣١-٣٣٢)]

* الـــرد:

إن هذه الرواية لمسلم (التي ينتقدها النجمي) ذكرها شارح أصول الكافي كدليل من روايات أهل السُّنَّة على تنصيب علي بالولاية، لكن دونما اعتراض أو طعن لما جاء فيها، كما ذكرها المولى حيدر الشيرواني فِي مناقب أهل البيت، وذكرها أيضًا السيد هاشم البحراني فِي كشف المهم فِي طريق خبر غدير خُمّ، وذكرها الشيخ لطف اللَّه الصافي فِي مجموعة الرسائل. فكيف لم يكتشف هؤلاء أن الإمام مسلمًا قد تلاعب فِي رواية هذا الحديث؟ أم أن مداركهم لم تَرْقَ على ما جادت به قريحتك؟!

وإليك روايتهم لحديث زيد بن أرقم عند مسلم:

(واعلم أن العامة وَافَقُونَا فِي نصبه عَلَيْهِ السَّلَامُ ذلك اليوم، ورواياتهم فيه متواترة مقبولة عندهم، منها ما رواه مسلم فِي «صحيحه» بإسناده عن يزيد بن حيان قال: انطلقت أنا وحصين بن سبرة وعمر بن مسلم إلى زيد بن أرقم، فلما جلسنا إليه قال له حصين: لقد لقيتَ يا زيد خيرًا كثيرًا، رأيتَ رسول اللَّه (صلى اللَّه عليه وآله)، وسمعتَ حديثه، وغزوتَ معه، وصلَّيْتَ خلفه، لقد لقيتَ يا زيد خيرًا كثيرًا، حَدِّثْنَا يا زيد ما سمعتَ من رسول اللَّه (صلى اللَّه عليه وآله)، قال: يا ابن أخي، واللَّه لقد كَبِرَتْ سِنِّي وقدم عهدي، ونسيتُ بعض الذي كنتُ أَعِي من رسول اللَّه

(صلى اللَّه عليه وآله)، فما حَدَّثْتُكم فاقبلوا، وما لا أحدثكم فلا تُكَلِّفُونِيهِ، ثم قال: قام رسول يومًا فينا خطيبًا بما يُدْعَى خُمًّا بين مكة والمدينة، فحمد اللَّه وأثنى عليه ووعظ وذَكَّرَ، ثم قال: «أما بعد، ألا أيها الناس فإنما أنا بشر، يوشك أن يأتي رسول ربي فأجيب، وأنا تارك فيكم الثَّقَلَيْن، أولهما كتاب اللَّه فيه الهدى والنور، فخذوا بكتاب اللَّه واستمسكوا به، «صفحة ١٢٠»، فحَثَّ على كتاب اللَّه ورغَّبَ فيه، ثم قال: وأهل بيتي أُذَكِّرُكُمُ اللَّه فِي أهل بيتي ـ ثلاثًا ـ فقال له حصين: ومَن أهل بيته يا زيد، أليس نساؤه من أهل بيته؟ قال: نساؤه من أهل بيته، ولكن أهل بيته مَن حُرِم الصدقة بعده)[1].

وفي «مناقب أهل البيت» الفصل الرابع عشر فِي الأخبار الدالة على وجوب متابعتهم والاعتصام بحبلهم، وأن الحق والقرآن معهم، وهم معهما، وأن النجاة فِي التمسك بحبلهم، وفيه ذِكْر الشيعة والثناء عليهم، قال مسلم بن الحجاج فِي «جامعه الصحيح»: (عن زيد بن أرقم قال: قام رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وآله يومًا فينا خطيبًا بما يُدْعَى خُمًّا بين مكة والمدينة، فحمد اللَّه وأثنى عليه، ووعظ وذَكَّرَ، ثم قال: «أما بعد، ألا يا أيها الناس فإنما أنا بشر يوشك أن يأتي رسول ربي فأجيب، وأنا تارك فيكم ثَقَلَيْن: أولهما كتاب اللَّه فيه الهدى والنور، فخذوا بكتاب اللَّه واستمسكوا به»، فحث على كتاب اللَّه ورغَّب فيه، ثم قال: «وأهل بيتي أُذَكِّرُكُمُ اللَّه فِي أهل بيتي، أُذَكِّرُكُمُ اللَّه فِي أهل بيتي، أُذَكِّرُكُمُ اللَّه فِي أهل بيتي» انتهى)[2].

---

(١) «شرح أصول الكافي» لمولى محمد صالح المازندراني (٦/١١٩-١٢٠). وانظر: «كشف المهم فِي طريق خبر غدير خم» هاشم البحراني (ص١٠٦).

(٢) «مناقب أهل البيت» للمولى حيدر الشيرواني (ص١٦٨)، وانظر: «مجموعة الرسائل» الشيخ لطف اللَّه الصافي (٢/٤٨).

ثم إن الإمام مسلمًا أثبت فِي «صحيحه» ما صح لديه وفق شروطه، فلا ينكر عليه عدم إثبات إحدى الروايات دون الأخرى.

وقد غاب عن (النجمي) أن الولاية شيء والخلافة شيء آخر، فأمر الخلافة قد جاء بنص قرآني بقوله تعالى: ﴿ وَأَمْرُهُمْ شُورَىٰ بَيْنَهُمْ ﴾ [الشورى: ٣٨].

فهذه الرواية التي أوردها مسلم فيها نبوءة بما سيقع لآل البيت فِي الدولة الأموية والعباسية، وهي فائدة غفل عنها النجمي؛ لأن له أغراضًا أخرى!!!

وأما ما أخرجه الترمذي فِي «سننه» (٣٧٨٨): عن زيد بن أرقم، قال: قال رسول اللَّه ﷺ: «**إني تارك فيكم ما إن تمسكتم به لن تضلوا بعدي، أحدهما أعظم من الآخر: كتاب اللَّه حبل ممدود من السماء إلى الأرض، وعِتْرَتِي أهل بيتي. ولن يتفرَّقَا حتى يَرِدَا عَلَيَّ الحوض. فانظروا كيف تخلفوني فيهما**». وهذا قال عنه الترمذي: «حديث حسن غريب».

ففي حديث الترمذي هذا دلالة عظمى، وهي أن آل البيت باقون ما بقي القرآن، وأنهما لن يفترقَا، وفي هذا صفعة للنواصب الذين يُشَكِّكُون فِي آل البيت، وللشيعة الذين يُشَكِّكُون فِي القرآن، ومَن يدعي الانتساب لآل البيت وهو يشكك فِي القرآن فإنه يعرِّض انتسابه للشك.

وبعد بيان ما ادعى النجمي أن الإمام مسلمًا أسقط ما أسقطه عن عمد أو هوى! حاشاه وبرَّأه اللَّه أن يفعل؛ فإنه الْمُحِبُّ المتفاني فِي محبة آل بيت رسول اللَّه ﷺ، يشهد له بذلك سيرته والأحاديث الكثيرة التي أثبتها فِي كتابه، ولكنه رحمه اللَّه تعالى وضع شروطًا وقواعد لاعتبار صحة الحديث وقبوله فِي كتابه، ولم تتوفر هذه الشروط فِي هذه الزيادة.

فمثلًا: (يحيى بن جعدة) الراوي لهذه الزيادة هو عند الحاكم ثقة[1]، لكنه

(١) «المستدرك» (٦١٣/٣).

ليس من شرط مسلم (أي ليس من رجاله)[١]، أو توفرت لكنها من غير الإسناد الذي يروي منه مسلم هذا الحديث.

وتفصيل ذلك: أن مسلمًا يروي هذا الحديث من عدة طرق عن يزيد بن حبان عن زيد بن أرقم، وجميع هذه الطرق عن يزيد ليس فيها هذه الزيادة، (لا فِي الكتب السِّتَّة ولا فِي غيرها)، بل وردت من طرق أخرى تتصل بزيد بن أرقم عن غير يزيد بن حبان[٢]، فلا لوم إذًا على الإمام مسلم، كما أنه لا يطعن فِي صحة هذه الزيادة عند غيره.

* * *

٢- حديث الأئمة الاثنى عشر

يقول النجمي:

(عن عبد الملك: سمعت جابر بن سمرة قال: سمعت رسول اللَّه ﷺ يقول: يكون بعدي اثنا عشر أميرًا، فقال كلمة لم أسمعها، فقال أبي: إنه قال: كُلُّهُم من قريش.

أقول: ورد هذا الحديث متواترًا فِي كتب أهل السُّنَّة وصحاحهم، وهذا إن دل على شيء فإنما يدل على أنه إحدى الدلائل على أحقية الشيعة الاثنى عشرية وصحة معتقداتهم، ودليل على بطلان المذاهب الأخرى).

[«أضواء على الصحيحين» (ص٣٣٥-٣٣٦)]

*** الـــرد:**

لقد تكلَّم أهل السُّنَّة فِي هذا الحديث، والجمْع بينه وبين غيره من الأحاديث. فقد روى البخاري فِي «صحيحه» فِي باب الاستخلاف من كتاب الأحكام،

(١) «تهذيب التهذيب» (١٩٢/١١).

(٢) فِي «مسند أحمد» (٣٧٢/٤)، والحاكم فِي «المستدرك» (١١٨/٣).

عن جابر بن سمرة قال: سمعت النبي ﷺ يقول: «**يكون اثنا عشر أميرًا**». فقال كلمة لم أسمعها. فقال أبي: إنه قال: «**كلهم من قريش**». والحديث رواه مسلم والترمذي وأبو داود.

ولفظ مسلم: «**إن هذا الأمر لا ينقضي حتى يمضي فيهم اثنا عشر خليفة**»(١).

وفي لفظ له: «**لا يزال أمر الناس ماضيًا ما وَلِيَهم اثنا عشر رجلًا**»(٢).

وفي لفظ له أيضًا: «**لا يزال الإسلام عزيزًا إلى اثني عشر خليفة**»(٣).

وفي لفظ آخر: «**لا يزال هذا الدين عزيزًا منيعًا إلى اثني عشر خليفة**»(٤).

وفي رواية أبي داود: «**لا يزال هذا الدين قائمًا حتى يكون عليكم اثنا عشر خليفة كلهم تجتمع عليه الأمة**»(٥).

وهذا لا علاقة له بما يَدَّعِيه الشيعة فِي باب الإمامة، فإن جميع مَن نَصُّوا على إمامته لم تجتمع عليه الأمة، ولم يكن خليفة إلا عليًّا والحسن رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، ويلزم على قولهم أن الدين لم يكن قائمًا ولا عزيزًا زمن أبي بكر وعمر وعثمان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، وهذا من أبلغ المناقضة للحس والواقع، فضلًا عن مناقضته للشرع القاضي بأن خير القرون قرنه ﷺ ثم الذي يليه فالذي يليه.

فالأَوْلَى أن يُحْمَل قوله: «يكون بعدي اثنا عشر خليفة» على حقيقة البَعْدِيَّة، فإن عدة من وَلِيَ الخلافة من الصِّدِّيق رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ومن بعده من قريش واجتمعت عليهم الأمة وكان الحكم عزيزًا بهم يبلغ هذا العدد، والضابط فِي هذا الحديث ليس كونهم من آل البيت، بل كونهم من قريش وعزة الإسلام فِي أيام حكمهم، واجتماع الأمة عليهم.

* * *

(١) «صحيح مسلم» ح(١٨٢١).
(٢) المصدر السابق ح(١٨٢١).
(٣) المصدر السابق نفسه.
(٤) المصدر السابق نفسه.
(٥) سنن أبي داود ح(٤٢٧٩).

٣- عَلِيٌّ هارون الأمة

يقول النجمي:

(عن مصعب بن سعد، عن أبيه: أن رسول اللَّه ﷺ خرج إلى تبوك واستخلف عليًّا، فقال عَلَيْهِ السَّلَامُ: أتخلِّفُني فِي الصبيان والنساء؟ قال ﷺ: ألا ترضى أن تكون مني بمنزلة هارون من موسى؟ إلا أنه ليس نبي بعدي.

وبناء على مضمون هذا الحديث فإن أمير المؤمنين علي عَلَيْهِ السَّلَامُ هو خليفة الرسول والقائم مقامه ونائبه.

ويستفاد من الحديث أيضًا: أن أمير المؤمنين علي عَلَيْهِ السَّلَامُ كان أولى الناس برسول اللَّه ﷺ حيًّا وميتًا، وأفضلهم وأقربهم إليه ﷺ، وله عَلَيْهِ السَّلَامُ على الأمة من فرض الطاعة فِي حياة النبي وبعد وفاته، كما كان لهارون على أمة موسى فِي حياته، وأنه عَلَيْهِ السَّلَامُ أفضل الناس جميعًا، والناصر والحامي عن رسول اللَّه ﷺ وخليفته فِي غيبته، وبعد وفاته).

[«أضواء على الصحيحين» (ص٣٤٢-٣٤٤)]

*** الـرد:**

القاعدة الأصولية: العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب، لا تُفْهَم على ظاهرها، فمقصود العلماء أن سبب نزول الآية وسبب ورود الحديث لا يكون قاصرًا (خاصًّا فيمن نزلت فيه أو ورد الحديث بسببه)، إنما يكون عامًّا شاملًا لغيره، ولكنهم لا يقصدون بقولهم: بعموم اللفظ، نَبْذَ أسباب النزول وأسباب ورود الحديث.

وحسب هذه القاعدة يتبين من الحديث بنصه الكامل أن المنزلة خاصة بالحادثة نفسها، ولا يتعدى لغيرها، ويبقى محصورًا فِي نفس المسألة، والمنزلة هنا كما سيتضح هي الاستخلاف فِي أهل رسول اللَّه ﷺ، وليست عامة فِي كل شيء ومنها الحكم والاستخلاف بعد الممات، وإنما هي محصورة فِي موضوع الحادثة، وفي جواب السؤال، ولا تتعداها.

وبناء على ما سبق يستفاد من الحديث:

١- استخلف الرسول ﷺ عليًّا على بني هاشم وآل البيت، ولم يستخلفه على المدينة، فأرجف به المنافقون وقالوا: ما خَلَّفَه إلا استثقالًا له وتخفُّفًا منه، فلما قال المنافقون ذلك أخذ عَلِيٌّ سلاحه ثم خرج حتى أتى رسول اللَّه ﷺ وهو نازل بالجرف، فقال: يا نبي اللَّه، زعم المنافقون أنك إنما خَلَّفْتَنِي لأنك استثقلتني وتخفَّفْتَ مني، فقال: «**كَذَبُوا، ولكني خلَّفْتُك لِمَا تركتُ ورائي، فارجع فاخلفني فِي أهلي وأهلك، أفلا ترضى يا علي أن تكون مني بمنزلة هارون من موسى، إلا أنه لا نبي بعدي**».

٢- إنما خلف على المدينة مكانه محمد بن مسلمة ليتولى رعاية شؤون المسلمين وإدارة شؤون الحكم، وخلف عليًّا على أهله وأَمَرَهُ بالإقامة فيهم.

٣- المراد من الحديث تطييب خاطر علي؛ لأنه جاء غير راضٍ بهذا الاستخلاف، وهو فِي نفس الوقت إفهام لعلي أنه هو الذي يقوم مقامه فِي أهله إذا غاب، كما قام هارون مقام موسى فِي قومه إذا غاب.

٤- استثناء الرسول ﷺ «**إلا أنه لا نبي بعدي**» نفي للنبوة عن الشَّبَه، ولا يُفْهَم منه أي بعد وفاته؛ لأن الكلام فِي الاستخلاف حال الحياة وليس بعد الوفاة، ففي الحديث الصحيح الذي رواه الحاكم أن هارون قد مات فِي حال حياة موسى.

هذا هو معنى الحديث، ولا توجد فيه أية إشارة للاستخلاف فِي الخلافة، ولا يُفْهَم منه مطلقًا أن الرسول أراد بالحديث أن ينص على جَعْل علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ خليفة على المسلمين بعد وفاة الرسول.

فيكون معنى الحديث: أنت مني بمنزلة هارون من موسى، فكما أن موسى استخلف هارون فِي حياته، فكذلك أنا أستخلفك فِي حياتي.

وإن كان المقصود من ذلك الإمامة بعد النبي فقد نسبتم الجهل إلى النبي ﷺ

(حاشاه اللَّه) بأنه خَفِيَ عليه أن هارون مات قبل موسى، وأن الخليفة بعد موسى هو يوشع بن نون.

وأيضًا لو كان مراد النبي من ذلك هو الإمامة من بعده لقال لعلي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: (أنت مني بمنزلة يوشع من موسى)، ولم يقل له: (أنت مني بمنزلة هارون من موسى)، مما يدل على أن المنزلة المقصودة فِي الحديث هي منزلة الأخوة بين موسى وهارون، أو منزلة الاستخلاف أثناء الحياة وليس الإمامة من بعده؛ إذ إن هارون مات قبل موسى وكان الخليفة بعد موسى يوشع بن نون.

فهل خفي على النبي ﷺ من هو الخليفة بعد موسى وأنه ليس هارون؟

وحتى لو افترضنا أن فِي هذا الحديث إشارة إلى الخلافة، فلا يوجد فِي الحديث ما يشير إلى أنها ستكون بعد النبي ﷺ مباشرة، فقد آلت الخلافة إليه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بعد الخلفاء الراشدين الثلاثة.

ولا تعارض هذه الرواية ما ثبت عن النبي ﷺ أنه أشار إلى خلافة الصديق بعد وفاته مباشرة كما فِي الحديث.

* * *

٤- الإمامة وحُسْن الخلق

يقول النجمي:

(ذكرنا فِي الفصل السابق أن أحد شروط الإمامة والقيادة هو تحلي الإمام بالمرونة وحُسْن الْخُلُق؛ لأن الخشونة وسوء الْخُلُق لا يتوافق والإمامة.

بينما نجد فِي الأحاديث المروية فِي المصادر المعتبرة لدى العامة، وخاصة صحيح البخاري أن بعض الخلفاء كانوا فارغين من هذا الشرط، ولم يتحلوا بِحُسْن الْخُلُق ولِين العَرِيكَة.

وهذان نموذجان من تلك الأحاديث:

١- أخرج البخاري بإسناده عن ابن أبي مُلَيْكَة قال: كاد الْخَيِّرَان أن يهلكا

أبو بكر وعمر، لما قدم على النبي ﷺ وفدُ بني تميم أشار أحدهما بالأقرع بن حابس الحنظلي أخي بني مجاشع، وأشار الآخر بغيره.

فقال أبو بكر لعمر: ما أردت إلا خلافي، فقال عمر: ما أردتُ خلافك، فارتفعت أصواتهما عند النبي ﷺ فنزلت: ﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَرۡفَعُوٓاْ أَصۡوَٰتَكُمۡ فَوۡقَ صَوۡتِ ٱلنَّبِيِّ وَلَا تَجۡهَرُواْ لَهُۥ بِٱلۡقَوۡلِ كَجَهۡرِ بَعۡضِكُمۡ لِبَعۡضٍ أَن تَحۡبَطَ أَعۡمَٰلُكُمۡ وَأَنتُمۡ لَا تَشۡعُرُونَ ﴾ [الحجرات: ٢].

قال ابن حجر: وفد بني تميم كان قدومهم سنة تسع.

يتبادر للمتأمل فِي مضمون هذا الحديث، وتاريخ قدوم وفد بني تميم إلى المدينة سؤال وهو: كيف يتصور أن يتقلد إمامة المسلمين ويَتَسَنَّم عرش الخلافة بعد النبي ﷺ مَن صاحب النبي ﷺ عشرين سنة ولم يُرَاعِ آداب مجالسته، فيرفعان صوتهما عنده، ويتشاجران ويتجادلان عند الرسول ﷺ، حتى أنزل اللَّه فِي تقريعهما وذَمِّ فعلهما آية فِي كتابه؟).

[«أضواء على الصحيحين» (ص٣٥٢-٣٥٣)]

* الـــرد:

إن أمر النجمي فِي كل ما يخص سيدنا عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ هو لي أعناق النصوص، وبَتْر المواضيع ليخرج بنص يتناسب معه، فحذف التالي: فقد روي أن أبا بكر وعمر بعد أن انتهيا وأعلنَا تأدبهما فِي القول مع رسول اللَّه ﷺ نزل قول اللَّه سبحانه: ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَغُضُّونَ أَصۡوَٰتَهُمۡ عِندَ رَسُولِ ٱللَّهِ أُوْلَـٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ ٱمۡتَحَنَ ٱللَّهُ قُلُوبَهُمۡ لِلتَّقۡوَىٰۚ لَهُم مَّغۡفِرَةٌ وَأَجۡرٌ عَظِيمٌ ﴾ [الحجرات: ٣].

فهكذا تجاوب الوحي معهم رقةً كما تتجاوب معهم زجرًا لتصقلهم صقلًا كريمًا، وتطهرهم من كل ما يمس الذوق الرفيع أو يصدم الشعور النبيل).

قال عطاء عن ابن عباس: لما نزل قوله تعالى: ﴿ لَا تَرۡفَعُوٓاْ أَصۡوَٰتَكُمۡ ﴾ [الحجرات: ٢] تألَّى أبو بكر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن لا يكلِّم رسول اللَّه ﷺ إلا كأخي السِّرَارِ،

فأنزل اللَّه تعالى فِي أبي بكر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَغُضُّونَ أَصْوَٰتَهُمْ عِندَ رَسُولِ ٱللَّهِ أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ ٱمْتَحَنَ ٱللَّهُ قُلُوبَهُمْ لِلتَّقْوَىٰ﴾ [الحجرات: ٣](١).

فالتقوى هبة عظيمة، يختار اللَّه لها القلوب، بعد امتحان واختبار، وبعد تخليص وتمحيص، فلا يضعها فِي قلب إلا وقد تهيأ لها، وقد ثبت أنه يستحقها، والذين يَغُضُّونَ أصواتهم عند رسول اللَّه قد اختبر اللَّه قلوبهم وهيأها لتلقي تلك الهبة (هبة التقوى)، وقد كتب لهم معها وبها المغفرة والأجر العظيم.

ولكن هكذا دَيْدَن النجمي كلما تعلق الأمر بسيدنا عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ!

***

ثم ذكر (النجمي) قصة أخرى ليستدل بها على غلظة سيدنا عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فقال:

(وأخرج البخاري كذلك بإسناده عن سعد بن أبي وقاص قال: استأذن عمر على رسول اللَّه ﷺ، وعنده نساء من قريش يُكَلِّمْنَه ويَسْتَكْثِرْنَه عالية أصواتهن، فلما استأذن عمر قُمْنَ يَبْتَدِرْنَ الحجاب، فأذِنَ له رسول اللَّه ﷺ ورسول اللَّه ﷺ يضحك، فقال عمر: أضحك اللَّه سِنَّك يا رسول اللَّه، قال: عجبتُ من هؤلاء اللاتي كنَّ عندي، فلما سمعن صوتك ابتدرن الحجاب، قال عمر: فأنتَ يا رسول اللَّه كنت أحقَّ أن يَهَبْنَ، ثم قال: أيْ عَدُوَّات أنفسهن، أَتَهَبْنَنِي ولا تَهَبْنَ رسول اللَّه ﷺ؟ قلن: نعم، أنت أَفَظُّ وأغلظ من رسول اللَّه ﷺ).

[«أضواء على الصحيحين» (ص٣٥٣)]

أقول:

هذا يدل على أن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كان قويًّا فِي الحق لا يخشى فيه لومة لائم، وقد أكد النبي ﷺ ذلك بقوله لعمر فِي نفس القصة: «إيه يا ابن الخطاب! والذي نفسي بيده ما لقيك الشيطان سالكًا فَجًّا قط إلا سلك فجًّا غير فَجِّك».

(١) «الدر المنثور» (٥٤٨/٧).

ولكن (النجمي) أعرض عن ذكر هذا المديح لعمر من النبي ﷺ ليجعل من وصف النساء لعمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بالغلظة نقيصة بحقه، ولكن النبي ﷺ أكد لهم أن هذه صفة حميدة فِي الفاروق رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ؛ لأنها شدة فِي الحق تغيظ الكفار والشياطين.

بل وغفلت عن أن كل الخلق هم أغلظ من رسول اللَّه ﷺ الذي وصفه اللَّه بقوله عنه: ﴿ بِٱلْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ ﴾ [التوبة: ١٢٨].

* * *

٥- الإمامة والعلم بالأحكام

يقول النجمي:

(الصفة الثانية من الصفات التي تلزم توفرها فِي الإمام هي الإحاطة التامة بالأحكام، والإلمام الكامل بالتعاليم الدينية، فالذي لم يعرف جزئيات الأحكام الدينية، ولم يعلم أطراف المسائل، لا بد أن يرجع إلى الآخرين ويأخذ منهم حين تداهمه الحوادث والقضايا، وهذا الفرد لا يليق له أن يتقلد الإمامة والقيادة؛ لأنه قد يفتي بأحكام مضادة ومتناقضة مع الواقع، ويسوق الناس إلى التِّيهِ والضلالة أو التحيُّر والترديد.

ولو تفحَّصنا التاريخ وكتب الحديث بمنظار التحقيق والبحث لوجدنا أن الخلفاء ومتقلدي الخلافة الإسلامية لم تكن لديهم المعرفة الكاملة بأحكام الدين كلياتها وجزئياتها، وكانوا يلتمسون حل المسائل والأحكام من سائر المسلمين وصحابة الرسول ﷺ).

[«أضواء على الصحيحين» (ص٣٥٤)]

وأقول:

ليس من شروط الإمامة العلم بجميع الأحكام، وإنما أغلبها؛ لأن شروط الإمامة غير شروط القاضي، وغير شروط إمام الصلاة، وشروط خازن بيت المال.

* * *

ويضرب (النجمي) أمثلة لذلك، منها:

(١- التيمم:

يقول النجمي:

عن سعيد بن عبد الرحمن، عن أبيه: أن رجلًا أتى عمر فقال: إني أَجْنَبْتُ فلم أجد ماء؟ فقال: لا تُصَلِّ.

فقال عمار: أما تذكر يا أمير المؤمنين إذ أنا وأنت فِي سَرِيَّة فأجنبنا، فلم نجد ماء، فأما أنت فلم تُصَلِّ، وأما أنا فتَمَعَّكْتُ فِي التراب وصلَّيْتُ، فقال النبي ﷺ: إنما يكفيك أن تضرب بيديك الأرض، ثم تنفخ، ثم تمسح بهما وجهك وكفَّيْكَ، فقال عمر: اتقِ اللَّه يا عمار، فقال: إن شئتَ لم أُحَدِّث به.

ولكن البخاري خانَ الأمانة وأسقط جواب الخليفة عمر «لا تُصَلِّ» من الحديث).

[«أضواء على الصحيحين» (ص٣٥٦)]

*** الـــرد:**

ليس للنجمي مستمسَك فِي هذا الأثر على أن سيدنا عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أمر بغير شرع اللَّه، حاشاه من ذلك.

واعلم أنه ما من أحد من العلماء ـ إلا ما ندر ـ إلا وله من الأقوال والآراء والفهم للنصوص ما يبدو ظاهرها يخالف السُّنَّة.

وقد أوضح ابن عبد البَرِّ سبب هذا الفهم فقال: «وذلك أن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كان يذهب إلى أن الْجُنُبَ لا يجزيه إلا الغسل بالماء، فلما أخبره عمار رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عن النبي ﷺ قال بأن التيمم يكفيه سكت عنه ولم ينهه، فلما لم ينهه علمنا أنه قد وقع بقلبه تصديق عمار رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ؛ لأن عمارًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال له: إن شئت لم أذكره، ولو وقع فِي قلبه تكذيب عمار لنهاه؛ لما كان اللَّه قد جعل فِي قلبه من تعظيم حرمات اللَّه،

ولا شيء أعظم من الصلاة، وغير مُتَوَهَّم عن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن يسكت على صلاة تُصَلَّى عنده بغير طهارة، وهو الخليفة المسؤول عن العامة، وكان أتقى الناس لربه وأصلحهم لهم فِي دينهم فِي ذلك الوقت ﷺ» انتهى(١).

ولكن المشكلة فيمن فقدوا الإنصاف ـ حينما يتعاملون مع الأخبار، فإنهم حين يقرؤون إنما يقرؤون لتتبع الأخطاء والزلّات، بل وبتر النصوص وتدليس قصص خيالية يخالون أنها تخفى على المسلمين، وهذا مخالف للمنهج القرآني الذي رسمه ربنا بقوله: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُونُواْ قَوَّٰمِينَ لِلَّهِ شُهَدَآءَ بِٱلْقِسْطِۖ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَـَٔانُ قَوْمٍ عَلَىٰٓ أَلَّا تَعْدِلُواْۚ ٱعْدِلُواْ هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰۖ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَۚ إِنَّ ٱللَّهَ خَبِيرُۢ بِمَا تَعْمَلُونَ ﴾ [المائدة: ٨].

فنسأل اللَّه العدل والإنصاف مع نفوسنا وإخواننا وخصومنا، ونقول: ﴿ وَٱلَّذِينَ جَآءُو مِنۢ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا ٱغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَٰنِنَا ٱلَّذِينَ سَبَقُونَا بِٱلْإِيمَٰنِ وَلَا تَجْعَلْ فِى قُلُوبِنَا غِلًّا لِّلَّذِينَ ءَامَنُواْ رَبَّنَآ إِنَّكَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ ﴾ [الحشر: ١٠].

فهل يعيب البخاري أو مسلمًا أن يسجل لنا فِي «صحيحه» رأيًا لعمر ـ وإن ظهر خطؤه ـ فينقل لنا بأمانة العالِم صورة صحيحة للاجتهاد الإسلامي فِي ذلك العصر المبكر؟

أمَا إنَّ هذا واللَّه لمأثرة تُحْمَد للبخاري ومسلم، لا مأخذ يعابان به، ويُذَمَّان عليه.

ومن المعلوم أن سيدنا عمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كان لا يجيز للجنب التيمم، ويأخذ بظاهر قوله تعالى: ﴿ وَإِن كُنتُمْ جُنُبًا فَٱطَّهَّرُواْۚ ﴾ [المائدة: ٦]، وقوله: ﴿ وَلَا جُنُبًا إِلَّا عَابِرِى سَبِيلٍ حَتَّىٰ تَغْتَسِلُواْۚ ﴾ [النساء: ٤٣]، وبقي عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كذلك حتى ذَكَّرَهُ عمار رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بالحادثة بينهما، ولكنه لم يتذكر ذلك، ولهذا قال لعمار رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كما جاء فِي رواية مسلم، اتَّقِ اللَّه يا عمار.

(١) «التمهيد» (٢٧٣/١٩).

قال الإمام النووي شارح مسلم: «معنى قول عمر: (اتق اللَّه يا عمار) أي فيما ترويه وتتثبَّت فيه، فلعلك نسيت أو اشتبه عليك، فإني كنتُ معك ولا أتذكر شيئًا من هذا»، ولما قال له عمار: إن شئتَ لم أحدِّث به، فقال له عمر: نوليك ما تولَّيْتَ، وليس نُحَمِّلك ما تحمَّلت، «أي: لا يلزم من كوني لا أتذكَّره أن لا يكون حقًّا فِي نفس الأمر، فليس لي منعك من التحدُّث به»، فكلُّ ما فِي الأمر أن عمر لم يتذكر هذه الحادثة، وأعتقد أنه ليس معصومًا حتى يُجعل هذا مما يعاب عليه(١).

وأما قوله: (فأين عمر من آية التيمم الْمُنَزَّلَة فِي كتاب اللَّه، وأين علمه من سنة النبي ﷺ الذي علَّمهم كيفية التيمم كما علَّمهم الوضوء)، فهذا لا يدل إلا على عظيم جهله وسخفه، فعمر يعلم هذه الآية ولم يجهلها ويعلم كيفيَّة التيمم، ولكن المشكلة عنده هي هل تشمل الْجُنُبَ أم لا؟ فاللَّه سبحانه يقول: ﴿وَإِن كُنتُم مَّرْضَىٰٓ أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ أَوْ جَآءَ أَحَدٌ مِّنكُم مِّنَ ٱلْغَآئِطِ أَوْ لَـٰمَسْتُمُ ٱلنِّسَآءَ فَلَمْ تَجِدُواْ مَآءً فَتَيَمَّمُواْ صَعِيدًا طَيِّبًا﴾ [النساء: ٤٣]، وعمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لم يَرَ الْجُنُبَ داخلًا فِي هذه الآية، والملامسة التي فِي الآية فسَّرها بملامسة اليد لا بالجماع، لذلك كان يرى وجوب الوضوء لمن لَمَسَ المرأة. (وهذا مذهب السادة الشافعية، بل مذهب الإثنى عشرية).

علمًا أنه توجد قراءة من بين القراءات السبع المتواترة بـ (لَمَسْتُمْ) بدل (لَامَسْتُمْ)، وينتهي سند هذه القراءة إلى جماعة من الصحابة من بينهم عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ(٢).

***

(٢- دية الجنين:

يقول النجمي:

عن الْمِسْوَر بن مَخْرَمَة قال: استشار عمر بن الخطاب الناس فِي إملاص المرأة، فقال المغيرة بن شعبة: شهدت النبي ﷺ قضى فيه بغُرَّة عبد أو أمة، قال:

(١) «فتح الباري» (١/٤٥٧).
(٢) «النشر فِي القراءات العشر» (٢/٢٥٠).

فقال عمر: ائتني بمن يشهد معك، قال: فشهد له محمد بن مَسْلَمَة.

أقول: هذا الحكم كما يشهد به الصحيحان أصح كتب أهل السُّنَّة هو من الأحكام التي أفتى بها الخليفة عمر بن الخطاب باستناد الاستشارة، وفي الحديث أن الخليفة قد أخذ برأي المغيرة بن شعبة الجاني الزاني وشهادة رجل آخر).

[«أضواء على الصحيحين» (ص٣٥٨)]

*** الـــرد:**

يقولُ الراوي: إن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ «استشار الناس»: استشار، أي: طلب مشورتهم، وهذه المشورة ما المقصود منها؟ المقصود منها استجلاء الحكم الشرعيِّ والتَّعَرُّفُ عليه، وليس المشاورةَ المطلقةَ، وإنما هو يبحث عمن لديه أثارةٌ مِنْ علم فِي أمرِ الجنايةِ على الجنينِ، وإلا فإنَّ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ هو بنفسه من أهلِ الاجتهادِ،... لو كان الدين بالرأي المحضِ فقط، وإنما عمر يسأل الصحابة عمن سمع شيئًا من فمِ النبي ﷺ، أو علم قضاءً قضى به رسول اللَّه ﷺ فِي أمر الجنين.

هذا الفعل منه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وهو يشاور يُعَلِّمُ فيه الفقهاءَ والعلماءَ أمرًا مهمًّا، وهو ضرورة الاستشارة فِي النوازل المستجدة، وفي المسائل الحادثة؛ فإنَّ عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ على جلالته فِي العلم والفهم فِي دين اللَّه عَزَّوَجَلَّ يَستشير حيث لم يعلمْ؛ لأنه لم يكن لديه علم عن النبي ﷺ فِي هذا الأمر، فهذا يُعَلِّمُ الفقهاءَ والعلماءَ ضرورة المشاورة، ويكشف عن أهميةِ المناقشة والمحاورة فِي المسائل العلمية المستجدة(١).

وقد اعتبر الإمام ابن دقيق العِيد موقف عمر مَأْثَرَةً له حيث قال: «استشارة عمر فِي ذلك أصل فِي سؤال الإمام عن الحكم إذا كان لا يعلمه، أو كان عنده شك، أو أراد الاستثبات»(٢).

(١) «عمدة الأحكام» ـ كتاب القصاص.

(٢) «إرشاد الساري» للقسطلاني (٦٧/١٠).

وعلى ما يبدو فهذا الكلام لم يعجب مَن فِي قلوبهم زَيْغٌ، فرفضوا كل الدوافع التي جعلت سيدنا عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يقوم بهذا.

وأما رَمْيُ النجمي للمغيرة بالزنى فهذا لم يثبت عليه قضاء، بل لقد جُلِدَ مَن شهد عليه، وتاب اثنان من الشهود(١).

فالنجمي هنا قد رمى المغيرة صراحة بالزِّنَى، فهو بهذا يستحق الجلد لقذفه رجلًا مسلمًا بالزنى دون بَيِّنَة، وهذا حكم اللَّه الذي طالب الناس بالتثبت قبل اتهام الناس بالباطل.

وكان المغيرة يقول: (بأي شيء استحلوا النظر إِلَيَّ فِي منزلي على امرأتي؟ فواللَّه ما أتيت إلا امرأتي...)(٢).

فهلَّا أخبرتنا أيها النجمي ما هو الفرق بين الزنى وبين المتعة بلا عدة؟ فالمرأة تتزوج بأكثر من رجل فِي طُهْر واحد!!! هل هذا زواج أم زنى؟

* * *

(٣- الاستئذان:

يقول النجمي:

أبو سعيد الخدري يقول: كنت جالسًا بالمدينة فِي مجلس الأنصار، فأتانا أبو موسى فَزِعًا أو مذعورًا، قلنا: ما شأنك؟ قال: إن عمر أرسل إِلَيَّ أن آتيه، فأتيت بابه فسلمت ثلاثًا فلم يَرُدَّ عَلَيَّ، فرجعت فقال: ما منعك أن تأتينا؟ فقلت: إني أتيتك فسلَّمت على بابك ثلاثًا فلم تردوا عَلَيَّ، فرجعت وقد قال رسول اللَّه ﷺ: إذا استأذن أحدكم ثلاثًا فلم يُؤْذَن له فليرجع. فقال عمر: أَقِمْ عليه البَيِّنَةَ وإلا أوجعتك.

(١) «تهذيب التهذيب» (٤٦٩/١٠).

(٢) «أحكام القرآن» (٣٤٧/٣)، «تاريخ الطبري» (٤٩٣/٢).

فقال أُبَيٌّ بن كعب: لا يقوم معه إلا أصغر القوم، قال أبو سعيد: قلت: أنا أصغر القوم، قال: فاذهب به.

أخرج مسلم هذه المسألة فِي «صحيحه» ضمن تسعة أحاديث بأسانيد ومتون مختلفة، ورد عقيب واحدة منها تبرير الخليفة عمر لجهله بهذا الحكم البسيط، قال: خفي عَلَيَّ هذا من أمر رسول اللَّه ﷺ، أَلْهَانِي عنه الصَّفْقُ بالأسواق).

[«أضواء على الصحيحين» (ص٣٥٩)]

*** الـــرد:**

لقد أخرج الإمام مسلم تعقيبًا لأُبَيٍّ بن كعب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال لعمر: (فلا تكن يا ابن الخطاب عذابًا على أصحاب رسول اللَّه ﷺ، فقال عمر: سبحان اللَّه، إنما سمعت شيئًا فأحببت أن أتثبت)(١).

ولكن (النجمي) لم يُورِد هذه الرواية أو تعامَى عنها.

فقد علم هؤلاء الصحابة عِظَم المسؤولية وهم يحدِّثُون عن رسول اللَّه ﷺ فكانوا وَقَّافِين عند ما يَتَيَقَّنُون من روايته.

ولقد كان الصحابي إذا حدَّث فَزِع وخَشِيَ على نفسه من الزلل والخطأ؛ لشدة ورعه فِي الرواية عن رسول اللَّه ﷺ.

ولشدة الحديث على بعض الصحابة كان ينتظر وقتًا طويلًا حتى يحدِّث، فقد رُوِيَ عن ابن عمر أنه كان يأتي عليه الْحَوْلُ قبل أن يحدِّث عن رسول اللَّه ﷺ(٢).

ولم يترك أمر الرواية إلى الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ دون سؤالهم عن رواياتهم، والتحري عن دقتهم، وطلب البَيِّنَة على الحديث الذي يروونه عن رسول اللَّه ﷺ.

وهكذا فقد طبع الحديث فِي زمن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ والخلفاء الراشدين وعلماء الصحابة من بعدهم بهذا المنهج من التحري والضبط والتَّوَقِّي من حديث

(١) «صحيح مسلم» ح(٢١٥٤).

(٢) «الكامل» لابن عدي (١/٣٠).

لا شاهد عليه ولا بَيِّنَة، وليس ذلك تهمة للصحابة الكرام، ولا تقليلًا من شأنهم، بل هو حُبُّ سُنَّة النبي ﷺ لتبقى صحيحة، مَهِيبَة الجانب، بعيدة عن الأوهام، لقد ظهرت هذه البداية المنهجية مع بدء الرواية، ثم أخذت أشكالًا أخرى غير طلب الشاهد على الرواية كتَتَبُّع الروايات والطرق، والبحث عن المتابعات، وكانت هذه الطريقة المنهجية فِي وقتها المناسب؛ إذ تَعَلَّم الصحابة الكرام رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ من خلالها درسًا جعلهم لا ينطقون ولا يروون إلا ما كانوا على يقين منه، فتجنَّبُوا الغرائب والظنون البعيدة، ولو تأخرت هذه المنهجية ـ لا قدَّر اللَّه ـ لاتَّسَعَت الروايات دونما ضابط، ولما أمكن ضبطها بعد ذلك بالمناهج، فكان فضل اللَّه على هذه الأمة عظيمًا.

* * *

(٤- رجم المجنونة:

يقول النجمي:

(عن ابن عباس قال: أُتِيَ عمر بمجنونة قد زنت، فاستشار فيها أناسًا، فأمر بها أن تُرْجَم، فمر بها عَلِيٌّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فقال: ما شأن هذه؟ فقالوا: مجنونة بني فلان زنت فأمر بها عمر أن تُرْجَم، فقال: ارجعوا بها، ثم أتاه فقال: يا أمير المؤمنين، أما علمت أن رسول اللَّه قال: رُفِعَ القلم عن ثلاث: عن الصبي حتى يبلغ، وعن النائم حتى يستيقظ، وعن المعتوه حتى يبرأ؟ قال: بلى، قال: وإن هذه معتوهة بني فلان لعل الذي أتاها أتاها وهي فِي بلائها. فخلَّى سبيلها، وجعل عمرُ يُكَبِّر.

أخرج البخاري هذه الرواية فِي موضعين من «صحيحه»، وحفظًا لرتبة عمر العلمية!! أسقط من الحديث مقدمته ومؤخرته، وأبقى هذا الوسط منه، قال علي لعمر: أما علمتَ أن القلم رُفِعَ عن المجنون حتى يُفِيقَ، وعن الصبي حتى يدرك، وعن النائم حتى يستيقظ).

[«أضواء على الصحيحين» (ص٣٦١)]

* الـــرد:

لقد وردت هذه القصة فِي كثير من كتب الشيعة وبنفس الصيغة التي أوردها البخاري، فعلام النكير على البخاري؟! ومن تلك الروايات فِي كتب الشيعة:

(وفي المحكي عن الخصال أنه روى بإسناده عن ابن ظبيان قال: أُتِيَ عمر بمجنونة قد زنت فأمر برجمها، فقال علي عليه السلام: «أما علمتَ أن القلم يُرْفَع عن ثلاثة؛ عن الصبي حتى يحتلم، وعن المجنون حتى يُفِيقَ، وعن النائم حتى يستيقظ؟». وعلى كل حال فهو حديث مشهور رواه الفريقان وذكره أصحابنا فِي كتب الفروع)[1].

وهذا الاعتراض إنما يدل على عدم علم (النجمي)، فالحديث ليس على شرط البخاري، وإنما أورده تعليقًا بصيغة الجزم؛ لأن الجزء الذي صح منه هو المرفوع فقط؛ لما له من شواهد عن غير واحد من الصحابة كعائشة وشداد وثوبان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، أما بقية الرواية التي فِي غير الصحيح ففيها اختلاف كثير سندًا ومتنًا.

ذكر أبو داود فِي «سننه» هذه القصة، وها نحن نوردها لأنها تُبَيِّن حقيقة الحادثة وخلفيتها:

(أُتِيَ عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بامرأة قد فَجَرَتْ فأمر برجمها، فمر عَلِيٌّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فأخذها فخلَّى سبيلها، فأخبر عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فقال: ادعوا لي عَلِيًّا، فجاء علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فقال: يا أمير المؤمنين، لقد علمت أن رسول الله ﷺ قال: **رُفِعَ القلم عن ثلاثة: عن الصبي حتى يبلغ، وعن النائم حتى يستيقظ، وعن المعتوه حتى يبرأ**، وإن هذه معتوهة بني فلان، لعل الذي أتاها أتاها وهي فِي بلائها. قال: فقال عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ:

(١) «جواهر الكلام» الشيخ الجواهري (١٠/٢٦)، والرواية عنده منقولة عن: «الوسائل» الباب: (٤) من أبواب مقدمة العبادات الحديث (١١).

لا أدري، فقال علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: وأنا لا أدري)(١).

قال العلماء: قوله: (لعل الذي أتاها)، أي: زنا بها، (وهي فِي بلائها)، أي: فِي جنونها، (فقال عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: لا أدري)، أي: إتيانه فِي حالة جنونها، (فقال علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: وأنا لا أدري)، أي: إتيانه فِي حالة عدم جنونها، ولعل المرأة المجنونة لم يصاحبها الجنون دائمًا، بل أصابها مرة وتفيق مرة، فلذا قال عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: لا أدري إتيانه فِي حالة جنونها، فأجاب عنه علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: وأنا لا أدري فِي حالة إتيانه عدم جنونها(٢).

وهنا أقول:

على فرض صحة الحادثة فليس فِي فعل سيدنا عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أكثر من أنه لم ينتبه إلى أنها ذات أحوال جنون، ولم يخبره أحد بهذا، وأنه ربما كان زنا بها فِي حال جنونها وعدم الانتباه، هذا ليس منه وحده، بل اشترك معه عدد ربما كانوا من خيرة الصحابة فيه، حتى قيَّض اللَّه وسَخَّرَ له عليًّا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فنبَّهَهُ عليها كما نَبَّهَ كُلَّ مَن أشار عليه برجمها، وما أكثر ما يحصل مثل هذا فِي كل مجتمع من المجتمعات، حيث يغفل كثيرٌ عن أمر ويُنَبِّه إليه واحد، ويكفي تبرئة لسيدنا عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي هذا الحديث فضيلتان هما أَوْلَى بالذِّكْر مما خُيِّلَ للنجمي أنه مَثْلَبَة فيه، والفضيلتان هما:

١- استشارة الصحابة الذين حوله فِي أمر ربما كان ظاهره الرجم بالبداهة، ولم يتسرع بالعمل ببداهته بل طَبَّقَ قوله تعالى: ﴿وَشَاوِرْهُمْ فِي ٱلْأَمْرِ﴾ [آل عمران: ١٥٩].

٢- رجوعه عن رأيه بتواضع عندما علم صواب مخالِفه، بل وفرحه وتكبيره أن ظهر الحق ولو على يدِ غَيْرِهِ، بل ولو مع ظهور خطئه أمام الناس، ونحن نقول: لا غرابة أبدًا فِي هذا الْخُلُقِ العظيم لأمير المؤمنين عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فما أكثر ما اشتهر عنه مثله، ويكفيه فخرًا تواضعه فِي مثل هذا عندما قال: أخطأ عمر وأصابت امرأة.

---

(١) «سنن أبي داود» ح(٤٤٠٢).

(٢) «عون المعبود شرح سنن أبي داود» (٥١/١٢).

بل قال سيدنا عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي هذه الحادثة بالذات: أعوذ باللَّه من معضلة ليس فيها أبو الحسن، وذلك اعتراف منه بفضل سيدنا علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. فبَخٍ بَخٍ لهما عِلْمُهُمَا وتواضعهما وحرصهما على إقامة حدود اللَّه، ودرئها وفقًا للشريعة الغَرَّاء، ولكن أَنَّى تفقه قلوب البعض مثل هذه المعاني؟!

* * *

(٥- القراءة في صلاة العيد:

يقول النجمي: عن عبيد اللَّه بن عبد اللَّه: أن عمر بن الخطاب سأل أبا واقد الليثي: ما كان يقرأ به رسول اللَّه ﷺ فِي الأضحى والفطر؟ فقال: كان يقرأ فيهما ﴿ قٓ وَٱلْقُرْءَانِ ٱلْمَجِيدِ ﴾ [ق: ١]، و﴿ ٱقْتَرَبَتِ ٱلسَّاعَةُ وَٱنشَقَّ ٱلْقَمَرُ ﴾ [القمر: ١].

قال العلامة الأميني (قُدِّسَ سِرُّهُ) تعقيبًا على هذه الرواية: فهلم معي نسائل الخليفة عن أنه لماذا عَزَبَ عنه العلم بما كان يقرأه رسول اللَّه ﷺ فِي صلاة العيدين؟ أو كان ناسيًا له فأراد أن يستثبت كما اعتذر به السيوطي فِي «تنوير الحالك» (١٤٧/١)؟ أو أنه ألهاه عنه الصَّفْقُ فِي الأسواق؟ كما اعتذر به هو فِي غير هذا المورد، ويبعد النسيان أن حُكْمًا مُطَّرِدًا كهذا يكرَّر فِي كل عام مرتين على رؤوس الأشهاد ومزدحم الجماهير لا يُنْسَى عادة).

[«أضواء على الصحيحين» (ص٣٦٢)]

وأقول:

لو تأمل المنصف ما جاء فِي الخبر عن النبي ﷺ فِي خبر النعمان بن بشير وسمرة بن جندب أن النبي ﷺ قرأ بـ(سَبِّح) والغاشية[1] لظهر له المغزى من استفسار سيدنا عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بسؤال أبي واقد الليثي، وتَثَبُّته، ففيه أن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال له: (صدقت)[2].

(١) «صحيح ابن خزيمة» ح(١٤٤١).

(٢) «جامع الأصول» (١٤٣/٦) عن رزين.

بل هناك مَن جعل سؤال عمر لأبي واقد سؤال اختبار لا استخبار، فقد ذكر ابن عبد البَرِّ فِي «الاستذكار»: (عن ضمرة بن سعيد، عن عبيد اللَّه بن عبد اللَّه بن عيينة، أن عمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ سأل أبا واقد الليثي: ما كان رسول اللَّه ﷺ يقرأ به فِي الأضحى والفطر؟ فقال: كان يقرأ بـ ﴿ قٓ وَٱلْقُرْءَانِ ٱلْمَجِيدِ ﴾ و﴿ ٱقْتَرَبَتِ ٱلسَّاعَةُ وَٱنشَقَّ ٱلْقَمَرُ ﴾.

وقد يجوز أن يكون سؤال عمر لأبي واقد ليَعْلَمَ إن كان حفظ ذلك أم لا.

ومعلوم أن شهادة عمر للنبي ﷺ وملازمته له، وأنه كان مِمَّن يلونه فِي الصلاة ويلازمونه فِي الحضر والسفر، ويستحيل أن لا يعلم ما كان رسول اللَّه ﷺ يقرأ به فِي العيد.

ومعلوم أن رسول اللَّه ﷺ كان يقرأ فِي العيد بسور شتى لا يُفَضِّل فِي قراءته فِي ذلك سورةً تَعَمَّد إليها لا يتعدَّاها.

وأكثر ما رُوِيَ وتواترت به طرق الأحاديث كان يقرأ فِي العيدين بـ ﴿ سَبِّحِ ٱسْمَ رَبِّكَ ﴾ و﴿ هَلْ أَتَىٰكَ حَدِيثُ ٱلْغَٰشِيَةِ ﴾. انتهى كلام ابن عبد البَرِّ(١).

قال البيهقي عن قراءة (سبح) والغاشية، أو (ق) و(اقتربت): (ليس بين الحديثين اختلاف، فإنهما محمولان على أنهما واقعين، فحكى كل منهما ما رأى)(٢).

أليس هذا من عدل عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وإنصافه وتواضعه وورعه أن يعترف بخفاء بعض الأمور عليه، أم أنك تريده أن يُصِرَّ على رأيه عُلُوًّا واستكبارًا كما تفعلون أنتم؟!

* * *

(٦- معنى أبًّا:

يقول النجمي:

(أخرج البخاري فِي «صحيحه»: أن رجلًا سأل عمر بن الخطاب عن قوله: ﴿ وَفَٰكِهَةً وَأَبًّا ﴾ [عبس: ٣١] ما الأَبُّ؟ قال: نُهِينَا عن التعمُّق والتكلُّف.

(١) «الاستذكار» (٣٩٣/٢).
(٢) «البدر المنير» (٨٢/٥).

فقد أشرنا فيما سلف أن البخاري قد أسقط الشِّقَّ الأول من الحديث، واكتفى بالشق الأخير منه من قوله: نُهِينَا عن.

ولكن ما أخفاه البخاري أظهره غيره فِي كتب الحديث والتفسير، وكذا شروح صحيح البخاري، فذكروا القصة بالتفصيل، حتى إن بعض شراح صحيح البخاري أذعنوا واعترفوا بما قام به البخاري من التقطيع والإسقاط).

[«أضواء على الصحيحين» (ص٣٦٤)]

*** الـــرد:**

لقد عدتُ إلى كتب الشيعة المعتمدة لأرى ما أوردوه عن هذه القصة، وما الذي أخفاه البخاري منها فِي روايته، فلم أجد ما حذفه بذي بال، فهو لم يُخْفِ فِي روايته عدم معرفة عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ معنى الأَبِّ، فعلامَ هذه الاتهامات الشنيعة على البخاري؟!

وإليك ما أورده المجلسي فِي «بحار الأنوار» عن هذه القصة لتتأمل جميع رواياتها ثم تحكم:

(فمنها: ما رواه البخاري فِي «صحيحه»، عن أنس، قال: كنا عند عمر، فقال: نهانا عن التكلُّف. وقال ابن حجر فِي «شرحه»: ذكر الحميدي، عن ثابت، عن أنس، أن عمر قرأ: ﴿وَفَٰكِهَةً وَأَبًّا﴾ [عبس: ٣١]، فقال: ما الأب؟ ثم قال: ما كُلِّفْنَا ـ أو قال: ما أُمِرْنَا ـ بهذا. ثم قال ابن حجر: قلت: هو عند الإسماعيلي من رواية هشام، عن ثابت: أن رجلًا سأل عمر بن الخطاب عن قوله: ﴿وَفَٰكِهَةً وَأَبًّا﴾ [عبس: ٣١]، ما الأبُّ؟ فقال عمر: نُهِينَا عن التعمق والتكلُّف.. وهذا أولى أن يكمل به الحديث الذي أخرجه البخاري، وأولى منه ما أخرجه أبو نعيم عن أنس قال: كنا عند عمر وعليه قميص فِي ظهره أربع رقاع يقرأ: ﴿وَفَٰكِهَةً وَأَبًّا﴾ [عبس: ٣١]، فقال: هذه الفاكهة قد عرفناها، فما الأبُّ؟ ثم قال: مَهْ! نُهِينَا عن التكلُّف. وقد

أخرجه عبد بن حميد فِي «تفسيره» عن حماد بن سلمة، وقال بعد قوله: فما الأبُّ؟ ثم قال: يا ابن أُمِّ عمر! إن هذا هو التكلف، وما عليك أن لا تدري ما الأبُّ![1].

والقصة وردت فِي «صحيح البخاري» بهذا اللفظ:

(حدثنا سليمان بن حرب، حدثنا حماد بن زيد، عن ثابت، عن أنس قال: كنا عند عمر فقال: نُهِينَا عن التكلُّف)[2].

وقد أشار الإمام الشاطبي إلى هذه القصة:

(ومنها أن يكون الاعتناء بالمعاني المبثوثة فِي الخطاب هو المقصود الأعظم بناء على أن العرب إنما كانت عنايتها بالمعاني، وإنما أصلحت الألفاظ من أجلها.

وهذا الأصل معلوم عند أهل العربية، فاللفظ إنما هو وسيلة إلى تحصيل المعنى المراد، والمعنى هو المقصود ولا أيضًا كل المعاني، فإن المعنى الإفرادي قد لا يُعْبَأ به إذا كان المعنى التركيبي مفهومًا دونه.

ثم قال معلِّقًا على قول عمر: (نُهِينَا عن التعمق والتكلف): ومن المشهور تأديبه لصبيغ حين كان يكثر السؤال عن الْمُرْسَلَات والعاصفات ونحوهما.

وظاهر هذا كله أنه إنما نهى عنه؛ لأن المعنى التركيبي معلوم على الجملة، ولا ينبني على فهم هذه الأشياء حكم تكليفي، فرأى أن الاشتغال به عن غيره مما هو أهم منه تكلُّفٌ.

ولهذا أصل فِي الشريعة صحيح نَبَّه عليه قوله تعالى: ﴿ لَّيْسَ ٱلْبِرَّ أَن تُوَلُّوا۟ وُجُوهَكُمْ قِبَلَ ٱلْمَشْرِقِ وَٱلْمَغْرِبِ وَلَٰكِنَّ ٱلْبِرَّ مَنْ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ وَٱلْمَلَٰٓئِكَةِ وَٱلْكِتَٰبِ ﴾ إلى آخر الآية [البقرة: ١٧٧].

---

(١) «بحار الأنوار» للعلامة المجلسي (٣٠/٦٩١-٦٩٣).

(٢) «صحيح البخاري» ح(٧٢٩٣).

فلو كان فَهْمُ اللفظ الإفرادي يتوقف عليه فَهْم التركيبي لم يكن تكلُّفًا، بل هو مضطر إليه.

فإذا كان الأمر هكذا فاللازم الاعتناء بفَهْم معنى الخطاب؛ لأنه المقصود والمراد، وعليه ينبني الخطاب ابتداء، وكثيرًا ما يغفل هذا النظر بالنسبة للكتاب والسُّنَّة فتلتمس غرائبه ومعانيه على غير الوجه الذي ينبغي، فتستبهم على الملتمِس وتستعجم على مَن لم يفهم مقاصد العرب، فيكون عمله فِي غير مَعْمَل ومشيه على غير طريق واللَّه الواقي برحمته)ا.هـ(١).

* * *

(٧- فتوى عثمان فِي الجنابة:

يقول النجمي:

(ورد فِي الصحيحين البخاري ومسلم وسائر مصادر أهل السُّنَّة أحاديث متضافرة على وجوب الغسل بمجرد التقاء الختانين، وأفرد مسلم لهذه المسألة بابًا وعَنْوَنَهُ: نَسْخُ الماء من الماء ووجوب الغسل بالتقاء الختانين.

وأخرج البخاري ومسلم فِي «صحيحيهما» بإسنادهما عن أبي سلمة أن عطاء بن يسار أخبره أن زيد بن خالد الجهني أخبره أنه سأل عثمان بن عفان فقال: أرأيت إذا جامع الرجل امرأته فلم يُمْنِ؟ قال عثمان: يتوضأ كما يتوضأ للصلاة ويغسل ذَكَرَهُ، قال عثمان: سمعته من رسول اللَّه ﷺ، فسألت عن ذلك علي بن أبي طالب عَلَيْهِ السَّلَامُ والزبير بن العوام وطلحة بن عبيد اللَّه وأُبَيَّ بن كعب، فأمروه بذلك).

[«أضواء على الصحيحين» (ص٣٦٥-٣٦٦)]

*** الــرد:**

إذا جامع الرجل زوجته فأنزل أو لم يُنْزِل فقد وجب عليهما الغسل، ما دامت حشفة ذَكَرِهِ قد دخلت فِي العضو منها، وذلك لحديث رسول اللَّه ﷺ: «**إذا جلس**

(١) «الموافقات» للشاطبي (٢/٨٧-٨٨).

بين شُعَبِهَا الأربع ثم جَهَدَهَا فقد وجب الغُسْل». أخرجه البخاري ومسلم من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ(١).

وقد ورد فِي الباب ما قد يُوهِم ظاهرُه خلافَ ذلك، ألا وهو حديث النبي ﷺ: «**إنما الماء من الماء**»، أي: إن الماء لا يجب إلا بخروج المني، وهذا الحديث عند جمهور أهل العلم منسوخ، وكذلك ورد فِي الباب من حديث زيد بن خالد أنه سأل عثمان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: (أرأيت إذا جامع الرجل امرأته فلم يُمْنِ؟ قال عثمان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: يتوضأ كما يتوضأ للصلاة ويغسل ذَكَرَهُ)، قال عثمان: سمعته من رسول اللَّه ﷺ، فسألت عن ذلك عليًّا والزبير وطلحة وأُبَيًّا فأمروه بذلك، هذا الحديث أيضًا منسوخ عند جماهير العلماء بالأحاديث التي تقدمت(٢).

فهلَّا قرأت تتمة الحديث!!! فزيد بن خالد الجهني سأل سيدنا عليًّا وثلاثة من كبار الصحابة (الزبير وطلحة وأُبَيّ) فأمروه بذلك، فلِمَ النكير على سيدنا عثمان؟!

ولم يكن سيدنا عثمان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وحده هو مَن سمع هذا الحكم من رسول اللَّه ﷺ، بل هناك رواية أخرى عن أُبَيِّ بن كعب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وهي:

(عن هشام بن عروة قال: أخبرني أبي، قال: أخبرني أبو أيوب، قال: أخبرني أُبَيُّ بن كعب، أنه قال: يا رسول اللَّه، إذا جامَع الرجل المرأة فلم يُنْزِل؟ قال: «**يغسل ما مَسَّ المرأة منه ثم يتوضأ ويصلي...**»)(٣).

فلا داعي لأن يُتَّهَم الخليفة الثالث (عثمان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ) بالجهل وقلة العلم بعد ورود الحديث عن صحابي آخر سمعه مباشرة من رسول اللَّه ﷺ.

هذا وقد ورد عن أُبَيِّ بن كعب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وعن أمير المؤمنين عثمان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنهما تراجَعَا عن قولهما وذهبَا إلى رأي الجمهور، فأوجَبَا الغُسْلَ بالتقاء الختانين،

---

(١) «صحيح البخاري» ح(٢٩١)، «مسلم» ح(٣٤٩).

(٢) انظر: «عمدة القاري» (٣/٢٥١)، «التمهيد» لابن عبد البر (٢٣/١٠٩).

(٣) «صحيح البخاري» ح(٢٩٣).

ولو لم يكن مع هذا الالتقاء إنزال، ثم نقول: إن عائشة رضي اللَّه تعالى عنها أعلم بهذا من غيرها، فهي زوجة رسول اللَّه ﷺ، وعِلْمُهَا فِي هذه المسائل الخاصة أوسع وأدق من علم غيرها، واللَّه تعالى أعلم، فعليه فالقول الذي عليه جماهير أهل العلم أن الجماع يوجِب الغسل ولو لم يكن معه إنزال.

وقال ابن حجر فِي «فتح الباري»: قوله: (كما يتوضأ للصلاة ويغسل ذَكَرَهُ).

وسيأتي حكم هذه المسألة فِي آخر كتاب الغسل، ونبين هناك أنه منسوخ، ولا يقال: إذا كان منسوخًا كيف يصح الاستدلال به؟ لأنا نقول: المنسوخ منه عدم وجوب الغسل، وناسخه الأمر بالغسل، وأما الأمر بالوضوء فهو باقٍ؛ لأنه مندرج تحت الغسل، والحكمة فِي الأمر بالوضوء قبل أن يجب الغسل إما لكون الجماع مظنة خروج الْمَذْيِ أو لملامسة المرأة.ا.هـ(١).

والنسخ بين الأحاديث ثابت فِي السُّنَّة:

(فعن ابن عمر، قال: قال رسول اللَّه ﷺ: إن «**أحاديثي ينسخ بعضها بعضًا كنسخ القرآن**»، أخرجه الديلمي. قال الزهري: كانوا «يرون أن آخر الأمرين من رسول اللَّه ﷺ هو الناسخ للأول»)(٢).

فما يضر عثمان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن تخفى عليه مسألة كهذه ويسأل عنها، أليس ذلك من تواضعه مع كِبَرِ سِنِّه؟!

* * *

(٨- إحراق عثمان للمصاحف:

يقول النجمي:

(روى البخاري بإسناده عن أنس بن مالك قال: إن حذيفة بن اليمان قَدِمَ على عثمان وكان يغازي أهل الشام فِي فتح أرمينية وآذربيجان مع أهل العراق، فأفزع

(١) «فتح الباري» (١/٢٨٣).

(٢) «ناسخ الحديث ومنسوخه» لابن شاهين (١/٣٥ و٣٦).

حذيفةَ اختلافُهم فِي القراءة، فقال حذيفة لعثمان: يا أمير المؤمنين، أَدْرِك هذه الأمة قبل أن يختلفوا فِي الكتاب اختلافَ اليهود والنصارى، فأرسل عثمان إلى حفصة أن أرسلي إلينا بالصحف ننسخها فِي المصاحف، ثم نردها إليك، فأرسلت بها حفصة إلى عثمان.

فأمر زيدَ بن ثابت وعبد اللَّه بن الزبير وسعيد بن العاص وعبد الرحمن بن الحارث بن هشام فنسخوها فِي المصاحف، وقال عثمان للرهط القرشيين الثلاثة: إذا اختلفتم أنتم وزيد بن ثابت فِي شيء من القرآن فاكتبوه بلسان قريش؛ فإنما نزل بلسانهم، ففعلوا، حتى إذا نسخوا الصحف فِي المصاحف ردَّ عثمان الصحف إلى حفصة، وأرسل إلى كل أُفُقٍ بمصحف مما نسخوا، وأمر بما سواه من القرآن فِي كل صحيفة أو مصحف أن يُحْرَق.

فكيف جاز للخليفة عثمان أن يأمر بإحراق هذه المصاحف؟ وبأي دليل ومستند شرعي استساغ لنفسه أن يشعل النار فِي كثير من الآيات القرآنية؟

فلو كان الخليفة عثمان بن عفان قد قصد بإحراق المصاحف الشريفة ليتقي الاختلاف المحتمل فإن هناك طرقًا أخرى غير الإحراق يمكنه أن يدفع الاختلاف بها، ولا توجب الإهانة بكرامة القرآن والإساءة إلى قدسيته، فمثلًا كان بإمكانه أن يضع المصاحف فِي بئر أو بحر ويحفظ قداسته).

[«أضواء على الصحيحين» (ص٣٦٧-٣٦٨)]

*** الـــرد:**

أما قولك: (فكيف جاز للخليفة عثمان أن يأمر بإحراق هذه المصاحف؟) فأجيب عليك بكلام الشريف المرتضى (علي بن الحسين الموسوي) الذي يقول:

(وليس لأحد أن يقول: لو كان واجبًا لفعله رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وآله وسلم، وذلك أن الإمام إذا فعله صار كأنه فعله عليه السلام، ولأن الأحوال فِي ذلك تختلف. وقد روي عن عمر أنه كان قد عزم على ذلك فمات دونه، وليس لأحد

أن يقول: إن إحراقه المصاحف إنما كان استخفافًا بالدين، وذلك لأنه إذا جاز من الرسول صلى اللَّه عليه وآله أن يخرب المسجد الذي بُنِيَ ضرارًا وكُفْرًا فغير ممتنع إحراق المصاحف [إذا كان فِي تركه مفسدة])(١).

ولقد اتفق الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ مع عثمان على ما أراد من تحريق المصاحف التي كانوا يكتبونَها، فاستجابوا له وحرقوا مصاحفهم.

فعن سيدنا عليِّ بنِ أبي طالبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنه قال: يا أيها الناسُ، لا تُغْلُوا فِي عثمان، ولا تقولوا له إلا خيرًا فِي المصاحف وإحراق المصاحف، فواللَّه ما فَعَلَ الذي فَعَلَ فِي المصاحفِ إلَّا عن ملأٍ منَّا جميعًا، قال: واللَّهِ، لو وُلِّيتُ لفعلتُ مثلَ الذي فعلَ(٢).

وعن مصعب بن سعد قال: أدركت الناس حين شقَّق عثمانِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ المصاحف، فأعجبهم ذلك، أو قال: لم يعِبْ ذلك أحدٌ(٣).

وأما الصحف التي كتبت فِي زمن أبي بكر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فقد ردَّها عثمان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إلى حفصة بعد كتابة المصاحف، كما فِي حديث أنس بن مالك أنه قال: حَتَّى إِذَا نَسَخُوا الصُّحُفَ فِي الْمَصَاحِفِ رَدَّ عُثْمَانُ الصُّحُفَ إِلَى حَفْصَةَ(٤).

وقد أبقى عثمان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الصحف التي كان كتبها أبو بكر؛ لأنه كان قد وعد حفصة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أن يردَّها إليها.

---

(١) «الشافي فِي الإمامة» للشريف المرتضى (علي بن الحسين الموسوي) (٤/٢٦٨-٢٦٩).

(٢) رواه ابن أبي داود فِي كتاب المصاحف باب جمع عثمان المصاحف (ص٣٠). وقال الحافظ ابن حجر: بإسنادٍ صحيح. «فتح الباري» (٨/٦٣٤).

(٣) رواه الداني فِي «المقنع فِي معرفة رسم مصاحف الأمصار» (ص١٨)، ورواه ابن أبي داود فِي كتاب المصاحف باب اتفاق الناس مع عثمان على جمع المصاحف، (ص١٩)، ولفظه: ولم ينكر ذلك منهم أحدٌ.

(٤) «صحيح البخاري» ح(٤٩٨٧).

قال الجعبري: ونزل تحريقه ما سواها على مصاحف الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ؛ لأنَّهم كانوا يكتبون فيها التفسير الذي يسمعونه من النَّبِيِّ ﷺ ويحتمل ذلك نحو الرقاع؛ لئلا ينقلها مَن لا يعرف ترتيبها، فيختلَّ، لا الصحف؛ لاحتمال الرجوع إليها(١).

وعن إحراق المصاحف: ذكر ابن حجر عن ابن بطال أن حَرْقَ ما فيه اسم اللَّه فيه إكرام له وصَوْنٌ عن وطئه بالأقدام، وبناء عليه فإن الإحراق أولى، ثم إن المصاحف التي كانت عند بعض الصحابة كان فِي بعضها يوجد التفسير ممزوجًا بالنص القرآني، وكان مقصد الجمع العثماني هو منع خلاف الناس فِي القرآن، فجمع رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ القرآن فِي مصاحف ووزعها على الأقطار ليعتمدوها فِي القراءة بها، فأمر بإحراق ما سواها لمنع الخلاف.

إن المصاحف التي أحرقها عثمان فيها أشياء من منسوخ التلاوة، وفيها ترتيب السور على غير الترتيب الذي فِي العَرْضَة الأخيرة التي عرضها جبريل على النبي ﷺ.

قال ابن العربي: «تلك حسنته العظمى وخصلته الكبرى؛ فإنه حسم الخلاف **وحفظ اللَّه القرآن على يديه»، فهذه مَنْقَبَةٌ جعلوها مَسْوَأَةً.**

وقد اختلفت الروايات بالذي فعله عثمان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بالمصاحف التي كانت عند الناس، فرواية البخاري السابقة: وَأَمَرَ بِمَا سِوَاهُ مِنَ الْقُرْآنِ فِي كُلِّ صَحِيفَةٍ أَوْ مُصْحَفٍ أَنْ يُحْرَقَ.

قال الحافظ: فِي رواية الأكثر (أن يُخْرَق) بالخاء المعجمة... وفي رواية الإسماعيلي: (أن تُمْحَى أو تُحْرَق)(٢).

وعند ابن أبي داود من حديث أنس بن مالك: وأمرهم أن يحرقوا كل

(١) انظر: «الكواكب الدرية» (ص٢٥).

(٢) «فتح الباري بشرح صحيح البخاري» (٦٣٦/٨).

مصحف يخالف المصحف الذي أرسل به، فذلك زمان حُرِّقَت المصاحف بالعراق بالنار(١).

وهذه الرواية صريحة فِي أن ما فعلوه إنَّما هو إحراق تلك الصحف بالنار إذهابًا لَها، وصونًا عن الوطء بالأقدام.

وعنده أيضًا من طريق أبي قلابة: فلما فرغ من المصحف كتب إلى أهل الأمصار: إنِّي قد صنعت كذا، ومَحَوْتُ ما عندي، فامحوا ما عندكم(٢).

قال ابن حجر: والْمَحْوُ أعمُّ من أن يكون بالغسل أو التحريق، وأكثر الروايات صريحٌ فِي التحريق، فهو الذي وقع، ويحتمل وقوع كل منهما بحسب ما رأى مَن كان بيده شيء من ذلك.

وقد فعل الصحابة ذلك وامتثلوا أمر الخليفة، واتفقوا على صحة صنيعه.

قال محمد بن الحسين رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

(من أصح الدلائل وأوضح الحجج على كل رافضي مخالف لعلي بن أبي طالب رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ أن عليًّا كرَّم اللَّه وجهه لم يَزَلْ يقرأ بما فِي مصحف عثمان رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ، ولم يغيِّر منه حرفًا واحدًا، ولا قدَّم حرفًا على حرف ولا أخَّر، ولا زاد فيه ولا نقص، ولا قال: إن عثمان فعل فِي هذا المصحف شيئًا لي أن أفعل غيره، ما يحفظ عنه شيء من هذا رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ.

وهكذا ولدُه رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ لم يزالوا يقرؤون بما فِي مصحف عثمان رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ حتى فارقوا الدنيا.

وهكذا أصحاب علي رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ لم يزالوا يُقْرِؤُون المسلمين بما فِي مصحف عثمان رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ، لا يجوز لقائل أن يقول غير هذا، من قال غير هذا فقد كذب، وأتى بخلاف ما عليه أهل الإسلام.

---

(١) «كتاب المصاحف» (ص٢٧). (٢) «كتاب المصاحف» (ص٢٩).

ومرادنا من هذا أن علي بن أبي طالب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لم يزل متَّبِعًا لما سَنَّهُ أبو بكر وعمر وعثمان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ مُتَّبِعًا لهم، يكره ما كرهوا، ويحب ما أحبوا، حتى قبضه اللَّه عَزَّوَجَلَّ شهيدًا، الذي لا يحبه إلا مؤمن تقي، ولا يبغضه إلا منافق شقي)[1].

وبعد يا نجمي، ألم تَرَ إلى سيدنا علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حينما تولى الخلافة كيف وافق سُنَّةَ أبي بكر وعمر وعثمان وظل مُتَّبِعًا لها طوال مدة خلافته؟!

***

(٩- تحريف الخلفاء لأحكام الشريعة، وقوانين الدين:

يقول النجمي:

ويستفاد مما احتوته أحاديث الصحيحين أن بعض أحكام الشريعة، وقوانين الدين، قد تعرضت للتزوير وتطاولت إليها أيدي التشويه والتحريف فِي عهد الخلفاء، وأنهم كانوا يغيِّرُون التعاليم والأحكام الدينية حسب ما تقتضيه مصالحهم ونزعاتهم الشخصية، وكل واحد منهم كان يفسر الشريعة والسُّنَّة وفقًا لرأيه وكيفما شاءت أهواؤهم.

ونذكر هنا بعض تلك الأعمال ـ وقد نقلها الشيخان فِي صحيحيهما التي خالف فيها الأصحاب أوامر الرسول ﷺ وسُنَنَهُ، وحرَّفُوها:

١- اتهام أبي بكر بالقتل والفتك:

فبعد وفاة الرسول أبى بعض المسلمين المعتقدين بوجوب أحكام الدين وضروریاته كالزكاة أن يدفع الزكاة إلى أبي بكر، والحق لأنهم ما كانوا يعترفون بخلافة أبي بكر على أنها خلافة شرعية، ولذلك حاربهم أبو بكر، فقتل رجالهم وسبى نساءهم وأطفالهم.

أخرج الشيخان عن أبي شهاب، أخبرني عبيد اللَّه بن عبد اللَّه بن عتبة، أن أبا هريرة قال: لما تُوُفِّي النبي ﷺ واستُخْلِفَ أبو بكر، وكفر مَن كفر من العرب،

(١) «الشريعة» لأبي بكر محمد بن الحسين الآجري (٤/١٧٨٥).

قال عمر: يا أبا بكر، قال رسول اللَّه ﷺ: «**أُمِرْتُ أن أقاتل الناس حتى يقولوا: لا إله إلا اللَّه، فمن قال: لا إله إلا اللَّه، عصم مني ماله ونفسه إلا بحقه، وحسابه على اللَّه**»؟

قال أبو بكر: واللَّه لأقاتلن مَن فَرَّقَ بين الصلاة والزكاة، فإن الزكاة حق المال، واللَّه لو منعوني عناقًا كانوا يؤدونها إلى رسول اللَّه ﷺ لقاتلتهم على منعها.

قال عمر: واللَّه ما هو إلا أن رأيت أن قد شرح اللَّه صدر أبي بكر للقتال فعرفت أنه الحق.

أقول: إن الجملة الأولى من هذه الحكاية وكفر مَن كفر من العرب كما يظهر من ظاهرها ليست إلا كَذِبًا وتدليسًا، وما هي إلا ذريعة التمسوها لتوجيه القتل والغارات والتنكيل بالمسلمين.

وهؤلاء الرجال الذين قُتِلُوا بسيف المسلمين بقيادة عكرمة وخالد لم يرتدُّوا ولم يكونوا منكري وجوب الزكاة، بل هم مسلمون وكانوا يقولون: أطعنا رسول اللَّه ما دام وسطنا، فيا قوم ما شأني وشأن أبي بكر).

[«أضواء على الصحيحين» (ص٣٦٩-٣٧٢)]

*** الـــرد:**

لقد ثبت أن النبي ﷺ إذا غَزَا قومًا لم يُغِرْ عليهم حتى يصبح، فإن سمع أذانًا وإلا أغار عليهم، مع احتمال أن يكونوا قد دخلوا فِي الإسلام، وكان يوصي سراياه: إن سمعتم مؤذنًا أو رأيتم مسجدًا فلا تقتلوا أحدًا، وقد بعث عيينة ابن حصن إلى قوم من بني العنبر فأغار عليهم ولم يسمع أذانًا، ثم ادعوا أنهم قد أسلموا قبل ذلك، وبعث النبي ﷺ إلى أهل عمان كتابًا فيه: من محمد النبي إلى أهل عمان، سلام عليكم، أما بعد، فأَقِرُّوا بشهادة أن لا إله إلا اللَّه وأني رسول اللَّه، وأدوا الزكاة، وخُطُّوا المساجد، وإلا غزوتكم. خَرَّجَه البزار والطبراني وغيرهما، فهذا كله يدل على أنه كان يعتبر حال الداخلين فِي الإسلام، فإن أقاموا

الصلاة وآتوا الزكاة وإلا لم يمتنع عن قتالهم(١).

وقوله ﷺ: «**إلَّا بحق الإسلام**» يفيد جواز قتل مَن أبيحت حرمته بحق الإسلام ولو نطق بالشهادتين، فمن ارتكب فِعْلًا يبيح دم المسلم بالشرع قُتِلَ وأُبِيحَ دمه وماله، كما ثبت فِي الصحيحين عن ابن مسعود عن النبي ﷺ قال: «**لا يحل دم امرئ مسلم يشهد أن لا إله إلا اللَّه وأني رسول اللَّه إلا بإحدى ثلاث: الثيب الزاني، والنفس بالنفس، والتارك لدينه المفارق للجماعة**»(٢)، ويدخل فِي ترك الدين أنواع كثيرة من الردة كالكفر والشرك، والسحر، والاستهزاء باللَّه أو رسوله أو الشعائر، وتَرْك الصلاة، وادِّعَاء الغيب، ونحو ذلك، مما دَلَّ الشرع على الكفر به.

وفي هذا وقع تناظر أبي بكر وعمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا كما فِي الصحيحين عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: لما توفي رسول اللَّه ﷺ واستُخْلِفَ أبو بكر الصديق رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بعده وكفر مَن كفر من العرب قال عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لأبي بكر: كيف تقاتل الناس وقد قال رسول اللَّه ﷺ: «**أُمِرْتُ أن أقاتل الناس حتى يقولوا: لا إله إلا اللَّه، فمن قال: لا إله إلا اللَّه، فقد عصم مني ماله ونفسه إلا بحقه، وحسابه على اللَّه عَزَّوَجَلَّ**»؟ فقال أبو بكر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: واللَّه لأقاتلن مَن فَرَّقَ بين الصلاة والزكاة، فإن الزكاة حق المال، ولو منعوني عقالًا كانوا يؤدونه إلى رسول اللَّه ﷺ لقاتلتهم على منعه، فقال عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: فواللَّهِ ما هو إلا أن رأيت اللَّه قد شرح صدر أبي بكر للقتال فعرفتُ أنه الحق(٣).

فأبو بكر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أخذ قتالهم من قوله: «إلا بحقه»، فدل على أن قتال من أتى بالشهادتين جائز، ومِن حَقِّه أداء حق المال الواجب، وعمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ظن أن مجرد الإتيان بالشهادتين يعصم الدم فِي الدنيا تمسكًا بعموم أول الحديث كما ظن طائفة

(١) «جامع العلوم والحكم» (١/٨٥).

(٢) متفق عليه؛ «البخاري» ح(٦٨٧٨)، و«مسلم» ح(١٦٧٦).

(٣) متفق عليه؛ «البخاري» ح(١٣٩٩)، و«مسلم» ح(٢٠).

من الناس أن مَن أتى بالشهادتين امتنع من دخول النار فِي الآخرة تمسُّكًا بعموم ألفاظ وردت، وليس الأمر على ذلك، ثم إن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ رجع إلى موافقة الإمام أبي بكر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ(١).

ومما يدل على قتال الجماعة الممتنِعين من إقام الصلاة وإيتاء الزكاة من القرآن قوله تعالى: ﴿ فَإِن تَابُواْ وَأَقَامُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَوُاْ ٱلزَّكَوٰةَ فَخَلُّواْ سَبِيلَهُمْ ﴾ [التوبة: ٥]، وقوله تعالى: ﴿ فَإِن تَابُواْ وَأَقَامُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَوُاْ ٱلزَّكَوٰةَ فَإِخْوَٰنُكُمْ فِى ٱلدِّينِ ﴾ [التوبة: ١١]. وقوله: ﴿ وَقَٰتِلُوهُمْ حَتَّىٰ لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ ٱلدِّينُ لِلَّهِ ﴾ [البقرة: ١٩٣] مع قوله تعالى: ﴿ وَمَآ أُمِرُوٓاْ إِلَّا لِيَعْبُدُواْ ٱللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ ٱلدِّينَ حُنَفَآءَ وَيُقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَيُؤْتُواْ ٱلزَّكَوٰةَ وَذَٰلِكَ دِينُ ٱلْقَيِّمَةِ ﴾ [البينة: ٥].

ولعلك نسيت أنهم لم يكتفوا بمنع الزكاة فقط، بل ظهر فيهم مَن ادَّعَى النبوة كمسيلمة وسَجَاح والأسود العَنْسي فاتبعوهم، ألا يُعْتَبَر مُرْتَدًّا مَن ادَّعَى النبوة ومن تبعه؟ وهؤلاء هم جُلُّ مَن حاربهم سيدنا أبو بكر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

ولكنها محاولة اختلاق الأكاذيب حتى بالدفاع عن المرتدين بغرض الكيد للإسلام ورموزه.

* * *

٢- قصة فدك ومنع أبي بكر إرث الرسول ﷺ:

يقول النجمي:

(عن عروة، عن عائشة: أن فاطمة عَلَيْهَا السَّلَامُ بنت النبي ﷺ، أرسلت إلى أبي بكر تسأله ميراثها من رسول اللَّه ﷺ مما أفاء اللَّه عليه بالمدينة وفدك، وما بقي من خُمُس خيبر، فقال أبو بكر: إن رسول اللَّه ﷺ قال: لا نُوَرَّث، ما تركنا صدقة، إنما يأكل آلُ محمد عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي هذا المال، وإني واللَّه لا أُغَيِّرُ شيئًا من صدقة رسول اللَّه ﷺ عن حالها التي كان عليها فِي عهد رسول اللَّه ﷺ،

(١) «جامع العلوم والحكم» (١/٨٦).

ولأعملن فيها بما عمل به رسول اللَّه ﷺ.

فأبى أبو بكر أن يدفع إلى فاطمة عَلَيْهَا السَّلَامُ منها شيئًا، فوجدت فاطمة عَلَيْهَا السَّلَامُ على أبي بكر فِي ذلك، فهجرته فلم تكلمه حتى توفيت، وعاشت بعد النبي ﷺ ستة أشهر، فلما توفيت دفنها زوجها عَلِيٌّ ليلًا، ولم يُؤْذِن بها أبا بكر وصلى عليها، وكان لعلي عَلَيْهِ السَّلَامُ من الناس وجهٌ حياةَ فاطمة عَلَيْهَا السَّلَامُ، فلما توفيت استنكر عَلِيٌّ وجوه الناس، فالتمس مصالحة أبي بكر ومبايعته، ولم يكن يبايع تلك الأشهر، فأرسل إلى أبي بكر أن ائتنا ولا يأتنا معك أحد.

* إن أبا بكر عندما امتنع من أن يُرْجِعَ ميراث النبي ﷺ إلى أهل بيته عَلَيْهِ السَّلَامُ عمد إلى تزوير وجعل حديث ونسبه إلى رسول اللَّه ﷺ بأنه قال: لا نُوَرَّث.

* فلو كان الحديث المنسوب إلى النبي صحيحًا فلِمَ لم يَرْوِه أحد من أهل بيته عَلَيْهِ السَّلَامُ وأصحابه سوى أبي بكر؟ وحتى ابنته وصهره عَلَيْهِ السَّلَامُ وكذا أزواجه لم يسمعوا بمثل هذا الخبر من النبي ﷺ).

[«أضواء على الصحيحين» (ص٣٧٩-٣٨١)]

* الـــرد:

أما بالنسبة لعدم إعطاء أبي بكر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الميراث لفاطمة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا فإن أبا بكر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لم يدَّعِ هذا المال لنفسه ولا لأهل بيته، ولم يكن من أهل هذه الصدقة، بل كان مُستغنيًا عنها، وقد تضمَّن تحريم هذا الميراث على ابنته عائشة ولم يُعْطِها منه ولا أيًّا من زوجات النبي ﷺ فقد أخرج البخاري ومسلم فِي صحيحيهما عن عروة عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أن أزواج النبي ﷺ حين تُوفي رسول اللَّه ﷺ أَرَدْنَ أن يبعثن عثمان إلى أبي بكر يسألنه ميراثهن، فقالت عائشة: أليس قال رسول اللَّه ﷺ: **«لا نُوَرَّث، ما تركنا صدقة»**؟(١).

(١) «صحيح البخاري» ح(٦٧٣٠).

وفي هذا رد صريح وقاطع على (النجمي) الذي يقول: (وكذا أزواجه لم يسمعوا بمثل هذا الخبر من النبي ﷺ).

وأما ما ذكرته الشيعة فِي عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مع فاطمة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا فِي قصة فدك فإنه كَذِبٌ وافتراء عليه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ؛ لأن عمر لم يكن له غرض فِي فدَك؛ لم يأخذ لنفسه ولا لأحد من أقاربه وأصدقائه، ولا كان له غرض فِي حرمان أهل بيت النبي ﷺ، بل كان يقدمهم فِي العطاء على جميع الناس، ويفضلهم فِي العطاء على جميع الناس، حتى إنه لما وضع الديوان للعطاء، وكتب أسماء الناس، قالوا: نبدأ بك؟ قال: لا، ابدؤوا بأقارب رسول اللَّه ﷺ، وضعوا عمر حيث وضعه اللَّه، فبدأ ببني هاشم، وضم إليهم بني المطلب؛ لأن النبي ﷺ قال: «**إنما بنو هاشم وبنو المطلب شيء واحد، إنهم لم يفارقونا فِي جاهلية ولا إسلام**»(١)، فقدَّم العباس وعليًّا والحسن والحسين، وفرض لهم أكثر مما فرض لنظرائهم من سائر الناس والقبائل، وفضَّل أسامة بن زيد على ابنه عبد اللَّه بن عمر فِي العطاء، فغضب ابنه وقال: تُفضِّل عليَّ أسامة؟ قال: فإنه كان أحبَّ إلى رسول اللَّه منك، وكان أبوه أحبَّ إلى رسول اللَّه من أبيك. قال: وهذا الذي ذكرناه من تقديم بني هاشم وتفضيله لهم أمر مشهور عند جميع العلماء بالسِّيَر، لم يختلف فيه اثنان، فمن تكون هذه مراعاته لأقارب الرسول ﷺ وعترته أيظلم أقربَ الناس إليه، وسيدة نساء أهل الجنة وهي مصابة به فِي يسير من المال؟! وهو يُعطي أولادها أضعاف ذلك المال، ويُعطي من هو أبعد عن النبي ﷺ منها ويُعطي عليًّا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ!!!

روى الإمام مسلم فِي «صحيحه» أن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كان فِي مجلسه فاستأذن عليه العباس وعلي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، فأذن لهما، فقال العباس: يا أمير المؤمنين، اقضِ بيني وبين هذا، فقال القوم: أجل يا أمير المؤمنين، فاقض بينهم وأَرِحْهُم.

فقال عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: اتَّئِدَا، أنشدكم باللَّه الذي بإذنه تقوم السماء والأرض،

(١) «سنن البيهقي الكبرى» ح(١٢٩٥٤).

أتعلمون أن رسول اللَّه ﷺ قال: «**لا نُوَرَّث، ما تركنا صدقة**»؟

قالوا: نعم.

ثم أقبل على العباس وعلي فقال: أنشدكما باللَّه الذي بإذنه تقوم السماء والأرض، أتعلمان أن رسول اللَّه ﷺ قال: «**لا نُوَرَّث، ما تركناه صدقة**»؟ قالا: نعم.

فقال عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: إن اللَّه جل وعز كان خصَّ رسوله ﷺ بخاصة لم يَخْصُصْ بها أحدًا غيره. قال: ﴿مَّآ أَفَآءَ ٱللَّهُ عَلَىٰ رَسُولِهِۦ مِنْ أَهْلِ ٱلْقُرَىٰ فَلِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ﴾ [الحشر: ٧](١).

ثم إن معظم أهل الزَّيْغ والضلال تزعم أن أبا بكر وعمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ظلمَا فاطمة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ميراثها، وها هو العباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عم رسول اللَّه ﷺ، وها هو علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ زوج ابنته يُقرَّان بقول النبي ﷺ ويتذكَّرانه يوم ذكَّرهما به عُمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وهو قوله ﷺ: «**لا نُوَرَّث، ما تركناه صدقة**».

ثم إن كان الظلم وقع كما زعموا، لِمَ لَمْ يردَّه علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يوم تولَّى الخلافة؟ لِمَ لَمْ يَرُدَّ الحق إلى ورثة فاطمة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا مِن زوج وأولاد؟

أم أن عليًّا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ظلم فاطمة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا بعدَ موتها ولم يَفِ لها بحقِّها الذي كان يُطالب به؟ سبحانك هذا بهتان عظيم!!

ومع أن أبا بكر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُلم يظلم فاطمة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، إلا أنه ترضَّاها عند موتها رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا حتى رضيت.

وحدَّث الشعبي قال: لما مرضت فاطمة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أتى أبو بكر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فاستأذن، فقال عليٌّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: يا فاطمة، هذا أبو بكر يستأذن عليك، فقالت: أتُحِبُّ أن آذَنَ له؟ قال: نعم. فأذِنَتْ له، فدخل عليها يترضَّاها، وقال: واللَّه ما تركت الدار والمال والأهل والعشيرة إلا ابتغاء مرضاة اللَّه ورسوله ومرضاتكم أهل البيت، قال: ثم ترضَّاها حتى رضيت(٢).

---

(١) «صحيح مسلم» ح(١٧٥٧).

(٢) سنن البيهقي الكبرى» ح(١٢٧٣٥).

قال الإمام النووي فِي «شرح مسلم»: (وأمَّا ما ذُكِرَ من هجران فاطمة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أبا بكر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فمعناه: انقباضها عن لقائه، وليس هذا من الهجران المحرَّم الذي هو ترك السلام والإعراض عند اللقاء...)(١).

وجاء فِي رواية للترمذي تأكيد من راوي الحديث أنها أرادت بقولها: (لا أكلمك) أي فِي موضوع الميراث:

(حدثنا بذلك علي بن عيسى قال: حدثنا عبد الوهاب بن عطاء، حدثنا محمد ابن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، أن فاطمة جاءت أبا بكر وعمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا تسأل ميراثها من رسول اللَّه ﷺ، فقالَا: سمعنا رسول اللَّه ﷺ يقول: إني لا أُورَثُ، قالت: واللَّه لا أُكَلِّمُكُمَا أبدًا، فماتت ولم تكلمهما، قال علي بن عيسى: معنى «لا أكلمكما» تعني: فِي هذا الميراث أبدًا، أنتما صادقان)(٢).

وكما أسلفنا فإن البيهقي روى من طريق الشعبي (أن أبا بكر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عاد فاطمة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، فقال لها علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: هذا أبو بكر يستأذن عليك. قالت: أتحب أن آذن له؟ قال: نعم، فأذنت له، فدخل عليها فترضَّاها حتى رَضِيَت). وهو وإن كان مرسلًا فإسناده إلى الشعبي صحيح، وبه يزول الإشكال فِي جواز تمادي فاطمة عَلَيْهَا السَّلَامُ على هجر أبي بكر، وقال السيوطي: (مرسلات الشعبي صحيحة عند أئمة المعرفة النَّقَدَة، قال العجلي: مرسل الشعبي صحيح، ولا يكاد يُرْسِلُ إلا صحيحًا).

وهنا تظهر القضية بوضوح وجلاء حقيقة هذا الخلاف، وأن الذي ذكرنا هو الصحيح، وأن كلًّا من السيدة فاطمة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا وسيدنا أبي بكر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قد طالب بالحق الذي يراه حسب اجتهادهما.

وهناك أمر هام غفلتَ عنه أيها النجمي، وهو أنه لو ورثت ابنة رسول اللَّه ﷺ أباها لورثته زوجاته كذلك، ومنهن أم حبيبة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أخت معاوية، فلو ورثت

(١) النووي فِي «شرح مسلم» (١٢/٧٣-٧٤).

(٢) «جامع الترمذي» (١٦٠٩).

من رسول اللَّه ﷺ لورِثَها أخوها معاوية، وورثه مِن بعده ابنه يزيد من ميراث رسول اللَّه ﷺ، فما رأيك بذلك؟!

فالمسألة إذن لم تخرج عن كونها خلافًا فقهيًّا، وما أجراه أبو بكر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ على السيدة فاطمة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أجراه على ابنته السيدة عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، وعلى السيدة حفصة بنت عمر رضي اللَّه عنهن أجمعين.

* * *

٣- تجرُّؤ عمر على رسول اللَّه ﷺ فِي صلح الحديبية:

يقول النجمي:

(قال أبو وائل: كنا بصِفِّينَ فقام سهل بن حنيف فقال: ... كنا مع رسول اللَّه ﷺ يوم الحديبية، ولو نرى قتالًا لقاتلنا، فجاء عمر بن الخطاب فقال: يا رسول اللَّه، ألسنا على الحق وهم على الباطل؟ فقال ﷺ: بلى، فقال عمر: أليس قتلانا فِي الجنة وقتلاهم فِي النار؟ قال ﷺ: بلى، قال عمر: فعلامَ نعطي الدَّنِيَّةَ فِي ديننا، أنرجع ولما يحكم اللَّه بيننا وبينهم؟ فقال ﷺ: يا ابن الخطاب، إني رسول اللَّه، ولن يضيعني اللَّه أبدًا.

فرجع عمر متغيِّظًا، فلم يصبر، أي أنه لم يقنع بكلام النبي ﷺ حتى جاء أبا بكر، فقال: يا أبا بكر، ألسنا على الحق وهم على الباطل؟ قال: يا ابن الخطاب، إنه رسول اللَّه ولن يضيعه اللَّه أبدًا، فنزلت سورة الفتح.

يتضح من هذا الموضوع مدى جرأة الخليفة عمر على النبي ﷺ وتجاسُره عليه ﷺ، ومخالفته لأوامر النبي ﷺ واعتراضه على النبي ﷺ).

[«أضواء على الصحيحين» (ص٣٨٥-٣٨٦)]

وأقول:

ليس موقف سيدنا عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ جرأة أو تجاسُرًا كما وصفته، بل إنها الحمية

التي دفعت عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إلى الإدلاء برأيه فِي هذا الموقف العصيب، وهو إنسان غير معصوم عن الخطأ، ونفس الحمية والغَيْرَة على الدين هي التي دفعت سيدنا عليًّا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي نفس الحادثة لأن يرفض مَحْوَ (محمد رسول اللَّه) بعد أن طلب منه النبي ﷺ ذلك، كما روى النسائي فِي «سننه»:

(عن علقمة بن قيس قال: قلت لعلي: تجعل بينك وبين ابن آكِلَةِ الأكباد حكمًا؟ قال: إني كنتُ كاتب رسول اللَّه ﷺ يوم الحديبية، فكتب: هذا ما صالح عليه محمد رسول اللَّه وسهيل بن عمرو، فقال سهيل: لو علمنا أنه رسول اللَّه ما قاتلناه، امحها، فقلت: هو واللَّه رسول اللَّه وإن رَغِمَ أنفُك، لا واللَّه لا أمحها، فقال رسول اللَّه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**أَرِنِي مكانها**»، فأريته فمحاها)(١).

فهل حسب معيارك نعتبر ذلك جرأة وتجاسُرًا واعتراضًا ومخالفة من سيدنا علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لأوامر النبي ﷺ؟!

ويجب أن لا يغيب عن الأذهان أنهم بشر غير معصومين، ولا يَرْقَوْنَ إلى مرتبة النبوة، فاللَّه كان يعلم عاقبة الأمر وسماه فتحًا، والنبي ﷺ يعلم بالوحي، وأما هما فأنَّى لهما علم ذلك وهما لا يوحَى إليهما؟! ونص المعاهدة أشعرهم بالدونية تجاه المشركين، ولكنهم معذورون إذ هم بشر، ونظرُهم قاصر عن إدراك ما يخبئه المستقبل، ولذلك كان رسول اللَّه ﷺ راضيًا بكل ما ورد فِي صيغة الصلح؛ لأنه لا ينطق عن الهوى إن هو إلا وحي يوحى.

* * *

٤- عمر والوصية التي لم تُكْتَب:

يقول النجمي:

(عن عبيد اللَّه بن عبد اللَّه بن عتبة، عن ابن عباس قال: لما حُضِرَ رسول اللَّه ﷺ، وفي البيت رجال، فيهم عمر بن الخطاب، فقال النبي ﷺ: هَلُمَّ أكتب لكم

(١) «سنن النسائي الكبرى» ح(٨٥٢٣).

كتابًا لا تضلون بعده. فقال عمر: إن رسول اللَّه ﷺ قد غلب عليه الوجع، وعندكم القرآن، حسبنا كتاب اللَّه، فاختلف أهل البيت، فاختصموا، فمنهم من يقول: قَرِّبُوا يكتب لكم رسول اللَّه ﷺ كتابًا لن تضلوا بعده، ومنهم من يقول ما قال عمر.

فلما أكثروا اللغو والاختلاف عند رسول اللَّه ﷺ، قال رسول اللَّه ﷺ: قوموا.

قال عبيد اللَّه: فكان ابن عباس يقول: إن الرَّزِيَّة ما حال بين رسول اللَّه ﷺ وبين أن يكتب لهم ذلك الكتاب من اختلافهم ولَغَطِهِم.

وفي رواية أخرى لمسلم: فقال: ائتوني بكتاب أكتب لكم كتابًا لن تضلوا بعده أبدًا، فتنازعوا، وما ينبغي عند نبي تنازُع، وقالوا: ما شأنه؟ أهجر؟ استفهموه، فذهبوا يَرُدُّون عليه. قال ﷺ: دَعُونِي فالذي أنا فيه خير، أوصيكم بثلاث: أخرجوا المشركين من جزيرة العرب، وأَجِيزُوا الوفد بنحو ما كنتُ أجيزهم، قال: وسكت عن الثالثة، أو قالها فأُنْسِيتُها.

إلا أن رواة الحديث وحفَّاظ أهل السُّنَّة لما شاهدوا بأن هذا البهتان العُمَرِي وهذه النسبة التي نسبها خليفتهم عمر إلى رسول اللَّه تخالف صريح الآيات القرآنية التي تصف النبي ﷺ وخاصة آية ﴿ مَا ضَلَّ صَاحِبُكُمْ وَمَا غَوَىٰ ﴾ [النجم: ٢] سوف تعرِّضُهم للنقد وتُوقِعُهم فِي المؤاخذات والانتقادات قاموا ـ وكدأبهم الدائم ـ بتحريف وتغيير الحديث بأشكال مختلفة.

والحق أن نسيان الوصية الثالثة من وصايا النبي كان فيه مصلحة ومنفعة لأن تُنْسَى، ولا شك أن هذه الوصية الثالثة المنسية هي نفس الموضوع المهم والمصيري الذي اهتم النبي به، وأمر بإحضار الكتف والدواة ليكتبه والذي يكون سَدًّا منيعًا أمام ضلالة المسلمين وغَيِّهِم).

[«أضواء على الصحيحين» (ص٣٨٦-٣٩٠)]

*** الـــرد:**

إن كنتم تشكُّون فِي البخاري فلِمَ تحتجون بروايته فِي يوم الرَّزِيَّة؟! وإن كنتم

لا تشكون فعلام كل هذا الجدل يا أيها النجمي؟!

يقول الشيخ علي الطنطاوي رَحِمَهُ ٱللَّهُ فِي تأويل مسلك عمر رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ: (والذي أراه أن عمر قد تعوَّد خِلَال صحبته الطويلة للرسول ﷺ أن يبدي له رأيه؛ لما يعلم من إذنه بذلك ولرضاه عنه.

وقد مرَّ فِي أخبار صحبته مواقف كثيرة كان يقترح على رسول اللَّه ﷺ أمورًا، ويطلب منه أمورًا، وسأله عن أمور، فكان رسول اللَّه ﷺ يُقِرُّه على ما فيه الصواب، ويرده عن الخطأ، فلما قال الرسول ﷺ: «**ائتوني أكتب لكم كتابًا**» اقترح عمر ـ على عادته التي عوَّده الرسول ـ أن يكتفي بكتاب اللَّه، فأقره الرسول ﷺ على ذلك، ولو كان يريد الكتابة لأسكت عمر ولأمضى ما أراد).ا.هـ(١).

فلا يُعْتَدُّ برأي صحابي ـ كان حديث السن ـ كابن عباس وبين الصحابة الحضور مَن هو أَسَنّ وأعلم كسيدنا علي وغيره، ولو كانت هذه الوصية جزءًا من الوحي لما استطاع أحد أن يَحُولَ بينه وبين كتابتها، لقوله تعالى: ﴿ وَٱللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ ٱلنَّاسِ ﴾ [المائدة: ٦٧].

ثم إن النبي ﷺ ترك كتابة الكتاب باختياره، فلم يكن فِي ذلك نزاع، ولو استمر على إرادة الكتاب ما قَدَرَ أحد أن يمنعه.... ومِن دَيْدَنِ أهل الزيغ أنهم يزعمون أن ذلك الكتاب كان كتابه بخلافة علي! فهذه الرواية لو كانت حقيقة فلِمَ لم يذكرها علي والعباس رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا؟ ولماذا لم يحتج بها بنو هاشم على الأنصار والمهاجرين؟ خصوصًا أن أبا سفيان جاء إلى سيدنا علي وبسط يده ليبايعه، وأخبره أنه إن بايعه هو والعباس لم يختلف عليه أحد، فلِمَ لَمْ يستجب سيدنا علي رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ لهذا إن كان النبي ﷺ قد أوصى به؟!

وليس فِي القصة ما يدل عليه بوجه من الوجوه، ولا فِي شيء من الحديث المعروف عند أهل النقل أنه جعل عليًّا خليفة، كما فِي الأحاديث الصحيحة ما

(١) «أخبار عمر» (ص٤٥).

يدل على خلافة أبي بكر، ثم يدَّعُون مع هذا أنه كان قد نص على خلافة علي نصًّا جليًّا قاطعًا للعُذْر، فإن كان قد فعل ذلك فقد أغنى عن الكتاب، وإن كان الذين سمعوا ذلك لا يطيعونه فهم أيضًا لا يطيعون الكتاب، فأي فائدة لهم فِي الكتاب لو كان كما زعموا؟!

* * *

٥- تحريم عمر حج التمتُّع:

يقول النجمي:

(قال عمران بن حصين: نزلت آية المتعة فِي كتاب اللّه يعني متعة الحج، وأَمَرَنَا بها رسول اللَّه ﷺ، ثم لم تنزل آية تنسخ آية متعة الحج، ولم يَنْهَ عنه رسول اللَّه ﷺ حتى مات، قال رجل برأيه ما شاء.

عن أبي نظرة قال: كنت عند جابر بن عبد اللَّه، فأتاه آتٍ فقال: ابنُ عباس وابنُ الزبير اختلفَا فِي المتعتين متعة الحج ومتعة النساء، فقال جابر: فعلناهما مع رسول اللَّه ﷺ ثم نهانا عنهما عمر، فلم نَعُدْ لهما.

وعن إبراهيم بن أبي موسى، عن أبي موسى، أنه كان يُفْتِي بالمتعة، فقال له رجل: رُوَيْدَكَ ببعض فُتْيَاك، فإنك لا تدري ما أحدث أمير المؤمنين عمر بن الخطاب فِي النُّسُكِ بعدُ، حتى لقيه بعدُ فسأله، فقال عمر: قد علمتُ أن النبي ﷺ قد فعله وأصحابه، ولكن كرهتُ أن يظلوا مُعَرِّسِينَ بهنَّ فِي الأراك، ثم يروحون فِي الحج تقطُرُ رؤوسهم.

قال أحد الْمُحَشِّينَ على «صحيح مسلم» فِي بيان وتوضيح كلمة عمر «تقطر رؤوسهم»: وهذا التعبير أحسن من قول بعضهم: «تقطر مذاكيرنا الْمَنِيَّ»، فبيَّن سيدنا عمر العلة التي لأجلها كَرِهَ التمتع، وكان رأيه كما قال الزرقاني: عدم الترفُّه للحاج بكل طريق، فكره قرب عهدهم بالنساء لئلا يستمر البلَل إلى ذلك الحين يوم عرفة).

[«أضواء على الصحيحين» (ص٣٩٦-٣٩٩)]

*** تحريم عثمان لحج التمتع:**

(أخرج البخاري ومسلم بإسنادهما عن مروان بن الحكم: شهدت عثمان وعليًّا عَلَيْهِ السَّلَامُ، وعثمان ينهى عن المتعة وأن يجمع بينهما، فلما رأى عليٌّ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَهَلَّ بهما لبيك بعمرة وحجة، قال: ما كنت لأدع سنة النبي ﷺ لقول أحد).

[«أضواء على الصحيحين» (ص٤٠٠)]

*** الـــرد:**

ليتك قرأت فِي كتب الشيعة لوجدت فيها ما ينقض كلامك باتهامك سيدنا عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بأنه حرَّم حج التمتع!!!

فهذا شيخكم الأميني فِي كتابه الغدير ذكر روايات متعددة عن ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لو اطلعت عليها لأغنتك عن إطلاق هذه التهمة الباطلة بحق أمير المؤمنين سيدنا عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فمما أورده الشيخ الأميني فِي ذلك:

(صورة ثالثة: قال سالم: سُئِلَ ابن عمر عن متعة الحج فأمر بها، فقيل له: إنك تخالف أباك؟ قال: إن أبي لم يقل الذي تقولون، إنما قال: أَفْرِدُوا العمرة من الحج، أي إن العمرة لا تتم فِي شهور الحج إلا بهَدْيٍ، وأراد أن يُزَارَ البيت فِي غير شهور الحج، فجعلتموها أنتم حرامًا وعاقبتم الناس عليها، وقد أحلها اللَّه عَزَّوَجَلَّ، وعمل بها رسول اللَّه ﷺ، قال: فإذا أكثروا عليه قال: أفكِتَابُ اللَّه عَزَّوَجَلَّ أحقُّ أن يُتَّبَع أم عمر؟

صورة رابعة: قال سالم: كان عبد اللَّه بن عمر يُفْتِي بالذي أنزل اللَّه عَزَّوَجَلَّ من الرخصة فِي التمتع، وسَنَّ فيه رسول اللَّه ﷺ فيقول ناس لعبد اللَّه بن عمر: كيف تخالف أباك وقد نهى عن ذلك؟ فيقول لهم عبد اللَّه: ويلكم! ألا تتقون اللَّه؟ أرأيتم إن كان عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ نهى عن ذلك يبتغي فيه الخير ويلتمس فيه تمام العمرة فلِمَ تُحَرِّمُونَ وقد أحلَّه اللَّه وعمل به رسول اللَّه ﷺ؟ أفرسول اللَّه ﷺ أحق أن تتبعوا

سُنَّتَه أو عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ؟ إن عمر لم يقُل لك: إن العمرة فِي أشهر الحج حرام، ولكنه قال: إن أتم العمرة أن تُفْرِدُوهَا من أشهر الحج)[١].

فالمسألة لا تعدو كونها اجتهادًا من صحابي لم يُجْمِع الصحابة عليه فِي متعة الحج.

ومن قال: إننا نؤمن بعصمة سيدنا عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أو غيره من الصحابة؟!

أما متعة الحج فقد صح عن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنه نهى عنها، ولكن لم يكن نَهْيَ تحريم، وإنما أراد أن يختار للناس الأفضل، وهو أن يُفْرِدُوا العمرةَ بسَفَرٍ والحج بسَفَرٍ، وكان يرى أن ذلك الإتمام المأمور به فِي قوله تعالى: ﴿وَأَتِمُّوا۟ ٱلْحَجَّ وَٱلْعُمْرَةَ لِلَّهِ﴾ [البقرة: ١٩٦].

ويدل على ذلك أن ابن عمر كان يأمر بالمتعة فيقولون له: إن أباك نهى عنها، فيقول: إن أبي لم يُرِدْ ما تقولون...

قال الإمام النووي: «ثم روى البيهقي بإسناده الصحيح عن عبيد بن عمير قال: قال علي بن أبي طالب لعمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَهَيْتَ عن المتعة؟ قال: لا، ولكني أردت كثرة زيارة البيت، فقال علي: مَن أَفْرَدَ الحج فحسَنٌ، ومَن تمتَّع فقد أخذ بكتاب اللَّه تعالى وسُنَّةِ نبيه»[٢].

فإذن: كانت الحكمة من ذلك الرغبة فِي زيادة وكثرة زُوَّار البيت الحرام، والنهي للاستحباب لا للتحريم.

وإنما كان مراد عمر أن يأمرهم بما هو الأفضل، وكان الناس لسهولة المتعة تركوا الاعتمار فِي غير أشهر الحج، فأراد عمر ألا يعرى البيت طول العام، فإذا

(١) «الغدير» للشيخ الأميني (٢٠٢/٦)، وانظر هاتين الروايتين فِي: «سنن البيهقي الكبرى» (٢١/٥)، «مجمع الزوائد» (١٨٥/١).

(٢) «المجموع» (١٣١/٧).

أفردوا الحج اعتمروا فِي سائر العام، والاعتمار فِي غير أشهر الحج أفضل من المتعة باتفاق الفقهاء الأربعة وغيرهم.

***

٦- المتعة أو الزواج المنقطع:

يقول النجمي:

(١- أخرج مسلم فِي «صحيحه» بإسناده عن سلمة بن أكوع وجابر بن عبد اللَّه الأنصاري قالَا: خرج علينا منادي رسول اللَّه ﷺ فقال: إن رسول اللَّه ﷺ قد أَذِنَ لكم أن تستمتعوا، يعني متعة النساء.

٢- وأخرجَا بإسنادهما عن عبد اللَّه بن مسعود فقال: كنا نغزو مع رسول اللَّه ﷺ ليس لنا نساء، فقلنا: ألا نستخصي؟ فنهانا عن ذلك، ثم رَخَّصَ لنا أن ننكح المرأة بالثوب إلى أجل، ثم قرأ عبد اللَّه: ﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تُحَرِّمُواْ طَيِّبَـٰتِ مَآ أَحَلَّ ٱللَّهُ لَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوٓاْ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلْمُعْتَدِينَ ﴾ [المائدة: ٨٧].

٣- روى مسلم عن أبي نضرة قال: كنت عند جابر بن عبد اللَّه، فأتاه آتٍ، فقال: ابنُ عباس وابنُ الزبير اختلفَا فِي المتعتين، فقال جابر: فعلناهما مع رسول اللَّه ﷺ ثم نهانا عنهما عمر، فلم نَعُدْ لهما).

[«أضواء على الصحيحين» (ص٤٠٧-٤٠٩)]

أقول:

ليس سيدنا عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَن حَرَّمَ زواج المتعة، بل رسول اللَّه ﷺ برواية سيدنا علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، حيث قال: (حَرَّمَ رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وآله يوم خيبر لحوم الْحُمُرِ الأهلية ونكاح المتعة)(١).

ولماذا تعامى (النجمي) عما أورده مسلم فِي نفس الباب ونفس الصفحة؟ وهو: الحديث رقم (١٤٠٦): عن الربيع بن سبرة الجهني، عن أبيه أنه قال: أَذِنَ

(١) «التهذيب» (١٨٦/٢)، «الاستبصار» (١٤٢/٢)، «وسائل الشيعة» (٤٤١/١٤).

لنا رسول اللَّه ﷺ بالمتعة، فانطلقت أنا فمكثت معها ثلاثًا، ثم إن رسول اللَّه ﷺ قال: مَن كان عنده شيء من هذه النساء التي يتمتع فليُخَلِّ سبيلها.

وفي رواية: خرج رسول اللَّه ﷺ فقال: يا أيها الناس، إني قد كنتُ أَذِنْتُ لكم فِي الاستمتاع من النساء، وإن اللَّه قد حَرَّمَ ذلك إلى يوم القيامة، فمن كان عنده منهن شيء فليُخَلِّ سبيله، ولا تأخذوا مما آتيتموهن شيئًا(١).

فهل أصبحت روايات مسلم أحاديث موضوعة؟ أم أنك تقبل منها ما يوافق هواك وتنكر غيرها؟!

ثم عقب النجمي قائلًا:

(ولكن عالج بعض العلماء من أهل السُّنَّة حكم الخليفة وتثبيت فتواه بالتوجيه التالي: أولًا بأن آية المتعة وحكم جوازها هي من الآيات والأحكام المنسوخة، ورووا فِي هذا الادعاء أحاديث موضوعة، وتارة أخرى يدَّعُون بأن مَنْع المتعة هو من اجتهادات الخليفة عمر).

[«أضواء على الصحيحين» (ص٤١٢)]

* الـرد:

كما كان التدرج فِي تحريم الخمر كان التدرج فِي تحريم زواج المتعة؛ لأنه من أنكحة الجاهلية، فعمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لم يحرِّمها بل ذكَّر بتحريمها فِي عهد النبي ﷺ، ولم يخالفه أحد من كبار الصحابة ممن كان حاضرًا معه فِي عصره.

فلا يؤخَذ بقول ابن عباس فِي مواجهة كبار الصحابة الذين حضروا خيبر وفتح مكة، مع أن ابن عباس نفسه عاد وانتهى عنها.

وإن نكاح المتعة من الأنكحة الباطلة المحرَّمة بالإجماع، فلا يجوز لأحد الإقدام عليه ولا التفكير فيه، ولا الاستماع إلى شبهات مَن يبيحه.

(١) «صحيح مسلم» ح(١٤٠٦).

وقد نقل أئمة المسلمين الإجماع على تحريم المتعة:

«قال الإمام ابن المنذر: (جاء عن الأوائل الرخصة فيها، ولا أعلم اليوم أحدًا يجيزها إلا بعض الرافضة، ولا معنى لقولٍ يخالف كتاب اللَّه وسنة رسوله ﷺ)ا.هـ.

وقال القاضي عياض: (ثم وقع الإجماع من جميع العلماء على تحريمها إلا الروافض).

وقال الإمام الخطابي: (تحريم المتعة كالإجماع، إلا من بعض الشيعة، ولا يصح على قاعدتهم فِي الرجوع فِي المختلفات إلى عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وآل بيته، فقد صح عن علي أنها نُسِخَت، ونقل البيهقي عن جعفر بن محمد أنه سُئِلَ عن المتعة فقال: هي الزنا بعينه)ا.هـ.

وقال الإمام القرطبي: (الروايات كلها متفقة على أن زمن إباحة المتعة لم يَطُل وأنه حُرِّم، ثم أجمع السلف والخلف على تحريمها إلا مَن لا يُلْتَفَتُ إليه من الروافض)ا.هـ»(١).

وهذا الإجماع القطعي فِي التحريم مستنده الكتاب والسُّنَّة، كما يدل عليه النظر الصحيح أيضًا.

قال الحافظ ابن حجر: «ومما يستفاد أيضًا أن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لم يَنْهَ عنها اجتهادًا، وإنما نهى عنها مستنِدًا إلى نَهْيِ رسول اللَّه ﷺ، وقد وقع التصريح بذلك فيما أخرجه ابن ماجه من طريق أبي بكر بن حفص عن ابن عمر قال: (لما وَلِيَ عمر خطب فقال: إن رسول اللَّه ﷺ أَذِنَ لنا فِي المتعة ثلاثًا ثم حَرَّمَها).

وأخرج ابن المنذر والبيهقي من طريق سالم بن عبد اللَّه بن عمر عن أبيه قال: صعد عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ المنبر، فحمد اللَّه وأثنى عليه ثم قال: ما بالُ رجال ينكحون هذه المتعة بعد نهي رسول اللَّه ﷺ.ا.هـ»(٢).

---

(١) انظر هذه الأقوال فِي: «نيل الأوطار» (٦/٢٧١).

(٢) «فتح الباري» (٩/٧٧).

وتسليم الصحابة لعمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وموافقتهم له دليل على صحة حجته رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، كما قال الإمام الطحاوي: (خطب عمر فنهى عن المتعة، ونقل ذلك عن النبي ﷺ فلم ينكر عليه ذلك مُنْكِرٌ، وفي هذا دليل على متابعتهم له على ما نهى عنه)(١).

* * *

٧- جمع عمر للناس على صلاة التراويح:

يقول النجمي:

(روى البخاري بإسناده عن عبد الرحمن بن عبدٍ القاري أنه قال: خرجت مع عمر بن الخطاب ليلة إلى المسجد فإذا الناس أوزاع متفرقون، يصلي الرجل لنفسه، ويصلي الرجل فيصلي بصلاته الرهطُ، فقال عمر: إني أرى لو اجتمع هؤلاء على قارئ واحد لكان أمثل، ثم عزم فجمعهم على أُبَيِّ بن كعب، ثم خرجتُ معه ليلةً أخرى والناس يصلون بصلاة قارئهم، قال عمر: نعم البدعةُ هذه.

وقال العيني فِي «شرحه على البخاري» فِي بيان قول عمر: ونعم البدعة.

وإنما دعاها عمر بدعة؛ لأن رسول اللَّه ﷺ لم يَسُنَّهَا لهم، ولا كانت فِي زمن أبي بكر، ثم إن البدعة إن كانت مما يندرج تحت مستحسن فِي الشرع فهي بدعة حسنة).

[«أضواء على الصحيحين» (ص٤١٩-٤٢١)]

* الـــرد:

وها هي كتب الشيعة تروي ذلك، فلِمَ النكير من النجمي؟ وهذا نص ما جاء فِي أحد كتبهم «سفينة النجاة»:

(عن زيد بن ثابت أن النبي (صلى اللَّه عليه وآله) اتخذ حجرة فِي المسجد من حصير، فصلى فيها ليالي حتى اجتمع إليه ناس، ثم فقدوا صوته ليلة وظنوا أنه

(١) «فتح الباري» (١٧٤/٩).

قد نام، فجعل بعضهم يتنحنح ليخرج إليهم، فقال: ما زال بكم الذي رأيت من صنيعكم حتى خشيت أن يُكْتَبَ عليكم، ولو كتبت عليكم ما قمتم به، فصلوا أيها الناس فِي بيوتكم، فإن أفضل صلاة المرء فِي بيته إلا الصلاة المكتوبة.

وعن أبي هريرة، قال: كان رسول اللَّه (صلى اللَّه عليه وآله) يرغب فِي قيام رمضان من غير أن يأمرهم فيه بعزيمة، فيقول: من قام رمضان إيمانًا واحتسابًا غُفِرَ له ما تقدم من ذنبه، فتُوُفِّيَ رسول اللَّه (صلى اللَّه عليه وآله) والأمر على ذلك، ثم كان الأمر على ذلك فِي خلافة أبي بكر، وصدرًا من خلافة عمر.

وعن أبي ذر قال: صُمْنَا مع رسول اللَّه (صلى اللَّه عليه وآله) فلم يَقُمْ بنا شيئًا من الشهر حتى بَقِيَ سبع، فقام بنا حتى ذهب شطر من الليل، فقلت: يا رسول اللَّه، لو نَفَّلْتَنَا قيام هذه الليلة؟ فقال: إن الرجل إذا صلى مع الإمام حتى ينصرف حُسِبَ له قيام ليلة، فلما كانت الرابعة لم يقُم حتى بقي ثُلُثُ الليل، فلما كانت الثالثة جمع أهله ونساءه والناس، فقام بنا حتى خشينا أن يفوتنا الفَلَاح ـ يعني: السَّحُور ـ ثم لم يَقُم بنا بقية الشهر.

هذه الأخبار كلها فِي الصحاح، وهذا يدل على أن رسول اللَّه (صلى اللَّه عليه وآله) كان يصلي التراويح بالجماعة أحيانًا، ولم يداوِم عليها مخافة أن تُفْرَضَ على المسلمين فلم يُطِيقُوا، فلما انتفت هذه المخافة جمعهم عمر وصلى التراويح. انتهى)[1].

وقد ادَّعَى بعض الناس أن صلاة التراويح من سُنَن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، واستدل لذلك بحديث عبد الرحمن بن عبدٍ القاري الذي أورده (النجمي) منسوبًا للبخاري فِي «صحيحه».

(١) «سفينة النجاة» للسرابي التنكابني (ص٢٤٢-٢٤٣)، ونسبها فِي الحاشية إلى: «دلائل الصدق» (٣/٢١٣-٢١٤) عن روزبهان.

ولكن هؤلاء قد غَفَلُوا عما ثبت فِي الصحيحين وغيرهما أن النبي ﷺ (قام بأصحابه ثلاث ليال، وفي الثالثة، أو فِي الرابعة لم يُصَلِّ، وقال: «**إني خشيت أن تُفرض عليكم**»). رواه البخاري(١)، وفي لفظ مسلم: «**ولكني خشيت أن تُفْرَض عليكم صلاةُ الليل فتعجزوا عنها**»(٢).

و(ما رواه ابن وهب عن أبي هريرة: خرج رسول اللَّه ﷺ وإذا الناس فِي رمضان يصلون فِي ناحية المسجد، فقال: «**ما هذا**»؟ فقيل: ناس يصلي بهم أُبَيُّ ابن كعب، فقال: «**أصابوا، ونِعْمَ ما صنعوا**»)(٣).

فثبتت التراويح بسُنَّة النبي ﷺ، وذكر النبي ﷺ المانعَ من الاستمرار فيها، لا من مشروعيتها، وهو خوفُ أن تُفرَض، وهذا الخوف قد زال بوفاة الرسول ﷺ؛ لأنه لما مات ﷺ انقطع الوحي، فأُمِنَ من فرضيتها، فلما زالت العلة وهو خوف الفريضة بانقطاع الوحي ثبت زوال المعلول، وحينئذ تعود السُّنِّيَّةُ لها.ا.هـ

فلا وجه للقول بأن صلاة التراويح ليست من سُنَّة رسول اللَّه ﷺ، بل هي من سُنَّة النبي ﷺ، تَرَكَهَا خشية أن تُفْرَض على الأمة، فلما مات زالت هذه الخشية، وكان أبو بكر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مُنْشَغِلًا بحروب المرتَدِّين، وخلافتُه قصيرة (سنتان)، فلما كان عهد عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ واستتب أمر المسلمين جمع الناس على صلاة التراويح فِي رمضان كما اجتمعوا مع النبي ﷺ، فقُصَارَى ما فعله عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ العودة إلى تلك السُّنَّة وإحياؤها، ومراد عمر بالبدعة هنا البدعة اللغوية، وإلا فهي سُنَّةٌ سَنَّهَا الرسول ﷺ وأحياها سيدنا عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الذي أُمِرْنَا بالتمسك بسُنَّتِه: «**عليكم بسنتي وسُنَّةِ الخلفاء الراشدين المهديين من بعدي، عَضُّوا عليها بالنواجذ**» الحديث(٤).

---

(١) «صحيح البخاري» ح(١١٢٩).
(٢) «صحيح مسلم» ح(٧٦١).
(٣) «فتح الباري» (٤/٢٥٢).
(٤) «المستدرك على الصحيحين» (١/١٧٤).

وأقول أيضًا:

ألم يداوم عليها سيدنا علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ جماعةً فِي المسجد؟ ألم تكن تُقَامُ جماعة فِي المساجد فِي زمن خلافته؟ فلِمَ لَمْ يمنعها إن كانت بدعة ومنكرًا؟!

وكذلك الحسن والحسين لم يؤثَر عنهما أيُّ رفض أو إنكار أو امتناع عنها، فهي نافلة من جملة النوافل التي صلاها رسول اللَّه ﷺ وتوقف عنها للحكمة التي ذكرنا.

ولكنَّ فِكْرَ التلفيق والاختلاق الإثنى عشري الفارسي استهدف الصحابة للثأر لِمُلْكِ كسرى (كما قال المستشرق).

* * *

٨- حكم عمر فِي التطليقات الثلاث.

يقول النجمي:

(قال ابن عباس: كان الطلاق على عهد رسول اللَّه ﷺ وأبي بكر وسنتين من خلافة عمر طلاق الثلاث واحدة، فقال عمر بن الخطاب: إن الناس استعجلوا فِي أمرٍ قد كانت لهم فيه أناة، فلو أمضيناه عليهم، فأمضاه عليهم.

الخليفة عمر بن الخطاب اكتفى بتقييد الطلاق بعدد ثلاثة لفظًا، بأن يقول الرجل مرة واحدة لزوجته: أنت طالق ثلاثًا، فإن الخليفة عمر يرى أن هذه المرأة قد طلقت وحرُمت على الرجل حُرْمَةً أبدية، ولا يَحِقُّ له الرجوع إليها والزواج بها ثانية إلا أن تنكح زوجًا غيره).

[«أضواء على الصحيحين» (ص٤٢٣)]

*** الــرد:**

مِن الواضح من سياق رواية ابن عباس أن سيدنا عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أمضى هذا الأمر لَمَّا رأى الناس قد تهاوَنَتْ فِي مسألة الطلاق وأكثروا فيه وتتابعوا على ذلك،

ولم يكن ذلك الأمر تعسُّفًا منه ولا تَشَدُّدًا.

يشهد على ذلك روايتان: الأولى عند مسلم (لم يُشِرْ إليها النجمي)، والثانية عند البيهقي، وهاتان الروايتان تُظْهِرَان بجلاء ما دفع سيدنا عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لإمضاء هذا الأمر.

الرواية الأولى: (عن طاوس، أن أبا الصهباء قال لابن عباس: هاتِ من هَنَاتِك، ألم يكن الطلاق الثلاث على عهد رسول اللَّه ﷺ وأبي بكر واحدة؟ فقال: قد كان ذلك، فلما كان فِي عهد عمر تتابع الناس فِي الطلاق فأجازه عليهم)(١).

الرواية الثانية: (عن طاوس، أن رجلًا يقال له أبو الصهباء كان كثير السؤال لابن عباس، قال: أما علمتَ أن الرجل كان إذا طلَّق امرأته ثلاثًا قبل أن يدخل بها جعلوها واحدة على عهد رسول اللَّه ﷺ وأبي بكر وصدرًا من إمارة عمر؟ قال ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: بلى، كان الرجل إذا طلَّق امرأته ثلاثًا قبل أن يدخل بها جعلوها واحدة على عهد النبي ﷺ وأبي بكر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وصدرًا من إمارة عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فلما أن رأى الناس قد تتابعوا فيها قال: أَجِيزُوهُنَّ عليهم)(٢).

ثم إن قول سيدنا عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ (فلو أمضيناه عليهم) يدل على مشاورته للصحابة، فيعتبر الأمر بمثابة إجماع الصحابة على هذا الأمر.

وقال الإمام النووي: (وقيل: المراد أن المعتاد فِي الزمن الأول كان طلقة واحدة، وصار الناس فِي زمن عمر يُوقِعُون الثلاث دفعة، فنَفَّذَهُ عمر، فعلى هذا يكون إخبارًا عن اختلاف عادة الناس لا عن تغيُّر حكم فِي مسألة واحدة.

قال المازِرِيُّ: وقد زعم مَن لا خبرة له بالحقائق أن ذلك كان ثم نُسِخَ، قال: وهذا غلط فاحش؛ لأن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لا ينسخ، ولو نَسَخَ ـ وحاشاه ـ لبادرت الصحابةُ إلى إنكاره، وإن أراد هذا القائل أنه نسخ فِي زمن النبي ﷺ فذلك غير

(١) «صحيح مسلم» ح(١٤٧٢).

(٢) «سنن البيهقي الكبرى» ح(١٤٩٨٥).

ممتنع، ولكن يخرج عن ظاهر الحديث؛ لأنه لو كان كذلك لم يَجُزْ للراوي أن يخبر ببقاء الحكم فِي خلافة أبى بكر وبعض خلافة عمر.

فإن قيل: فقد يُجْمعُ الصحابة على النسخ فيُقْبَلُ ذلك منهم. قلنا: إنما يُقْبَل ذلك لأنه يُسْتَدَلُّ بإجماعهم على ناسخ، وأما أنهم ينسخون من تلقاء أنفسهم فمعاذ اللَّه؛ لأنه إجماع على الخطأ، وهم معصومون من ذلك، فإن قيل: فلعل النسخ إنما ظهر لهم فِي زمن عمر؟ قلنا: هذا غلط أيضًا؛ لأنه يكون قد حصل الإجماع على الخطأ فِي زمن أبى بكر، والمحقِّقُون من الأصوليين لا يشترطون انقراض العصر فِي صحة الإجماع، واللَّه أعلم)[1].

***

٩- البكاء على الموتى.

يقول النجمي:

(روى البخاري بإسناده عن أنس بن مالك: أن النبي ﷺ نعى جعفرًا وزيدًا قبل أن يجيء خبرهم وعيناه تَذْرِفَان.

وروى أيضًا عنه قال: ثم دخلنا عليه بعد ذلك وإبراهيم يَجُودُ بنفسه، فجَعَلَتْ عَيْنَا رسول اللَّه ﷺ تَذْرِفَانِ، فقال له عبد الرحمن بن عوف: وأنت يا رسول اللَّه؟ فقال: ابنَ عوف، إنها رحمة. ثم أَتْبَعَهَا بأخرى، فقال: إن العين تدمع، والقلب يحزن، ولا نقول إلا ما يرضي ربنا، وإنا بفراقك يا إبراهيم لمحزونون.

وأخرج مسلم فِي «صحيحه»: زار النبي ﷺ قبرَ أُمِّهِ فبكى وأبكى مَن حوله.

وأما ما ورد فِي «الصحيحين» عن نهي الخليفة عمر بن الخطاب فنذكر بعضه:

أخرج البخاري بإسناده عن عبد اللَّه بن عمر قال: اشتكى سعدُ بن عبادة شكوى له، فأتاه النبي ﷺ يعوده مع عبد الرحمن بن عوف وسعد بن أبي وقاص وعبد اللَّه بن مسعود، فلما دخل عليه فوجده فِي غاشيةِ أَهْلِهِ، فقال: قد قضى؟

(١) «شرح النووي على صحيح مسلم» (٧٢/١٠).

قالوا: لا يا رسول اللَّه، فبكى النبي ﷺ، فلما رأى القومُ بكاءَ النبي ﷺ بكوا، فقال ﷺ: ألا تسمعون؟ إن اللَّه لا يُعَذِّب بدمع العين ولا بحزن القلب، ولكن يعذِّب بهذا، وأشار إلى لسانه، أو يرحم، وإن الميت يعذَّب ببكاء أهله عليه. وكان عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يضرب فيه بالعصا، ويرمي بالحجارة، ويحثو بالتراب).

[«أضواء على الصحيحين» (ص٤٢٦-٤٢٧)]

أقول:

إن ما منعه النبي ﷺ وعاقب عليه عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ هو البكاء والنياحة والندب على الميت، ولا مانع من دمع العين ومن حزن القلب.

وقد ثبت عن النبي ﷺ في أحاديث عديدة ما يفيد تعذيب الميت ببكاء أهله عليه، منها ما أخرجه البخاري ومسلم من حديث عبد اللَّه بن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أن حفصة بكت على عمر، فقال: مهلًا يا بُنَيَّة، ألم تعلمي أن رسول اللَّه ﷺ قال: «**إن الميت يُعَذَّبُ ببكاء أهله عليه؟!**»(١)، وفي رواية: لما طُعِنَ عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أُغْمِيَ عليه فصِيحَ عليه، فلما أفاق قال: أَمَا علمتم أن رسول اللَّه ﷺ قال: «**إن الميت ليُعَذَّبُ ببكاء الحي؟**»(٢).

ولمسلم عن أنس، أن عمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لما طُعِن عَوَّلَتْ عليه حفصة، فقال: يا حفصة، أما سمعتِ رسول اللَّه ﷺ يقول: «**الْمُعَوَّلُ عليه يُعَذَّبُ**»؟، وعَوَّلَ عليه صُهَيْب فقال عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: يا صُهَيْب، أما علمتَ أن الْمُعَوَّل عليه يُعَذَّب؟(٣).

ولهما أيضًا عن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مرفوعًا: «**الميت يُعَذَّب فِي قَبْرِه ما نِيحَ عليه**»(٤).

---

(١) «صحيح مسلم» ح(٩٢٧).

(٢) متفق عليه «البخاري» (١٢٩٠)، و«مسلم» (٩٢٧).

(٣) «صحيح مسلم» ح(٩٢٧).

(٤) متفق عليه «البخاري» (١٢٩٢)، و«مسلم» (٩٢٧).

وأما معنى الحديث فقد ذكر أهلُ العلم عِدَّة تأويلات فِي معنى العذاب وسببه:

أولها: مذهب البخاري، وهو أن المراد مَن كان النَّوْحُ مِن سُنَّتِه وطريقته، فكان أُسْوَة سيئة لأهله، أو عُرِفَ أن لهم عادة بفعل ذلك، فأهمل نهيهم عنه، فهذا فِي الحقيقة إنما يعاقب بتفريطه وذنبه هو لا بذنب أهله؛ لأنه قَصَّرَ فِي تربية أهله، وأهمل نهيهم عن مثل هذه الأمور.

ثانيها: أن معنى التعذيب توبيخ الملائكة له بما يندبه به أهله، كما روى أحمد من حديث أبي موسى مرفوعًا: «**الميت يُعَذَّب ببكاء الحي إذا قالت النائحة: وَاعَضُدَاه، واناصراه، واكاسياه، جُبِذَ الميت وقيل له: أنت عضدها؟ أنت ناصرها؟ أنت كاسيها؟**»(١).

ثالثها: أن المراد بالعذاب هو العذاب بمعناه اللغوي، وهو مُطْلَقُ الألم، فالميت يتألم بما يرى من جَزَعِ أهله، وما يسمع من بكائهم عليه، لأن الحديث لم يَقُل: إن الميت يعاقَب ببكاء أهله عليه، وإنما قال: «يُعَذَّب»، والعذاب أعم من العقاب، فإن العذاب هو الألم.

قال الحافظ بعد نقل هذه التوجيهات وغيرها: «ويحتمل أن يجمع بين هذه التوجيهات، فينزل على اختلاف الأشخاص بأن يقال مثلًا: من كانت طريقته النَّوْح فمشى أهلُه على طريقته، أو بالغ فأوصاهم بذلك عُذِّب بصنعه، ومن كان يَعْرِف من أهله النياحة فأهمل نهيهم عنها، فإن كان راضيًا بذلك التحق بالأول، وإن كان غير راضٍ عُذِّب بالتوبيخ كيف أهمل النهي؟ ومَن سَلِم من ذلك كله واحتاط، فنهى أهله عن المعصية ثم خالفوه وفعلوا ذلك، كان تعذيبُه تألُّمَه بما يراه من مخالفة أمره، وإقدامهم على معصية ربهم، واللَّه تعالى أعلم بالصواب» ا.هـ(٢).

---

(١) «مسند أحمد» ح(١٩٧١٦).

(٢) «فتح الباري» (٣/١٥٥).

فنلخص من ذلك كله أنه لا يوجد تعارض أبدًا بين روايات تحريم البكاء وروايات جوازه، ولا بين هذه الروايات والقرآن، وأن البكاء المجرَّد على الميت مسموح به طبْعًا وشرعًا، فهو رحمة فِي قلوب الرُّحماء، وقد بكى أتقى الخلق وأخشاهم للَّه ﷺ، ولم يخرجه ذلك عن إيمانه ورضاه بقضاء اللَّه وقدره، وأن أي قول أو فعل يصاحب البكاء، ويتنافى مع التسليم للَّه، والرضا بقضائه، ويظهر منه الجزع والتسخُّط، فهو معصية وذنب عظيم، وهو الذي جاءت فيه أحاديث النهي والوعيد، واللَّه أعلم.

ثم قل لي: هل ورد عن سيدنا علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنه نَدَبَ أو بكى مثل بكائكم عند وفاة السيدة فاطمة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا؟ بل هل فعل مثل فعلكم أحد من آل البيت عند مَقْتَلِ الحسين والصادق والباقر والرضا؟ فمن أين جئتم بهذا؟

وإنما هو أمر حدث عندكم فِي القرن العاشر أيام الدولة الصفوية، وهو منظر كريه ينفِّرُ الناس من الإسلام.

***

١٠- أمر عثمان بإتمام صلاة المسافر:

يقول النجمي:

(عن عبد اللَّه بن عمر قال: صليتُ مع النبي بِمَنًى ركعتين وأبي بكر وعمر، ومع عثمان صدرًا من خلافته ثم أتمها.

وعن عبد الرحمن بن يزيد يقول: صلى بنا عثمان بن عفان بمنى أربع ركعات، فقيل ذلك لعبد اللَّه بن مسعود فاسترجع (إنا للَّه وإنا إليه راجعون) ثم قال: صليتُ مع رسول اللَّه ﷺ بمنى ركعتين، وصليتُ مع أبي بكر بمنى ركعتين، وصليت مع عمر بن الخطاب بمنى ركعتين، فليت حَظِّي من أربع ركعات ركعتان متقبَّلَتَان).

[«أضواء على الصحيحين» (ص٤٢٩)]

* الـــرد:

قبل أن نرد على هذه التهمة نورِد للنجمي ما أورده الشيخ المجلسي فِي «البحار» من رواية ابن الأثير التي توضِّح بجلاء سبب إتمام سيدنا عثمان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ للصلاة فِي منى:

(وقال ابن الأثير فِي «الكامل»: إن كثيرًا من الأصحاب عابوا عليه ما صنع بمنى، قال: وفي سنة تسع وعشرين حج عثمان فضرب فُسْطَاطَه بمنى ـ وكان أول فسطاط ضربه عثمان بمنى ـ وأتم الصلاة بها وبعرفة، وكان أول ما تكلم به الناس فِي عثمان ظاهرًا حين أتم الصلاة بمنى، فعاب ذلك غيرُ واحد من الصحابة، وقال له علي عليه السلام: ما حدث أمر ولا قدُم عهد، ولقد عهدتُ النبي صلى اللَّه عليه [وآله] وسلم وأبا بكر وعمر يصلون ركعتين، وأنت صدرًا من خلافتك، فما أدري ما ترجع إليه؟ ألم تُصَلِّ فِي هذا المكان مع رسول اللَّه صلى اللَّه عليه [وآله] وسلم وأبي بكر وعمر، وصليتهما أنت ركعتين؟ قال: بلى! ولكني أُخْبِرْتُ أن بعض مَن حج من اليمن وجفاة الناس قالوا: إن الصلاة للمقيم ركعتان، واحتجوا بصلاتي، وقد اتخذتُ بمكة أهلًا ولي بالطائف مال... إلى آخر الرواية)[1].

ومع ذلك يدَّعِي الشيعة أن أول مَن غَيَّر سُنَّةَ النبي ﷺ هو عثمان وعائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، مشيرًا لإتمام عثمان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الصلاة فِي منى، وأن عائشة كانت تُتِمُّ الصلاة فِي السفر.

وجوابه: أن عثمان وعائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا كانَا مُجْتَهِدَيْنِ، وقد اختلف العلماء فِي وجه اجتهادهما اختلافًا كبيرًا، وذكروا وجوهًا كثيرة فِي ذلك[2].

(١) «بحار الأنوار» للعلامة المجلسي (٣١/٢٣٥-٢٣٦) نقلًا عن: «الكامل فِي التاريخ» لابن الأثير (٣/٥١).

(٢) انظر: «شرح صحيح مسلم» للنووي (٥/١٩٥)، و«المفهم» للقرطبي (٢/٣٢٧)، و«فتح الباري» لابن حجر (٢/٥٧٠-٥٧١).

لكن الذي صَوَّبَه أكثر المحقِّقِين وقطعوا به أنهما كانَا يَرَيَانِ جواز القصر والإتمام، فأخذَا بأحد الجائِزَيْنِ.

قال النووي: (اختلف العلماء فِي تأويلهما، فالصحيح الذي عليه المحقِّقُون: أنهما رأيَا القصر جائزًا والإتمام جائزًا، فأخذَا بأحد الجائِزَيْنِ، وهو الإتمام)(١).

والمجتهد مأجور، فقد قضى سيدنا علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي المفوضة بأن مَهْرَها يسقط بالموت، مع قضاء النبي ﷺ فِي بَرْوَع بنت واشق بأن لها مهر نسائها.

(١) «شرح صحيح مسلم» (١٩٥/٥).

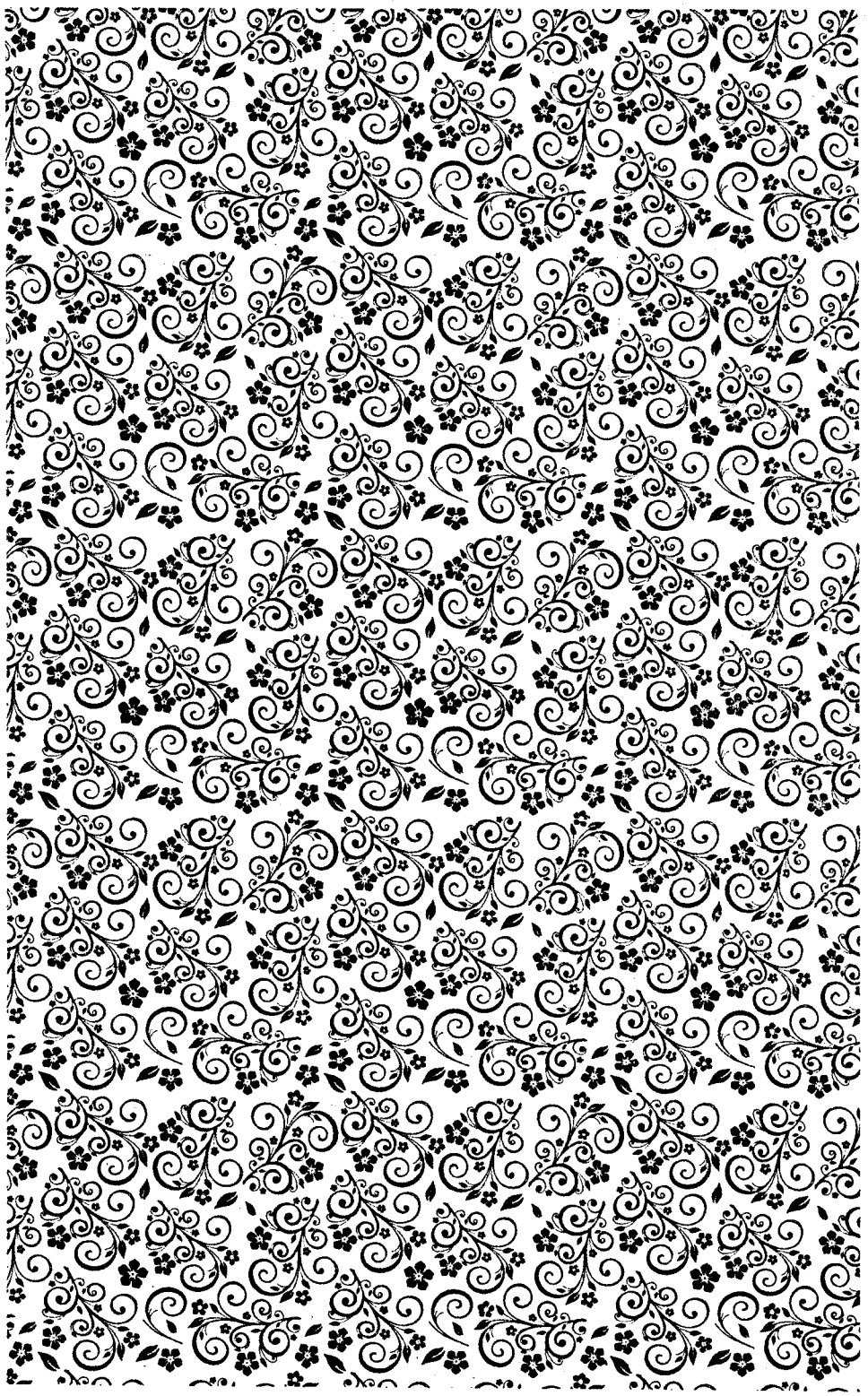

المبحث الثامن والأخير
اتهام الصحابة بالتحريف والبدعة في الدين

يتهم النجمي أصحاب رسول اللَّه ﷺ وعلى رأسهم الخلفاء الثلاثة بالابتداع والتحريف فِي الدين، معتبرًا الأحاديث التي وردت عن النبي ﷺ التي تنبأ فيها بمجيء أناس بعده يحرِّفون الدين ويرتدون على أعقابهم قد نزلت فِي أكابر الصحابة وعلى رأسهم أبو بكر وعمر وعثمان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ فيقول:

(تنبَّأ رسول اللَّه ﷺ بحوادث ووقائع كثيرة سوف تحدث بعد وفاته، وأخبر بها المسلمين.

ومن تلك التنبُّؤات: الإخبار عن حدوث التحريف والبدع فِي مختلف أحكام الدين، وكل هذه التنبؤات مروية فِي الصحيحين.

١- عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ قال: وإن أناسًا من أصحابي يؤخَذ بهم ذات الشمال، فأقول: أصحابي، أصحابي. فيقول: إنهم لم يزالوا مرتدين على أعقابهم منذ فارقتَهم، فأقول كما قال العبد الصالح: ﴿وَكُنتُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا مَّا دُمْتُ فِيهِمْ فَلَمَّا تَوَفَّيْتَنِي كُنتَ أَنتَ الرَّقِيبَ عَلَيْهِمْ وَأَنتَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ ﴿١١٧﴾ إِن تُعَذِّبْهُمْ فَإِنَّهُمْ عِبَادُكَ وَإِن تَغْفِرْ لَهُمْ فَإِنَّكَ أَنتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾ [المائدة: ١١٧، ١١٨].

أخرجه البخاري، وأما فِي صحيح مسلم فقد جاءت جملة «إنك لا تدري ما أحدثوا بعدك» بدلًا عن جملة: «إنهم لم يزالوا مُرْتَدِّين».

وكان بعض أصحاب النبي ﷺ لم يَسَعْهُمْ أحيانًا، وخاصة فِي اللحظات الحساسة والحرجة إلا أن يعترفوا بهذه الحقيقة المذكورة، ويُزيلُوا الستار المسدول والحاجب على تَجَلِّي ما يُكِنُّوه فِي صدورهم، ونختم بحثنا هنا بذكر مَوْرِدَيْنِ من

الاعترافات التي نقلها البخاري في «صحيحه»:

١- أخرج البخاري بإسناده عن العلاء بن المسيب عن أبيه قال: لقيت البراء ابن عازب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فقلت: طوبى لك، صَحِبْتَ النبي ﷺ وبايعتَه تحت الشجرة. فقال: يا ابن أخي، إنك لا تدري ما أحدثنا بعده.

٢- أخرج البخاري أيضًا بإسناده عن الْمِسْوَرِ بن مَخْرَمَةَ قال: لما طُعِنَ عمر جعل يألم، فقال له ابن عباس وكأنه يُجَزِّعه: يا أمير المؤمنين، ولئن كان ذاك، لقد صحبتَ رسول اللَّه ﷺ فأحسنتَ صحبته، ثم فارقته وهو عنك راضٍ، ثم صحبتَ أبا بكر فأحسنتَ صحبته، ثم فارقتَه وهو عنك راضٍ، ثم صحبتَ صحبتهم فأحسنت صحبتهم، ولئن فارقتَهم لتفارقنَّهم وهم عنك راضون.

قال: أما ما ذكرتَ من صحبة رسول اللَّه ﷺ ورضاه، فإنما ذاك مَنٌّ من اللَّه تعالى مَنَّ به عَلَيَّ، وأما ما ذكرتَ من صحبة أبي بكر ورضاه فإنما ذاك مِنْ مَنِّ اللَّهِ جل ذِكْرُهُ، مَنَّ به عَلَيَّ، وأما ما ترى من جَزَعِي فهو من أجلك وأجل أصحابك، واللَّه لو أن لي طِلَاعَ الأرض ذهبًا لافتديتُ به من عذاب اللَّه عَزَّوَجَلَّ قبل أن أراه).

[«أضواء على الصحيحين» (ص٤٣٢-٤٣٧)]

*** الـــرد:**

هذا من شدة ورع سيدنا عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ألَّا يُحْسِن ظنَّه بعمله، بالرغم من أنه أحد المبشَّرين بالجنة.

وإلى يومنا هذا الصالحون لا ينظرون إلى أعمالهم ويخشون اللَّه، فمن اغترَّ بعمله فقد سار على سُنَّةِ إبليس.

وأقول:

إن الذي حكم بعدالة الصحابة وديانتهم هو اللَّه جَلَّوَعَلَا، ورسوله ﷺ كما هو معلوم ومتواتر في نصوص كثيرة من كتاب اللَّه وسنة رسوله ﷺ، منها قوله سبحانه:

﴿ مُّحَمَّدٌ رَّسُولُ ٱللَّهِ ۚ وَٱلَّذِينَ مَعَهُۥٓ أَشِدَّآءُ عَلَى ٱلْكُفَّارِ رُحَمَآءُ بَيْنَهُمْ ۖ تَرَىٰهُمْ رُكَّعًا سُجَّدًا يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِّنَ ٱللَّهِ وَرِضْوَٰنًا ۖ سِيمَاهُمْ فِى وُجُوهِهِم مِّنْ أَثَرِ ٱلسُّجُودِ ۚ ﴾ [الفتح: ٢٩] الآية، وقوله تعالى: ﴿ وَٱلسَّٰبِقُونَ ٱلْأَوَّلُونَ مِنَ ٱلْمُهَٰجِرِينَ وَٱلْأَنصَارِ وَٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُوهُم بِإِحْسَٰنٍ رَّضِىَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا۟ عَنْهُ وَأَعَدَّ لَهُمْ جَنَّٰتٍ تَجْرِى تَحْتَهَا ٱلْأَنْهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَآ أَبَدًا ۚ ذَٰلِكَ ٱلْفَوْزُ ٱلْعَظِيمُ ﴾ [التوبة: ١٠٠]، وقوله: ﴿ لَٰكِنِ ٱلرَّسُولُ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ مَعَهُۥ جَٰهَدُوا۟ بِأَمْوَٰلِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ ۚ وَأُو۟لَٰٓئِكَ لَهُمُ ٱلْخَيْرَٰتُ ۖ وَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ ﴾ [التوبة: ٨٨]، وقوله: ﴿ لَّقَدْ رَضِىَ ٱللَّهُ عَنِ ٱلْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ ٱلشَّجَرَةِ فَعَلِمَ مَا فِى قُلُوبِهِمْ فَأَنزَلَ ٱلسَّكِينَةَ عَلَيْهِمْ وَأَثَٰبَهُمْ فَتْحًا قَرِيبًا ﴾ [الفتح: ١٨].

وقوله ﷺ: «**اللَّهَ اللَّهَ فِي أصحابي، لا تتخذوهم غَرَضًا بعدي، فمَن أحبَّهُم فبِحُبِّي أحبَّهم، ومَن أبغضهم فبِبُغْضِي أَبْغَضَهُم، ومَن آذاهم فقد آذاني، ومن آذاني فقد آذى اللَّه، ومن آذى اللَّه يوشك أن يأخذه**»(١).

وفي «الصحيحين»: أن رسول اللَّه ﷺ قال لعمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لما شَاوَرَهُ فِي قتل حاطب بن أبي بَلْتَعَة: «**إنه قد شهد بدرًا، وما يدريك لعل اللَّه قد اطلع على أهل بدر فقال: اعملوا ما شئتم فقد غفرتُ لكم**»(٢).

وفي «المستدرك» قال ابنُ عباس: وقد أخبرنا اللَّه عَزَّوَجَلَّ فِي القرآن أنه رضي عن أصحاب الشجرة، فعلم ما فِي قلوبهم، فهل أخبرنا أنه سخط عليهم بعد ذلك؟ قال ابنُ عباس: وقال نبي اللَّه ﷺ لعمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حين قال: ائذن لي فأضرب عنقه، قال: «وكنتَ فاعلًا؟ وما يدريك لعل اللَّه قد اطَّلَع على أهل بدر فقال: اعملوا ما شئتم»(٣).

---

(١) «سنن الترمذي» ح(٣٨٦٢).

(٢) «صحيح البخاري» برقم (٣٩٨٣)، و«صحيح مسلم» برقم (٢٤٩٤).

(٣) «المستدرك على الصحيحين» للحاكم ح(٤٦٥٢).

أما الأحاديث التي ورد فيها ما يُبَيِّن أسباب الذَّوْد عن الحوض، وأوصاف أولئك الْمُذَادِين عنه، فهي أوصاف لا تنطبق على الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ الذين رَبَّاهُم النبي ﷺ على عينه وتوفي وهو عنهم راضٍ، ولذا أجمع الأئمة والشُّرَّاح على أن الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ غير مَعْنِيِّينَ بهذه الأحاديث، وأنها لا توجِب أيَّ قَدْحٍ فيهم.

إن ظاهر الروايات فِي الذين يُذَادُونَ عن الحوض يدل على أنهم نفر قليل[1] ممن صَحِبَ النبي ﷺ ثم ارتد بعد موته، وهم الذين قاتلهم أبو بكر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وليس فيهم أحد من مشاهير الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، وإنما غالبهم من الأعراب وحديثي العهد بالإسلام، ولا يمنع هذا أن يُذَادَ غير هؤلاء عن الحوض ممن كان بعدهم وصنع مثل صنيعهم، وإن لم يكن ممن صَحِبَ النبي ﷺ، حيث أشار النبي ﷺ إلى علة الذَّوْدِ والطرد عن حوضه.

قال الإمام النووي رَحِمَهُ اللَّهُ عند كلامه على بعض روايات الحديث والتي فيها (قوله ﷺ: «**وهل تدري ما أحدثوا بعدك؟**»: هذا مما اختلف العلماء فِي المراد به على أقوال:

أحدها: أن المراد به المنافقون والمرتدون، فيجوز أن يُحْشَرُوا بالغُرَّة والتحجيل، فيناديهم النبي ﷺ للسِّيمَا التي عليهم، فيقال: ليس هؤلاء مما وُعِدْتَ بهم، إن هؤلاء بَدَّلُوا بعدك، أي: لم يموتوا على ما ظهر من إسلامهم.

والثاني: أن المراد مَن كان فِي زمن النبي ﷺ ثم ارتد بعده، فيناديهم النبي ﷺ

(١) بدليل رواية (أصيحابي) قال ابن حجر: أصيحابي، كذا للأكثر بالتصغير، وللكشميهني بغير تصغير، قال الخطابي: فيه إشارة إلى قلة عدد من وقع لهم ذلك، وإنما وقع لبعض جفاة العرب ولم يقع من أحد الصحابة المشهورين. («فتح الباري» ٨/ ٢٨٦). وقال الخطابي: لم يرتد من الصحابة أحد، وإنما ارتد قوم من جفاة الأعراب ممن لا نصرة له فِي الدين، وذلك لا يوجب قدحًا فِي الصحابة المشهورين ويدل قوله أصيحابي بالتصغير على قلة عددهم. «فتح الباري» (١١/٣٨٥).

وإن لم يكن عليهم سِيمَا الوضوء، لما كان يعرفه ﷺ فِي حياته من إسلامهم، فيقال: ارتدُّوا بعدك.

والثالث: أن المراد به أصحاب المعاصي والكبائر الذين ماتُوا على التوحيد، وأصحاب البِدَع الذين لم يخرجوا ببدعتهم عن الإسلام). ا.هـ[1].

وبذلك يتضح الحق، وتنكشف الشبهة، ويظهر فساد الاستدلال بهذه الأحاديث على الطعن فِي صحابة رسول اللَّه ﷺ، وبراءتهم مما نُسِبُوا إليه، فَرَضِيَ اللَّه عنهم وأرضاهم، وحَشَرَنَا فِي زُمْرَتِهِم.

(١) «النووي على مسلم» (٣/١٣٦-١٣٧).

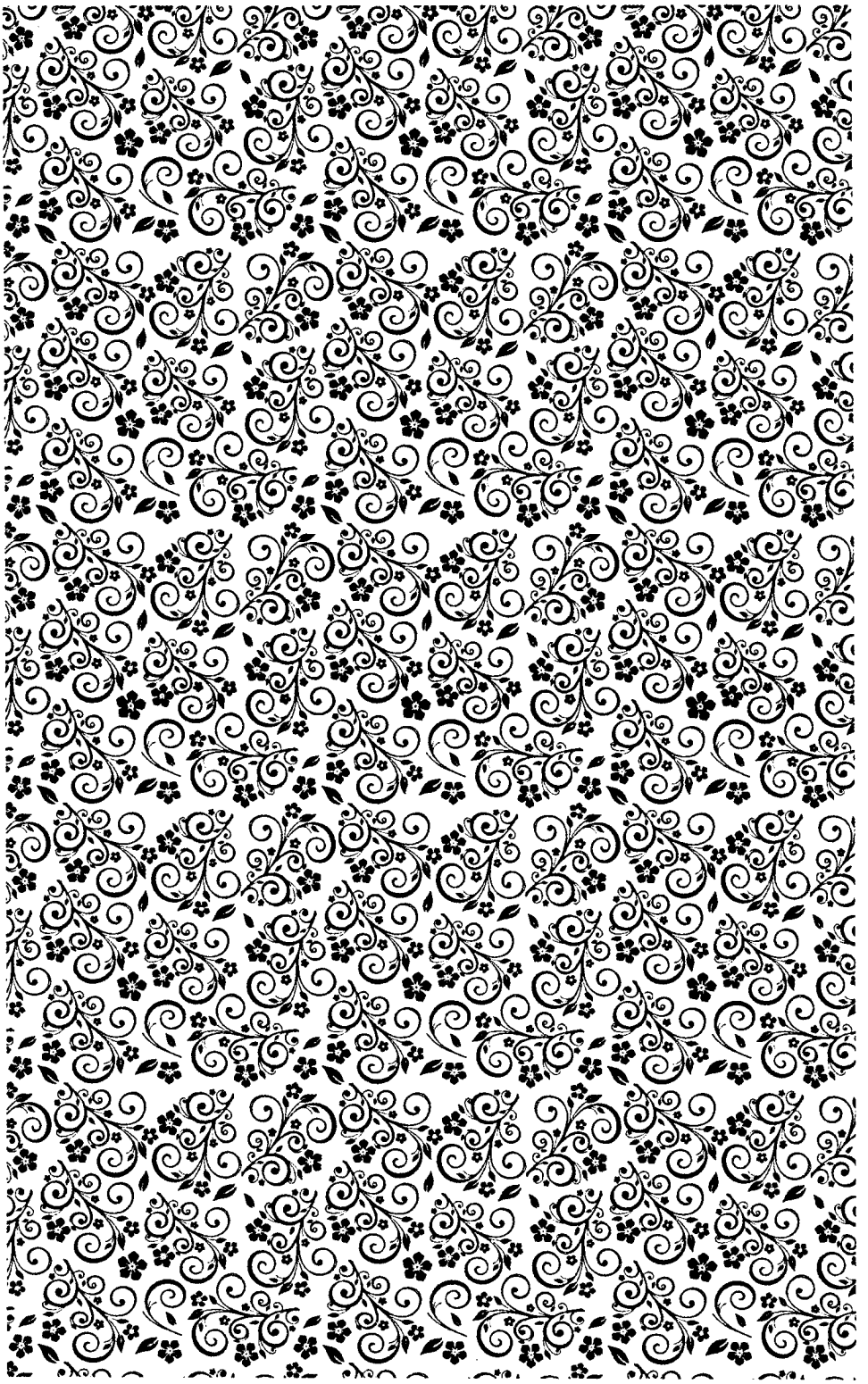

خاتمة المطاف

الملحق الأول

مرويات آل البيت فِي كتب السُّنَّة

وبعد الرد على افتراءات هذا الْمُتَجَنِّي على أصح الكتب عند جمهور المسلمين وعلمائهم بعد القرآن الكريم لا بد من الإشارة إلى النقاط التالية:

١- بلغت مرويات أهل السُّنَّة عن آل البيت (٢٤٩٧) حديثًا، استنادًا إلى مسند آل البيت رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وهي تُبَيِّنُ عدد ما رَوَتْهُ تسعةُ كتب من كتب الحديث عند أهل السُّنَّة من مرويات آل البيت، وهذه الإحصائية تدحض كل افتراء على أهل السُّنَّة بأنهم تَجَنَّبُوا الرواية عن آل البيت.

٢- سيدنا علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أكثر الصحابة رواية للأحاديث من بين العشرة المبشَّرين بالجنة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، حيث بلغت مروياته فِي كتابين يمثل الأول منهما الكتبَ الستة الأصول ـ تحفة الأشراف للحافظ المزي (٣٣٢) حديثًا، ويمثل الثاني كتب المسانيد العشرة وهو إتحاف المهرة للحافظ ابن حجر (٨٧٧) حديثًا، فيكون مجموع الوارد فِي الكتابين (١٢٠٩) حديثًا.

المرويات عن العشرة المبشرين

ـ إن أهل السُّنَّة لم يفرِّقوا بين سيدنا عليٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وبين غيره من الصحابة الكرام رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، فلو نظرت إلى عدد الأحاديث التي رواها أئمة الحديث من أهل السُّنَّة عن سيدنا عليٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وقارنت بينها، وبين ما رواه إخوانه الباقون من العشرة المبشرين رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ فإنه يصيبك العجب؛ إذ لا يوجَد مَن هو أكثر منه فهو أكثر منهم جميعًا.

ـ وهذان كتابان يمثِّل الأول منهما الكتب الستة الأصول ـ تحفة الأشراف للحافظ المزي ـ ويمثل الثاني الكتب المسانيد العشرة، وهو إتحاف المهرة للحافظ ابن حجر.

اسم الصحابي	تحفة الأشراف	إتحاف المهرة	المجموع
أبو بكر الصديق رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ	٦٥	١٣٩	٢٠٤
عمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ	٣١٢	٧٨٧	١٠٩٩
عثمان بن عفان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ	٧٢	١٥٥	٢٢٧
علي بن أبي طالب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ	٣٣٢	٨٧٧	١٢٠٩
طلحة بن عُبَيْد الله رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ	٢٩	٤١	٧٠
الزبير بن العوَّام رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ	٣١	٥٠	٨١
سعد بن أبي وقاص رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ	١٢١	١٣٠	٢٥١
عبد الرحمن بن عوف رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ	٢٧	٤١	٦٨
أبو عبيدة بن الجراح رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ	٤	٢٢	٢٦
سعيد بن زيد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ	١٧	١٤	٣١

فلا يوجد أحدٌ أكثر منه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ؛ إذ مجموع ما له فِي الكتابين بالمكرَّر (١٢٠٩)، بينما بلغ ما عند سيدنا عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فيهما بالمكرَّر (١٠٩٩)، فلو لم يكن سيدنا علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ موضع ثقة واحترام وقبول أَيَرْوُونَ له هذا العدد؟! فلا تَحَيُّزَ عند المحدِّثِينَ إلى غيره ولا انحراف عن آل البيت.

٣ـ السيدة عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا انفردت برواية (١٣٨) حديثًا، فهل هذا العدد كثيرًا على سيدة عاشت مع رسول اللَّه ﷺ وهي صغيرة السن حفظت عنه ما لم يحفظه الكثير ممن حوله؛ لأنها كانت رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ملتصقة به قريبة منه وقريبة إلى نفسه وقلبه، وأوضح ﷺ ذلك فِي حديثه عنها.

ولقد ساهم قُرْبُهَا من رسول اللَّه ﷺ فِي أن تَرْوِي أحاديث لم يروها أحد عنه من الصحابة.

لكن الأمر الذي اتضح بكل جلاء هو صدقها وأمانتها ودقتها فِي الرواية، حتى إن معظم الأحاديث التي روتها وجدنا أن صحابة آخرين قد رووها بنفس اللفظ والمعنى(١).

ولقد رماها النجمي بالوضع، ولا يوجد سبب موضوعي يدفعها للوضع، فلم تكن تحتاج لأن تَتَزَلَّف لأحد، فالكل كان يسعى لإرضائها.

٤- أبو هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: مجموع الأحاديث التي انفرد بروايتها بدون تكرار فِي جميع الكتب التسعة بلغت (٤٢) حديثًا فقط.

وإن ما نُسِبَ إلى أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ من روايته لخمسة آلاف حديث أو ثمانية آلاف حديث كلها معلومات غير دقيقة، وذلك لأن هذه الأحاديث فيها المكرَّر، وفيها أحاديث رُوِيَت عن طريق صحابة آخرين، وفيها روايات باطلة وغير صحيحة نُسِبَت إلى أبي هريرة زورًا وبهتانًا.

وقد ذكر الدكتور الشيخ خليل مُلَّا خاطر من علماء الحديث فِي العصر الحاضر البارزين والمشهود لهم بالعلم فِي الحديث النبوي وأسانيد الحديث والرجال خاصة، وقد درس الأحاديث فِي مسند أبي هريرة، وكان يذكر الحديث ويذكر مَن رواه غير أبي هريرة، فيَعُدُّ واحدًا أو اثنين أو ثلاثة أو أكثر، حتى انتهى إلى آخر مسند أبي هريرة قال: وهكذا نخلص إلى حقيقة مهمة، وهي أن ما انفرد به أبو هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كان سبعة أو ثمانية أحاديث فقط(٢).

٥- جميع مرويات أهل السُّنَّة عن آل البيت مرفوعة للنبي ﷺ، بينما يعتبر الإثنى عشرية كل كلام مروي عن أحد أئمتهم حديثًا.

٦- لا بد من دراسة متون الأحاديث الواردة عند الإثنى عشرية وتمحيصها لمعرفة الصحيح منها المنسوب لأولئك الأئمة من الباطل المذموم، فمن خلال

(١) «أم المؤمنين السيدة عائشة وأمانة الرواية» د. محمد عبده يماني، (ص١٥١).

(٢) «أبو هريرة والحقيقة الكاملة» د. محمد عبده يماني، (ص٤٤) و(٢١١).

الصحيفة السجَّادِيَّة المنسوبة للإمام زين العابدين نجد بلاغة العبارة واضحة مقارنة بباقي الروايات فِي كتب أحاديثهم.

٧- وضع العديد من علماء السُّنَّة كتبًا للأحاديث الموضوعة ليعرفها الناس ويَحْذَرُوها، وهذا غير موجود عند الشيعة (باعتراف كاتبهم حسين الراضي)(١).

وإلى جانب هذا ألَّف العلماء كتبًا خاصةً فِي تراجم الضعفاء والمجروحين، وترجموا فيها للوضَّاعِين والكذَّابين، وكشفوا حالهم، وذكروا فِي تراجمهم الأحاديث الموضوعة التي نُقِلَتْ عنهم، ونبَّهوا عليها.

وذلك مثل: كتاب الضعفاء للبخاري، والضعفاء للنسائي، والضعفاء للعُقَيْلِي، والضعفاء والمتروكين لابن حبان، والضعفاء للأزدي، والكامل فِي الضعفاء لابن عدي، والضعفاء لابن الجوزي، وميزان الاعتدال فِي نقد الرجال للذهبي، ولسان الميزان لابن حجر، والكشف الحثيث عمن رُمي بوضع الحديث للحافظ برهان الدين الحلبي، وهذا الكتاب خاص بالوضَّاعين فحسب.

٨- ما روي عند أهل السُّنَّة فِي مناقب الإمام علي رضي اللَّه عنه وآل البيت

---

(١) ومن هذه المؤلفات:

١- «تذكرة الموضوعات» للحافظ المقدسي المتوفى سنة (٥٠٧)هـ.

٢- «كتاب الأباطيل» للجوزقاني المتوفى سنة (٥٤٣)هـ.

٣- «الموضوعات» لابن الجوزي المتوفى سنة (٥٩٧)هـ.

٤- «المنار المنيف فِي الصحيح والضعيف» لابن قيم الجوزية، المتوفى سنة (٧٥١)هـ.

٥- «اللآلئ المصنوعة فِي الأحاديث الموضوعة» للحافظ السيوطي المتوفى سنة (٩١١)هـ.

٦- «تنزيه الشريعة المرفوعة عن الأخبار الشنيعة الموضوعة» للحافظ العراقي المتوفى سنة (٩٦٣)هـ.

٧- «المصنوع فِي معرفة الحديث الموضوع» لعلي القاري الهروي المكي المتوفى سنة (١٠١٤)هـ.

٨- «الفوائد المجموعة فِي الأحاديث الموضوعة» للإمام الشوكاني المتوفى سنة (١٢٥٥)هـ.

أضعاف مضاعفة مما رُوِيَ فِي مناقب الصحابة، فلو كان هناك انحياز من أهل السُّنَّة عن آل البيت لظهر ذلك فِي كتبهم.

٩- أغلب الأسباب لرفض الأحاديث المروية عن آل البيت عند أهل السُّنَّة هي الرواة عنهم الذين كانوا يؤمنون بالتقية (وهي نوع من الكذب)، ومن شروط الراوي: العدالة، وهي تعني الصدق والضبط، ومع ذلك فقد روى البخاري عن (ثلاثة عشر) شيعيًّا اشتهر عنهم أنهم صدوقون.

١٠- يعتقد أهل السُّنَّة بعدم وجود عصمة لأحد غير رسول اللَّه ﷺ، فنحن نُعَدِّل الصحابة فِي الرواية لتعديل اللَّه لهم فِي القرآن بقوله تعالى:

﴿ مُّحَمَّدٌ رَّسُولُ ٱللَّهِ ۚ وَٱلَّذِينَ مَعَهُۥٓ أَشِدَّآءُ عَلَى ٱلْكُفَّارِ رُحَمَآءُ بَيْنَهُمْ ۖ تَرَىٰهُمْ رُكَّعًا سُجَّدًا يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِّنَ ٱللَّهِ وَرِضْوَٰنًا ۖ سِيمَاهُمْ فِى وُجُوهِهِم مِّنْ أَثَرِ ٱلسُّجُودِ ۚ ﴾ [الفتح: ٢٩].

وقوله تعالى: ﴿ لَّقَدْ رَضِىَ ٱللَّهُ عَنِ ٱلْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ ٱلشَّجَرَةِ فَعَلِمَ مَا فِى قُلُوبِهِمْ فَأَنزَلَ ٱلسَّكِينَةَ عَلَيْهِمْ وَأَثَٰبَهُمْ فَتْحًا قَرِيبًا ﴾ [الفتح: ١٨].

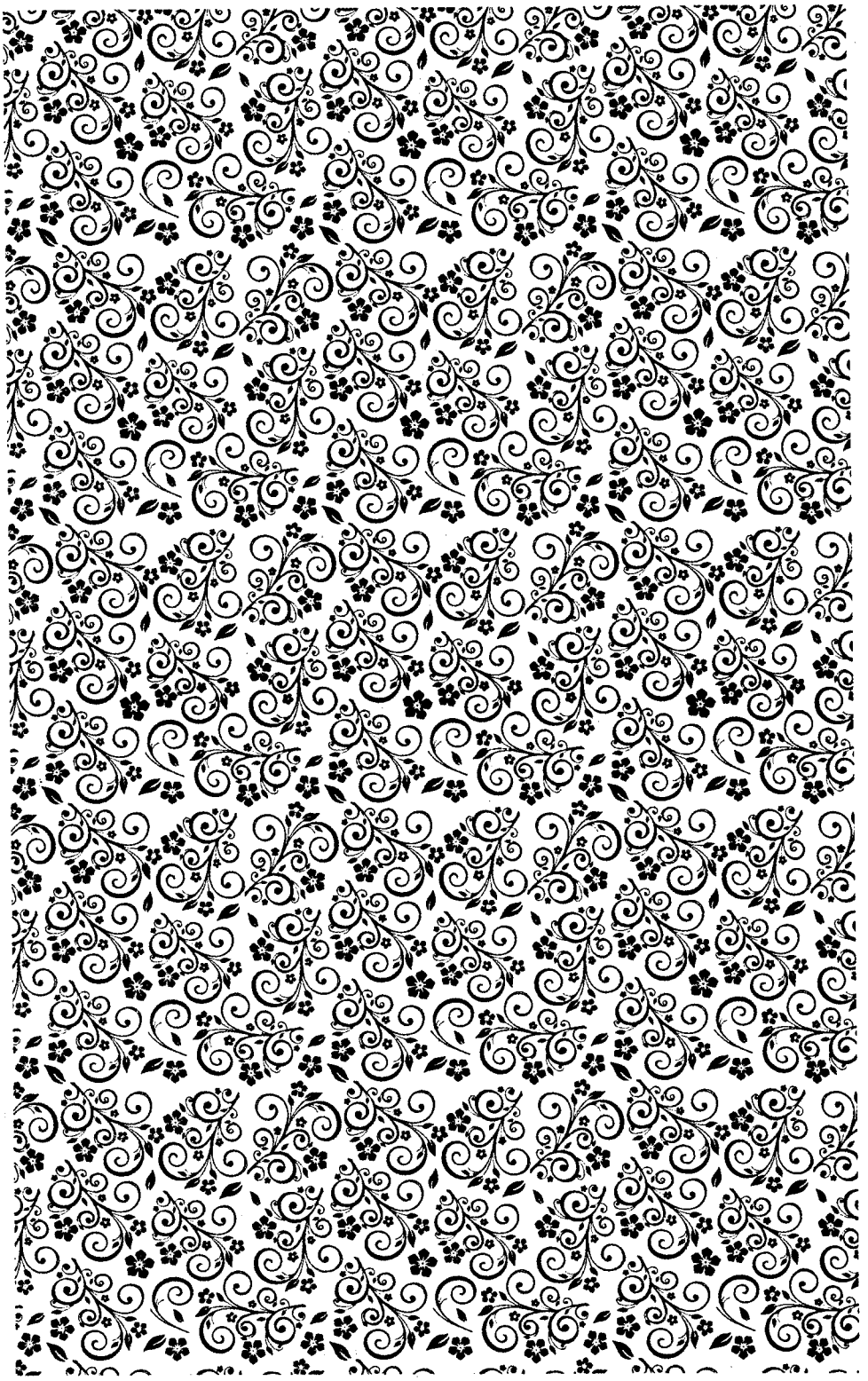

الملحق الثاني

الصحيحان في التراث الإسلامي

في هذا المبحث المختصر سأُبَيِّنُ مكانة الصحيحين عند أهل السُّنَّة، والتي إنما انبثقت لدى أهل السُّنَّة من كونهما يحتويان على أقل نسبة خطأ يمكن أن تصدر من بشر غير معصوم.

وقد اتفق جمهور علماء الأمة قديمًا وحديثًا على أن صحيح الإمام البخاري وصحيح الإمام مسلم هما أصح كِتَابَيْنِ بعد كتاب اللَّه عَزَّوَجَلَّ، وأن الأحاديث المسندة المتصلة المذكورة فيهما أحاديث صحيحة ثابتة عن رسول اللَّه ﷺ.

قال الإمام النووي:

(اتفق العلماء رَحِمَهُمُ اللَّهُ على أن أصح الكتب بعد القرآن العزيز الصحيحان البخاري ومسلم وتلقتهما الأمة بالقبول.

وكتاب البخاري أصحهما وأكثرهما فوائد ومعارف ظاهرة وغامضة.

وقد صحَّ أن مسلمًا كان ممن يستفيد من البخاري ويعترف بأنه ليس له نظير فِي علم الحديث)(١).

وقال أيضًا:

(الصحيح أقسام، أعلاها ما اتفق عليه البخاري ومسلم، ثم ما انفرد به البخاري، ثم مسلم، ثم على شرطهما، ثم على شرط البخاري، ثم مسلم، ثم صحيح عند غيرهما)(٢).

---

(١) «شرح النووي على صحيح مسلم» (١/٢٤).

(٢) «تدريب الراوي شرح التقريب» (١/١٢٢-١٢٣).

وقال الشوكاني:

(واعلم أن ما كان من الأحاديث فِي الصحيحين أو أحدهما جاز الاحتجاج به من دون بحث؛ لأنهما التزمَا الصحة وتلقَّت ما فيهما الأمةُ بالقبول)(١).

١- الثناء على صحيح البُخَارِيِّ:

وما يدل على قدر صحيحه ومكانته قوله هو نفسه: صنَّفت كتابي الصِّحَاح لستّ عشرة سنة، خرَّجْتُه من ستمائة ألف حديث، وجعلتُه حُجَّة فيما بيني وبين اللَّه تعالى(٢).

وعن مكانة صحيح البُخَارِيِّ قال أبو عيسى التِّرْمِذِيُّ: لم أرَ أحدًا بالعراق ولا بخراسان فِي معنى العِلَلِ والتاريخ ومعرفة الأسانيد أعلم من محمد بن إسماعيل(٣).

وقال أبو بكر محمد بن إسحاق: ما رأيت تحت أَدِيمِ هذه السماء أعلم بالحديث من محمد بن إسماعيل البُخَارِيِّ(٤).

وقال أبو جعفر العَقِيلِيُّ: لما صنف البُخَارِيُّ كتاب الصحيح عَرَضَهُ على عليِّ بن الْمَدِينِيِّ وأحمد بن حنبل ويحيى بن مَعِين وغيرهم فاستحسنوه وشهدوا له بالصحة إلا أربعة أحاديث!! قال العَقِيلِيُّ: والقول فيها قول البُخَارِيِّ وهي صحيحة(٥). وقال أبو بكر بن خزيمة: ما فِي هذه الكتبِ كلِّها أجودُ من كتاب محمد بن إسماعيل -يعني البُخَارِيَّ- وكان علي بن الْمَدِينِيِّ -وهو شيخ البُخَارِيِّ- إذا بلغه عن البُخَارِيِّ شيء يقول: ما رأى مثلَ نفسه.ا.هـ(٦).

أما عن اعتداد العلماء به فقد قال الحاكم: رحم اللَّه محمد بن إسماعيل الإمام؛ فإنه الذي أَلَّفَ الأصول وبَيَّنَ للناس، وكلُّ مَنْ عَمِلَ بعده فإنَّما أخذ من كتابه(٧).

---

(١) «نيل الأوطار» (٢٢/١).
(٢) «تهذيب الكمال» (٤٤٩/٢٤).
(٣) «تاريخ بغداد» (٢٧/٢).
(٤) «تاريخ بغداد» (٢٧/٢).
(٥) مقدمة «فتح الباري» (٤٨٩/١).
(٦) «تدريب الراوي» (١٣٥/١).
(٧) مقدمة «فتح الباري» (١١/١).

لذا فإن صحيح البُخَارِيِّ كان عند الناس ـ من المحقِّقين العلماء ـ كالذهب الإبريز فِي نقاء أحاديثه مَتْنًا وسندًا.

ثم إن شرط الصحيح عند العلماء: أن يكون إسناده متصلًا، وأن يكون راويه مسلمًا صادقًا غير مُدَلِّسٍ ولا مختلط، مُتَّصِفًا بصفات العدالة، ضابطًا متحفِّظًا، سليمَ الذِّهن، قليل الوهم، سليم الاعتقاد، والحديث إذا كان بهذه الصفة أُطْلِقَ عليه لفظُ الصحة، ذَكَرَهُ كائنًا من كان، فكيف إذا كان راويه البُخَارِيُّ، بل كيف إذا كان الشيخان كلاهما هما الراويين؟

٢- الثناء على صحيح مسلم:

عن ابن الشَّرقي قال: سمعتُ مسلمًا يقول: (ما وضعتُ شيئًا فِي كتابي هذا المسند إلا بحجة، وما أسقطت منه شيئًا إلا بحجة)(١).

وقال السيد محمد بن إسماعيل الأمير الصنعاني رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «في مثل ما أخرجه البخاري... إلخ، أي أنه يرجِّح ما اشتهر بالصحة من كتب الحديث: كالبخاري ومسلم على غيرهما؛ لتلقي الأمة لهما بالقبول»(٢).

ويقول البنوري الحنفي فِي مقدمته لكتاب «فيض الباري على صحيح البخاري»، للعلامة محمد أنور الكشميري رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «واعلم أنه انعقد الإجماع على صحة البخاري ومسلم»(٣).

ويقول الحافظ العيني رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «اتفق علماء الشرق والغرب على أنه ليس بعد كتاب اللَّه تعالى أصح من صحيحي البخاري ومسلم»(٤).

ونقل السخاوي رَحِمَهُ ٱللَّهُ حكاية ابن الصلاح الإجماع على قبول الصحيحين،

---

(١) «تذكرة الحفاظ» (٢/٥٩٠).

(٢) «إجابة السائل شرح بغية الآمل» (٤٢٤).

(٣) «فيض الباري» (١/٥٧).

(٤) «عمدة القاري شرح صحيح البخاري» (١/٥).

وقال: «ولفظ الأستاذ أبي إسحاق الإسفراييني: أهل الصنعة مُجْمِعُون على أن الأخبار التي اشتمل عليها الصحيحان مقطوع بصحة أصولها ومتونها، ولا يحصل الخلاف فيها بحال، وإن حصل فذاك اختلاف فِي طُرُقِهَا ورواتها، قال: فمن خالف حكمُه خبرًا منها وليس له تأويل سائغ نقضنا حكمه؛ لأن هذه الأخبار تلقَّتْهَا الأمة بالقبول»(١).

وقال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وتلقَّى العلماء كتابيهما بالقبول»(٢).

ويقول القسطلَّانِيُّ: «وقد اتفقت الأمة على تَلَقِّي الصحيحين بالقبول»(٣).

وقال الإمام النووي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «اتفق العلماء رَحِمَهُمُ ٱللَّهُ على أن أصحَّ الكتب بعد القرآن العزيز الصحيحان البخاري ومسلم، وتلقتهما الأمة بالقبول»(٤).

وخلاصة الأمر:

أنَّ مَن طعن فِي أحاديث البخاري ومسلم فكلامه مردود عليه، حيث إن أهل هذا الشأن من الْحُفَّاظ وأهل الحديث أجابوا عن ذلك أجوبة قاطعة واضحة.

٣- احتياط الشيخين:

(لقد احتاط الشيخان رحمهما اللَّه تعالى حيطة شديدة فِي «صحيحيهما»، فقد قال كل منهما: إنه لم يخرِّج إلا حديثًا صحيحًا مُتَّفَقًا على صحته، ولم يقل: لا أُخَرِّج إلا حديث مَن اتُّفِقَ على عدالة رواته؛ لأن ذلك يتعذَّر؛ لاختلاف الناس فِي الأسباب المؤثرة فِي الضعف.

لقد قالَا ذلك وكأنما ينظران بنور اللَّه إلى ما سَيَقَعُ بعدهما من اعتراض عليهما، فسَبَقَا المعترضين بالجواب على اعتراضهم حتى لا يلحقهم ذلك الاعتراض.

قال الإمام البخاري رَحِمَهُ ٱللَّهُ: لم أخرِّج فِي هذا الكتاب إلا صحيحًا، وما تركت من الصحيح أكثر.

---

(١) «فتح المغيث» (١/٥٩).
(٢) «النزهة» (٢٦).
(٣) «إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري» (١/٢٠).
(٤) «مقدمة شرح مسلم» (٢٤).

وفي رواية عنه: ما أدخلتُ فِي كتابي «الجامع» إلا ما صَحَّ، وتركت من الصحاح لحال الطول.

وقال الإمام مسلم رَحِمَهُ ٱللَّهُ: ليس كل شيء عندي صحيح وضعته هاهنا ـ يعني فِي كتابه الصحيح ـ إنما وضعت هاهنا ما أجمعوا عليه.

وإذا كان البخاري رَحِمَهُ ٱللَّهُ قد انتقى كتابه من ستمائة ألف حديث، ومسلم رَحِمَهُ ٱللَّهُ قد انتقى كتابه من ثلاثمائة ألف حديث مسموعة، فإنهما بعملهما هذا قد قطعَا الطريق على غيرهما ممن جاء بعدهما باختيار أصول من الأحاديث، وكل واحد من هذه الأحاديث الْمُنْتَقَاة مروية بطرق كثيرة قد تصل إلى المئات.

ولما كانت وجهات النظر بالنسبة للجرح والتعديل متباينة، وكل من الشيخين مجتهد غير مقلِّد فِي الجرح والتعديل، وحكمهما على مَن رَوَيَا له بالعدالة أو بالانجبار جعلهما يخرِّجَان هذه الطريق، وتَرَكَا غيره لاعتبارات كثيرة: التنوع فِي الإسناد، كثرة الْمَلَل من تكرار سند واحد، فِي رواية مَن أخرجَا له زيادة مهمة، تنبيه على أمر معين، الحضور والنشاط... إلخ.

وعلى أيٍّ فلا اعتراض على الشيخين وقد حَكَمَا بصحة أحاديثهما، وحكم غيرهما كذلك بصحة أصول أحاديثهما. ولم يحكمَا باتفاق الحفاظ على عدالة رواتهما؛ لعلمهما باختلاف وجهات نظر علماء الجرح والتعديل، وإن كانوا مُعَدِّلِينَ عندهما ـ لاجتهادهما ـ ومِنْ لَازِمِ الحكمِ على صحة كتابيهما عدالةُ رواتهما. واللَّه أعلم)[1].

(١) «مكانة الصحيحين» لخليل ملا خاطر (ص٢٥٤-٢٥٦).

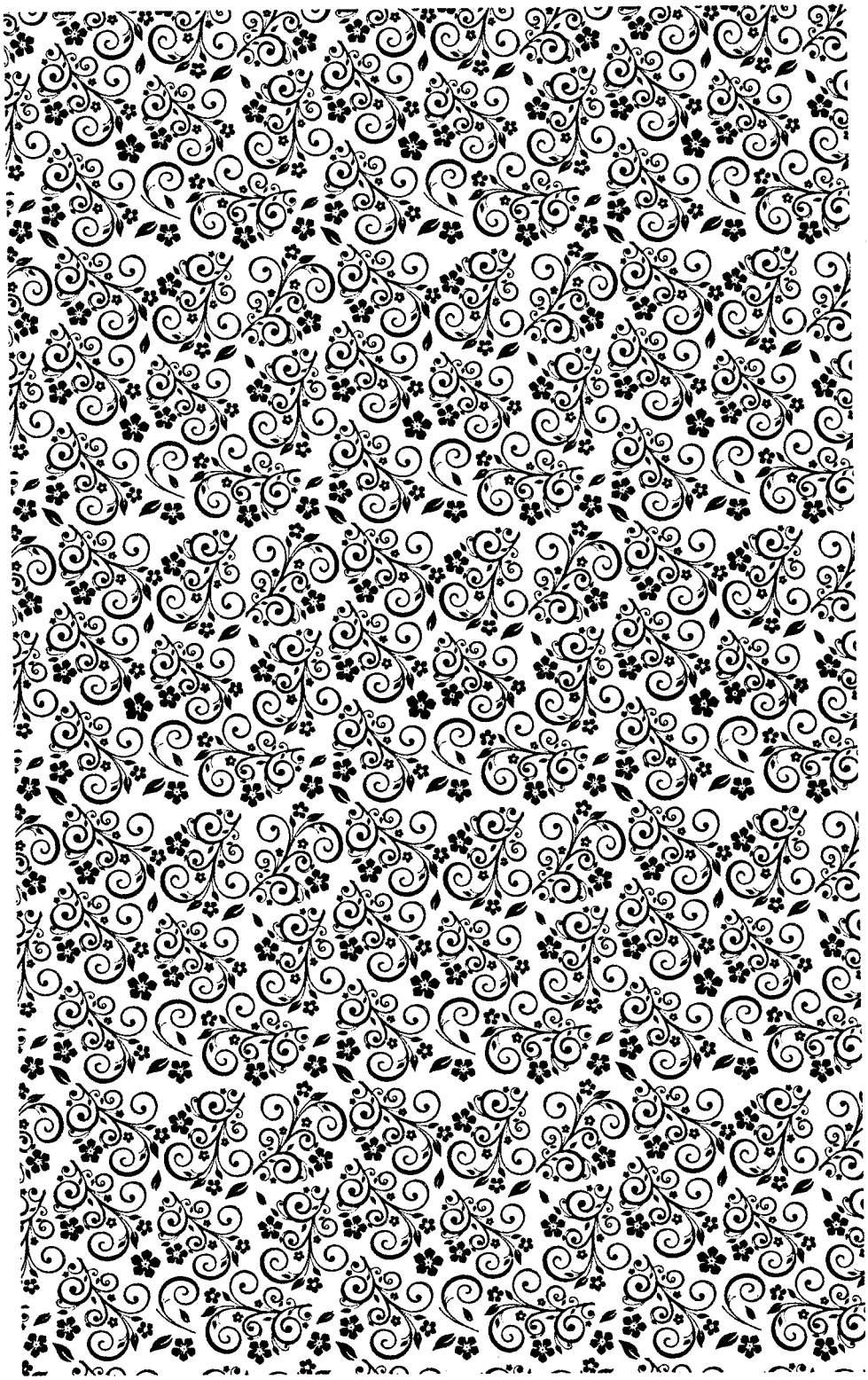

فهرس المحتويات

مقدمة الشريف ٥
مقدمة المؤلف ١١
المبحث الأول: منع الخلفاء الراشدين من تدوين السُّنَّة أدى إلى ضياعها ١٧
التدوين عند أهل السنة ١٧
المنع فِي عهد أبي بكر ٢١
المنع فِي عهد عمر ٢٤
الحديث فِي عهد عثمان ٣٢
الحديث فِي عهد معاوية ٣٣
المبحث الثاني: الطعن واللمز فِي البخاري ومسلم وصحيحيهما ٣٥
١ - فِي إسناد الصحيحين ورجالهما أشخاصًا ضعافًا وغير موثقين ٣٥
٢ - أدلته على ضعف الصحيحين ٣٨
ـ الدليل الأول: ضعف السند ٣٨
ـ الدليل الثاني: البخاري ومسلم والطائفية الإفراطية ٤٩
ـ الدليل الثالث: الفترة الزمنية بين صدور الحديث وتدوينه ٥٣
ـ الدليل الرابع: تقطيع الحديث ٥٩
ـ الدليل الخامس: البخاري والنقل بالمعنى ٦٣
ـ الدليل السادس: الآخرون يتممون الصحيح ٦٤
المبحث الثالث: (اتهامه الشيخين بالتجرؤ على الذات الإلهية) ٦٧
١ - رؤية اللَّه ٦٧
٢ - مكان اللَّه ٧٣
٣ - هل اللَّه يضحك؟ ٧٥
٤ - اللَّه وتنقلاته ٧٧
٥ - جوارح اللَّه وأعضاؤه ٧٨

أ) وجه اللّه: ٧٩
ب) هل للّه عين؟..... ٨١
ج) هل للّه يدين؟..... ٨٢
د) هل للّه ساق؟..... ٨٥

المبحث الرابع: التطاول على الأنبياء فِي الصحيحين..... ٩١

١ - كذبة إبراهيم..... ٩١
٢ - طواف سليمان على تسعين امرأة فِي ليلة واحدة..... ٩٣
٣ - ضرب موسى لملك الموت..... ٩٦
٤ - سباق موسى والحجر..... ٩٩
٥ - انتقام موسى عَلَيْهِ السَّلَامُ من النمل..... ١٠١
ربط هذه المرويات حول الأنبياء بأبي هريرة..... ١٠٢

المبحث الخامس: تطاول الصحيحين على الجناب النبوي الكريم..... ١٠٩

١ ـ إيمان أبويه..... ١٠٩
٢ ـ الرسول يأكل الحرام..... ١١٢
٣ ـ قصة شق الصدر..... ١١٥
٤ ـ شكه وتردده فِي نبوته..... ١١٧
٥ ـ سهو النبي فِي الصلاة..... ١١٩
٦ ـ النبي يصلي جُنُبًا..... ١٢١
٧ ـ الرسول يلعن ويؤذي المؤمنين..... ١٢٢
٨ ـ نهي الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عن تلقيح النخيل..... ١٢٤
٩ ـ نسيان النبي بعض آيات القرآن..... ١٢٧
١٠ - النبي يبول واقفًا..... ١٢٩
١١ - قصة سِحْر النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ..... ١٣١
١٢ - الغناء فِي بيت النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ..... ١٣٥
١٣ - النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يدعو عائشة لمشاهدة الرقص..... ١٣٦
١٤ - اشتراك النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الحفلات النسائية..... ١٣٧

١٥- شغف النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بالغناء..... ١٣٨
المبحث السادس: الاستهزاء بموافقة رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لرأي عمر وتأييد القرآن له..... ١٤١
١- مباشرة النساء فِي ليالي رمضان..... ١٤٦
٢- آية الاستئذان..... ١٤٧
٣- الاستغفار للمنافقين..... ١٤٨
٤- الآيات الثلاث التي وافقت عمر..... ١٥٠
المبحث السابع: فضائل أهل البيت عَلَيْهِمُ السَّلَامُ فِي الصحيحين..... ١٥٣
١- حديث يوم الغَدِير..... ١٥٣
٢- حديث الأئمة الاثنى عشر..... ١٥٧
٣- عَلِيٌّ هارون الأمة..... ١٥٩
٤- الإمامة وحُسْن الْخُلُق..... ١٦١
٥- الإمامة والعلم بالأحكام..... ١٦٤
(١- التيمم..... ١٦٥
(٢- دية الجنين..... ١٦٧
(٣- الاستئذان..... ١٦٩
(٤- رجم المجنونة..... ١٧١
(٥- القراءة فِي صلاة العيد..... ١٧٤
(٦- معنى أبًّا..... ١٧٥
(٧- فتوى عثمان فِي الجنابة..... ١٧٨
(٨- إحراق عثمان للمصاحف..... ١٨٠
(٩- تحريف الخلفاء لأحكام الشريعة، وقوانين الدين..... ١٨٥
١ ـ اتهام أبي بكر بالقتل والفتك..... ١٨٥
٢ ـ قصة فدك ومنع أبي بكر إرث الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ..... ١٨٨
٣ ـ تجرُّؤ عمر على رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي صلح الحديبية..... ١٩٣
٤ ـ عمر والوصية التي لم تكتب..... ١٩٤
٥ ـ تحريم عمر حج التمتع..... ١٩٧

ـ تحريم عثمان لحج التمتع ١٩٨
٦ ـ المتعة أو الزواج المنقطع ٢٠٠
٧ ـ جمع عمر للناس على صلاة التراويح ٢٠٣
٨ ـ حكم عمر فِي التطليقات الثلاث ٢٠٦
٩ ـ البكاء على الموتى ٢٠٨
١٠ - أمر عثمان بإتمام صلاة المسافر ٢١١
المبحث الثامن والأخير: اتهام الصحابة بالتحريف والبدعة فِي الدين ٢١٥
خاتمة المطاف ٢٢١
الملحق الأول: (مرويات آل البيت فِي كتب السُّنَّة) ٢٢١
المرويات عن العشرة المبشرين ٢٢١
الملحق الثاني: (الصحيحان فِي التراث الإسلامي) ٢٢٧
١ - الثناء على صحيح البخاري ٢٢٨
٢ - الثناء على صحيح مسلم ٢٢٩
٣ - احتياط الشيخين ٢٣٠
فهرس المحتويات ٢٣٣